

العنوان: قرب الإسناد

المؤلف: عبد الله بن جعفر الحميري القمي

الموضوع: الفقه

الناشر: مكتبة نينوى الحديثة ، طهران

قرب الإسناد ص : ٢

الجزء الأول من قرب الإسناد لعبد الله بن جعفر الحميري قدس سره

بسم الله الرحمن الرحيم محمد بن عبد الله بن جعفر الحميري عن أبيه عن هارون بن

مسلم عن مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن أبيه قال كان على يقول في دعائه وهو

ساجد اللهم إني أعوذ بك أن تبتليني بليلة تدعوني ضرورتها على أن أغوث بشيء من

معاصيك اللهم ولا تجعل بي حاجة إلى أحد من شرار خلقك و لئامهم فإن جعلت لي

حاجة إلى أحد من خلقك فاجعلها إلى أحسنهم وجهها و خلقها و أخاهم بها نفسها و

أطليهم بها لسانا وأسمح لهم بها كفافاً وأقلهم بها على امتنانا

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال أشتكي بعض ولد أبي رضي الله عنه

فمر به فقال له قل عشر مرات يا الله يا الله فإنه لم يقل لها أحد من المؤمنين قط إلا قال

له الرب تبارك و تعالى ليك عبد سل حاجتك

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال و حدثني جعفر عن أبيه قال أتي أبي رضي الله عنه

الحسن البصري فقال له يا أبي جعفر بلغنى أنك قلت ما من عبد مؤمن يذنب ذنبا إلا أجله

الله سبع ساعات فإن هو تاب منه واستغفر لم يكتب عليه و عنه عن مساعدة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال

قال أبي رضي الله عنه ما من عبد يذنب ذنبا إلا

قرب الإسناد ص : ٣

أجله الله فيه سبع ساعات فإن هو تاب منه واستغفر لم يكتب عليه وإن لم يتوب كتب

عليه سيئة واحدة فقال لي أبي ليس هكذا قلت و لكنني قلت ما من عبد مؤمن يذنب ذنبا و كذلك كان قوله

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال قال أبي ما من مؤمن قال هذه

الكلمات سبعين مرة فأنا ضامن له في دنياه وفي آخرته فأما في دنياه فستلقاه الملائكة

بشارة عند الموت وأما في آخرته فإن له بكل كلمة منها بيتان في الجنة يقول يا أسمع

السامعين و يا أبصر الناظرين و يا أسرع الحاسين و يا أرحم الراحمين و يا أحكم الحكمين

و عنه عن مسعة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال قال أبي رضي الله عنه إذا غدوت في حاجتك بعد أن تصلى الغداة بعد التشهد فقل اللهم إني غدوت أتمس من فضلك كما أمرتني فارزقني من فضلك رزقا حلالا طيبا وأعطيتني فيما ترزقني العافية تقول ذلك ثلاث مرات قال و سمعت جعفرا يملي على بعض التجار من أهل الكوفة في طلب الرزق فقال له صل ركعتين متى شئت فإذا فرغت من التشهد قلت توجهت بحول الله و قوته بلا حول مني ولا قوة و لكن بحولك يا رب و قوتك أبرا إليك من الحول و القوة إلا ما قويتني اللهم إني أسألك بركة هذا اليوم و أسألك برقة أهله و أسألك أن ترزقني رزقا واسعا حلالا طيبا مباركا تسوقه إلى في عافية بحولك و قوتك و أنا خافض في عافية يقول ذلك ثلاث مرات و عنه عن مسعة بن صدقة قال و حدثني جعفر قال على بن الحسين ص ما أبالي إذا أنا قلت هؤلاء الكلمات لو اجتمع على الجن والإنس مع القضاء بالنصرة تقول بسم الله و بالله و من الله و إلى الله و على ملة رسول الله ص اللهم إني أسلمت نفسي إليك و فوضت أمري إليك و وجهت وجهي إليك و أجالت ظهرى إليك اللهم احفظنى بحفظ الإيمان من بين يدي و من خلفى و عن يمينى و عن شمالي و من فوقى و من تحتى فادفع عنى بحولك و قوتك و لا حول و لا قوة إلا بالله العلي العظيم و قال أبو عبد الله ليقلن أحدكم إذا هو اشتكتى اللهم اشفنى بشفائك

قرب الإسناد ص : ٤

و داونى بدوائى و عافنى بعافيتك من بلائك فإنه لعل أن يقولها ثلاث مرات حتى يرى العافية قال و خرج أبو عبد الله من الكعبة و هو يقول الله أكبر الله أكبر اللهم لا تجهد بلانا و لا تشمث بنا أعداءنا فإنك أنت الضار النافع ثم هبط من الدرجة فصلى من جانبها مما يلى الحجر الأسود ركعتين ليس بينه وبين الكعبة من أحد ثم خرج إلى منزله و قال من سبح تسبيح فاطمة قبل أن يشنى رجلية بعد انصرافه من صلاة الغداة غفر الله له و بدأ بالتكبير ثم قال أبو عبد الله لحمزة بن حمران حسبك بها يا حمزة و هذا من محامده الحمد لله بمحامده كلها على نعمه كلها حتى ينتهي الحمد إلى ما يحب ربى و يرضى و هذا من شهادته اللهم إنيأشهد أنك كما تقول و فوق ما يقول القائلون و أشهد أنك كما شهدت لنفسك و شهدت لك ملائكتك و أولو العلم بأنك قائم بالقسط لا إله إلا أنت و كما أثنيت على نفسك سبحانه و بحمدك

و قال أبي رضي الله عنه أن نبيا من الأنبياء قال الحمد لله كثيرا حمدا طيبا مباركا فيه

كما ينبغي لكرم وجهك وعز جلالك فأوحي الله إليه عبدي لقد شغلت حافظيك و الحافظ على حافظيك

قال و كان أبي رضي الله عنه يصلى في جوف الليل فيسجد السجدة فيطيل حتى يقال

إنه راقد فما يفجأ منه إلا وهو يقول لا إله إلا الله حقا حقا سجدت لك يا رب تعبدا و

رقا و إيمانا و تصديقا و إخلاصا يا عظيم يا عظيم إن عملي ضعيف ف ساعده لـ فإنك

جواد كريم يا حنان اغفر لي ذنبي و جرمي و تقبل مني عملي يا جبار يا كريم اللهم إني

أعوذ بك أن أخيب أو أعمل ظلما و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن آبائه أن هذا من دعاء النبي

ص اللهم ارحمني بترك معاييرك أبدا ما أبقيتني و ارزقني حسن النظر فيما يرضيك عنى و ألم

قلبي حفظ كتابك كما علمتني و اجعلني أتلوه على النحو الذي يرضيك عنى اللهم نور

بكتابك بصرى و اشرح به صدرى و أفرح به قلبي و أطلق به لسانى و استعمل به بدنى و قوئى على ذلك فإنه لا

حول و لا قوة إلا بك قال و قال لجعفر ع قائل علمتني دعاء فقال أين أنت عن دعاء الإلحاح

قرب الإسناد ص : ٥

فقال له الطالب و ما دعاء الإلحاح فقال له تقول اللهم رب السماوات السبع و ما فيهن

و رب الأرضين السبع و ما فيهن و رب العرش العظيم و رب محمد خاتم النبيين و

أسألك باسمك الذي به تقوم السماء و به تقوم الأرض و به تفرق الجمع و به يجمع

التفرق و به ترزق الأحياء و به أحصيت عدد الثرى و الرمل و ورق الشجر و قطر البحور

أن تصلى على محمد و آل محمد و تسأله حاجتك و ألح في الطلب فإنه يحب إلحاح

الملحين من عباده المؤمنين

قال أبو عبد الله ع و هذا من دعاء الإلحاح و هذا منه يا من لا يحبه سماء عن سماء و

لا أرض عن أرض و لا جنب عن قلب و ستر عن كن و لا جبل عما في أصله و لا بحر عما في

قرره يا من لا تشتبه عليه الأصوات و لا تغلبه كثرة الحاجات و لا يبرمه إلحاح الملحنين

و صلي الله على محمد و آل محمد ثم سل حاجتك

و قال إن دعاء الأخ لأخيه بظهر الغيب مستجاب و يدر الرزق و يدفع المكروه

قال و هذا من مسامد أبي عبد الله عند النسي من الرزق إذا تجدد له الحمد لله الذي

نعمته تغدو علينا و تروح و نظل بها نهارا و نبيت فيها ليينا فتصبح فيها برحمته

مسلمين و نمسى فيها بمنه مؤمنين من البلوى معافين الحمد لله المنعم المفضل

المحسن المجمل ذى الجلال والإكرام ذى الفواضل و النعم و الحمد لله الذي لم

يخذلنا عند شدة و لم يفضحنا عند سريره و لم يسلمنا بجريره

قال و هذا من محمد أبى عبد الله الحمد لله على علمه و الحمد لله على فضله علينا و على جميع خلقه و كان به كرم الفضل فى ذلك فإن الله به علیم و عنه عن مساعدة بن صدقة قال سمعت جعفرا يقول كان أبى رضى الله عنه يقول فى قول الله تبارك و تعالى فإذا فرغت فانصب و إلى ربك فارغب فإذا قضيت الصلاة قبل أن تسلم و أنتجالس فانصب في الدعاء من أمر الدنيا والآخرة وإذا فرغت من الدعاء فارغب إلى الله تبارك و تعالى أن يتقبلها منك و عنه عن مساعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد يقول كان أبى رضى الله عنه يقول في سجوده اللهم إن ظن الناس بي حسن فاغفر لي ما لا يعلمون و لا تؤاخذنى بما يقولون قرب الإسناد ص : ٦

و أنت علام الغيوب و كان مما يدعوه اللهم هب لي حرك و ارض عنى خلك و اغفر لي ما لا يضرك و عافى ما لا ينفعك فإن شقائى لا يضرك و عذابي لا ينفعك فإنك تعطى من سألك و تغضب على من لا يسألك و لن يفعل ذلك أحد غيرك سبحانه و بحمدك قال و كان أبى رضى الله عنه يقول اللهم ألبسنى العافية حتى تهنىءنى المعيشة و ارزقنى من فضلك ما تعينى به على سائر خلقك و لا أشتغل عن طاعتك لبشر سواك قال و كان أبى رضى الله عنه يقول في دعائه رب أصلح لي نفسى فإنها أهتم الأنسى إلى رب أصلح لي ذريتى فإنهم يدى و عضدى رب و أصلح لي أهل بيته فإنهم لحمى و دمى رب أصلح لي جماعة إخوانى و أخواتى و محبي فإن صلاحهم صالحي قال و سمعت أبى يقول و هو ساجد يا ثقى و رجائى فى شدتى و رخائى صل على محمد و آل محمد و الطف بي فى جميع أحوالى فإنك تلطفى لمن تشاء و الحمد لله رب العالمين و صلى الله على محمد النبى و على أهل بيته الطيبين الظاهرين و سلم تسليما كثيرا حدثى هارون بن مسلم قال حدثى مساعدة بن صدقة قال سئل جعفر بن محمد و سئل عما قد يجوز و عما لا يجوز من النية على الإضمار فى اليدين فقال إن النيات قد تجوز فى موضع و لا تجوز فى آخر فاما ما يجوز فيه فإذا كان مظلوما فما حلف به و نوى اليدين فعلى نيته و أما إذا كان ظالما فاليمين على نية المظلوم ثم قال و لو كانت النيات من أهل الفسق يؤخذ بها أهلها إذ الأخذ كل من نوى الزنا بالزنا و كل من نوى السرقة بالسرقة و كل من نوى القتل بالقتل و لكن الله عدل كريم حكيم ليس الجور من شأنه و لكنه يثبت على نيات الخير أهلها و إضمارهم عليها و لا يؤخذ أهل الفسق حتى يفعلوا

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال ولد رسول الله
ص من خديجة القاسم و الطاهر و أم كلثوم و رقية و فاطمة و زينب فزوج على ع
فاطمة ع و تزوج أبو العاص بن ربيعة و هو من بنى أمية
قرب الإسناد ص : ٧

زينب و تزوج عثمان بن عفان أم كلثوم و لم يدخل بها حتى هلكت و زوجه رسول الله
ص مكانها رقية ثم ولد رسول الله ص من أم إبراهيم إبراهيم و هي مارية القبطية
أهدتها إليه صاحب الإسكندرية مع البغة الشهباء و أشياء معها

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن إبليس عدو الله
رن أربع رنات يوم لعن و يوم أهبط إلى الأرض و يوم بعث النبي ص و يوم الغدير ثم
قال أبي إن اللعنة إذا خرجت من صاحبها ترددت بينها وبين الذي يلعن فإن وجدت
مساغاً و إلا عادت إلى صاحبها و كان أحق بها فاحدروا أن تلعنوا مؤمناً فيحل بكم

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد أن ثقب أذن الغلام من السنة و ختانه من السنة لسبعة
أيام و خفض النساء مكرمة و ليس من السنة و لا شيئاً واجباً و أى شيء أفضل من المكرمة

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً صاحب
رجالاً ذمياً فقال له الذمي أين ت يريد يا عبد الله قال أريد الكوفة فلما عدل الطريق بالذمي
عدل معه على فقال الذمي له أليس زعمت ت يريد الكوفة قال بلـى فقال له الذمي فقد
تركـت الطريق فقال له قد علمـتـ فـقال لهـ فـلمـ عـدـلـتـ معـىـ وـ قدـ عـلـمـتـ ذـلـكـ فـقاـلـ لهـ عـلـىـ
هـذـاـ مـنـ تـامـ حـسـنـ الصـحـبـةـ أـنـ يـشـيعـ الرـجـلـ صـاحـبـهـ هـنـيـئـةـ إـذـاـ فـارـقـهـ وـ كـذـلـكـ أـمـرـنـاـ نـبـيـنـاـ
فـقاـلـ لـهـ هـكـذـاـ قـالـ قـالـ نـعـمـ فـقاـلـ لـهـ الذـمـيـ لـاـ جـرـمـ إـنـماـ تـبعـهـ مـنـ تـبعـهـ لـأـفـعـالـ الـكـريـمـةـ وـ
إـنـماـ أـنـأـ شـهـدـكـ أـنـىـ عـلـىـ دـيـنـكـ فـرـجـعـ الذـمـيـ مـعـ عـلـىـ فـلـمـ عـرـفـهـ أـسـلـمـ

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال إن الله تبارك و
تعالى جعل للمرأة أن تصبر صبر عشرة رجال فإذا حملت زادها قوة عشرة رجال آخر

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه ع أن علياً ع قال من
نصب نفسه للقياس لم ينزل دهره في التباس و من دان الله بالرأي لم ينزل دهره في ارتقاض
قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال قال جعفر بن

قرب الإسناد ص : ٨

محمد من أفتى الناس برأيه فقد دان بما لا يعلم و من دان بما لا يعلم فقد ضاد الله حيث

أهل و حرم فيما لا يعلم

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عَلَى الْخَوَارِجَ فَيَقُولُ فِي دُعَائِهِ اللَّهُمَّ رَبَّ الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ وَ السَّقْفِ الْمَرْفُوعِ وَ الْبَحْرِ
الْمَسْجُورِ وَ الْكِتَابِ الْمَسْطُورِ أَسْأَلُكَ الظَّفَرَ عَلَى هُؤُلَاءِ الَّذِينَ نَبَذُوا كِتَابَكَ وَرَاءَ
ظُهُورِهِمْ وَ فَارَقُوا أَمَةَ أَحْمَدَ عَنْتَوَا عَلَيْكَ

و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد قال قيل له إن الناس يرون أن علياً عَ
قال على منبر الكوفة أيها الناس إنكم ستدعون إلى سبى فسبوني ثم تدعون إلى
البراءة مني وإنى لعلى دين محمد ولم يقل و تبرءوا مني فقال له السائل أرأيت أن
اختار القتل دون البراءة منه فقال والله ما ذلك عليه وما له إلا ما مضى عليه عمار بن
ياسر حيث أكرهه أهل مكة و قلبه مطمئن بالإيمان فأنزل الله تبارك و تعالى فيه إِلَّا مَنْ
أَكْرَهَ وَ قَلْبُهُ مُطْمَئِنٌ بِالْإِيمَانِ فَقَالَ لِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ عَمَّارٍ
الله عز وجل عذرك بالكتاب و أمرك أن تعود إن عادوا

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً عَ
أعظم العواد أجرا عند الله لمن إذا عاد أخاه المؤمن خفف الجلوس إلا أن يكون
المريض يحب ذلك و يريده و يسأله عن ذلك

و قال إن من تمام العيادة أن يضع العائد إحدى يديه على الأخرى أو على جبهته
و قال قال رسول الله ص من عاد مريضا نادى مناد من السماء باسمه يا فلان طبت و
طاب ممشاك تبوأت من الجنة منزلة

حدثني محمد بن عيسى قال حدثني حفص بن محمد مؤذن على بن يقطين قال رأيت أبا عبد الله
عبد الله في الروضة و عليه جبة خز سفرجلية

محمد بن عيسى قال حدثني حفص بن محمد مؤذن على بن يقطين قال رأيت أبا عبد الله
ع و قد حج و وقف الموقف فلما رفع الناس منصرفين سقط أبو عبد الله عن بغلة كان
عليها فعرفه الوالي الذي وقف بالناس تلك

قرب الإسناد ص : ٩

السنة و هي سنة أربعين و مائة فوق على أبي عبد الله ع فقال له أبو عبد الله لا تقف
إإن الإمام إذا وقف بالناس لم يكن له أن يقف و كان الذي وقف بالناس تلك السنة
إسماعيل بن علي بن عبد الله بن عباس

محمد بن عيسى قال حدثني بكر بن محمد الأزدي قال عرض عارض لقرابة لي و نحن في طريق مكة و أحسبه قال بالربذة فلما صرنا إلى أبي عبد الله ذكرنا ذلك له و سأله الدعاء له ففعل قال بكر فرأيت الرجل حيث عرض له و رأيته حيث أفاق

محمد بن عيسى عن بكر بن محمد قال دخلت غنية عمتي على أبي عبد الله و معها ابنها وأظن اسمه محمدا قال فقال لها أبو عبد الله ما لي أرى جسم ابنك نحف قال فقلت هو عليل قال فقال لها أسفيه السويف فإنه ينبت اللحم و يشد العظم

محمد بن عيسى قال حدثني إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي عبد الله أو عن أبي جعفر قال أتقل ما يوضع في الميزان يوم القيمة الصلاة على محمد و على أهل بيته

محمد بن عيسى قال حدثني إبراهيم بن عبد الحميد في سنة ثمان و تسعين و مائة في مسجد الحرام قال دخلت على أبي عبد الله ع فأخرج إلى مصحفا قال فتصفحته فوضع بصري على موضع منه فإذا فيه مكتوب هذه جهنم التي كنتما بها تكذبان فاصليا فيها لا تموتان فيها و لا تحبيان يعني الأولين

محمد بن عيسى عن إبراهيم بن عبد الحميد عن أبي عبد الله ع قال قال إذا سرك أن تنظر إليه خيارا في الدنيا خيارا في الآخرة فانظر إلى هذا الشيخ يعني عيسى بن أبي منصور

محمد بن عيسى و الحسن بن طريف و على بن إسماعيل كلهم عن حماد بن عيسى البصري الجهنمي قال سألت أبا عبد الله جعفر بن محمد و ليس معه إلا غلامه قال قلت جعلت فداك خبرني عن العبد كم يتزوج قال قال أبي قال على ع لا يزيد على امرأتين و عنهم عن حماد بن عيسى قال سألت أبا عبد الله ع كم يطلق العبد الأمة قال قال أبي قال على تطليقين قال و قلت له كم عدة الأمة من العبد قال قال أبي قال على

قرب الإسناد ص : ١٠

ع شهرين أو حيضتين قال و قلت جعلت فداك إذا كانت الحرة تحت العبد قال قال أبي قال على الطلاق و العدة بالنساء ثالثا و عنه عن حماد بن عيسى قال قال أبو عبد الله ع تطلق الحرة ثلثا و تعتد ثلاثة قال حماد و سمعت أبا عبد الله يقول خرج رسول الله ص إلى تبوك و كان يصلى على راحلته صلاة الليل حينما توجهت به و يومي إيماء قال و سمعت أبا عبد الله يقول إن جدى على بن الحسين قال كان القضاء فيما مضى إذا ابتعاد الرجل الجارية فوطئها ثم يظهر عيب أن البيع لازم لا يردها و يأخذ أرش العيب قال و سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي رضى الله عنه قضى رسول الله ص بشاهد و يمين

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي ما زوج رسول الله ص شيئاً من بناته ولا
تزوج شيئاً من نسائه على أكثر من اثنتي عشرة أوقية و نش يعني نصف أوقية

قال حماد سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع في قول الله تبارك و تعالى
اذكروا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَعْدُودَاتٍ قال أيام التشريف

و عنه قال سمعت أبا عبد الله ع يقول قال أبي قال على ع في قول الله عز و جل
فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ قال قبل التروية بيوم و يوم التروية و يوم عرفة فمن
فاتته هذه الأيام فليتسرح ليلة الحصبة و هي ليلة النفر

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع التقنيع بالليل ربيبة

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يذكر عن أبيه قال قال على الحيتان و الجراد زكي كله
و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع خرج رسول الله ص لصلاة
الصبح و بلال يقيم و إذا عبد الله بن القشب يصلى ركعتي الفجر فقال له النبي ص يا
ابن القشب أصلِّي الصبح أربعاً قال ذلك له مرتين أو ثلاثة

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على كن النساء يصلين مع النبي ص و
كن يؤمِّن أن لا يرفعن رءوسهن قبل الرجال لضيق الأزر

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على بينما رسول الله

قرب الإسناد ص : ١١

ص في بعض حجر نسائه و بيده مذراة فاطلع رجل من شق الباب فقال له رسول الله ص
لو كنت قريباً منك لفاقت بها عينيك

و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على نهى رسول الله ص عن نقرة
الغраб و فرشة الأسد و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول كان أبي يبعث بالدرارهم إلى السوق فيشتري له
جبنا فيسمى و يأكل و لا يسأل عنه و عنه قال سمعت أبا عبد الله يقول كان أهل العراق يسألون أبي رضى الله
عنه عن الصلاة في السفينة فيقول إن استطعتم أن تخرجو إلى الجد فافعلوا فإن لم تقدروا
فصلوا قياماً فإن لم تقدروا قياماً فصلوا قعوداً و تحروا القبلة

قال و سمعت أبا عبد الله يقول قال أبي قال على ع بعث رسول الله ص بديل بن ورقاء
الخزاعي على جمل أورق أيام مني فقال يناد الناس ألا لا تصوموا فإنها أيام أكل و شرب
محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد قال قال أبي كان
النبي ص أخذ من العباس يوم بدر دنانيـر كانت معه فقال يا رسول الله ما عندى غيرها

فقال فأين الذي استخبيته عند أم الفضل فقال أشهد أن لا إله إلا الله وأشهد أنك
رسول الله ما كان معها أحد حين استخبيتها و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
 جاء رجل إلى أبي

قال له هل لك زوجة قال لا قال لا أحب أن لي الدنيا وما فيها وإنى أبىت ليلة ليس لي
زوجة قال ثم قال إن ركعتين يصلحها رجل متزوج أفضل من رجل يقوم ليله ويصوم
نهاره أعزب ثم أعطاه أبي سبعة دنانير قال تزوج بهذه و حدثني بذلك سنة ثمان و
تسعين و مائة ثم قال أبي قال رسول الله ص اتخذوا الأهل فإنه أرزق لكم
و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال ما أفاد عبد فائدة خيرا من زوجة
صالحة إذا رأها سرتها وإذا غاب عنها حفظته في نفسها و [حاله] ماله
و عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال النبي ص إذا آوى أحدكم إلى فراشه
فليمسحه بضفة إزاره فإنه لا يدرى ما حدث عليه بعده قال

قرب الإسناد ص : ١٢

و كان النبي ص يقول إذا شرب الماء الحمد لله الذي سقانا عذبا زلالا برحمته ولم يسقنا ملحا أجاجا بذنبنا
و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال دعا النبي ص يوم عرفة حين غابت
الشمس و كان آخر كلامه هذا الدعاء و هملت عيناه بالبكاء ثم قال اللهم إنى أعوذ بك
من الفقر و من تشتبث بالأمر و من شر ما يحدث بالليل و النهار أصبح ذلى مستجيرا بعزم
و أصبح وجهي الفانى مستجيرا بوجهك الباقى يا خير من سئل وأجود من أعطى و أرحم
من استرحم جلتنى برحمتك و ألبسى عافيتك و اصرف عنى شر جميع خلقك
و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال أوتى النبي ص بمال دراهم فقال
النبي ص للعباس يا عباس ابسط رداءك و خذ من هذا المال طرفا فبسط رداءه فأخذ منه
طائفة ثم قال رسول الله ص للعباس يا عباس هذا من الذى قال الله تبارك و تعالى يا
أيها النبى قل لمن فى أيديكم من الأسرى إن يععلم الله فى قلوبكم خيراً يوتكم
خيراً مما أخذ منكم و يغفر لكم و الله غفور رحيم

و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح قال يسجد ابن آدم على سبعة أعظم يديه و رجليه و ركبتيه و جبهته
محمد بن عيسى قال حدثنى أبو محمد الغفارى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن
أبى طالب ع قال لا يزال فى ولدى مأمون مأمون محمد بن عيسى قال حدثنى ابن أبى الكرام الجعفرى الشيخ فى
أيام المأمون قال خرجت و خرج بعض مواليها إلى بعض مسترهات المدينة مثل العقيق و ما أشبهها فدفعنا

إلى سقاية لأبي عبد الله جعفر بن محمد و فيها تمر للصدقة فتناولت تمرة فوضعتها في فمى فقام إلى المولى الذى كان معى فأدخل إصبعه فى فمى فعالج إخراج التمرة من فمى و وافى أبو عبد الله جعفر بن محمد و هو يعالج إخراج التمرة فقال له ما لك أى شيء تصنع فقال له المولى جعلت فداك هذا تمر الصدقة و الصدقة لا تحل لبني هاشم قال فقال أبو عبد الله إنما ذاك تحرم علينا من غيرنا فاما بعضا فى بعض فلا بأس بذلك محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه كان يأمر الصبيان يجمعون بين

قرب الإسناد ص : ١٣

الصلاتين الأولى و العصر و المغرب و العشاء يقول ما داموا على وضوء قبل أن يستغلوا و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه رأى على بن الحسين ع يصلى في الكعبة ركعتين و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه قال قال النبي ص استحبوا من الله حق الحياة قالوا و ما نفعل يا رسول الله قال فإن كنتم فاعلين فلا بيتمن أحدكم إلا و أجله بين عينيه و ليحفظ الرأس و ما وعى و البطن و ما حوى و ليذكر القبر و البلى و من أراد الآخرة فليدع زينة الحياة الدنيا

محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال احتبس الوحي على النبي ص فقيل احتبس عنك الوحي يا رسول الله قال فقال رسول الله ص و كيف لا يحتبس عن الوحي و أنت لا تقلمون أظفاركم و لا تتقون روائحكم و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه قال خرج رسول الله ص قابضا شيئاً في يده ففتح يده اليمنى ثم قال باسم الله الرحمن الرحيم كتاب من الرحمن الرحيم في أهل الجنة بأعدادهم وأحسابهم وأنسابهم تحمل عليهم لا ينقص منهم أحد ولا يزداد فيهم أحد ففتح يده اليسرى فقال باسم الله الرحمن الرحيم كتاب من الرحمن الرحيم في أهل النار بأعدادهم وأحسابهم وأنسابهم يحمل عليهم يوم القيمة لا ينقص منهم أحد و لا يزداد فيهم أحد و قد يسلك بالسعادة طريق الأشقياء حتى يقال لهم هم ثم يدرك أحدهم سعادته قبل موته و لو بفوق ناقه و قد يسلك بالأشقياء طريق أهل السعادة حتى يقال لهم هم هم ما أشبههم بهم ثم يدرك أحدهم شقاء و لو قبل موته و لو بفوق ناقه فقال النبي ص العمل بخواتيمه

العمل بخواتيمه العمل بخواتيمه

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه أن الله تبارك و تعالى ضناهن من خلقه يغدوهم بنعمته و يحبونه بعافيته و يدخلهم الجنة برحمته تمر بهم البلايا و الفتنة مثل الرياح ما تضرهم شيئا

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال النبي ص الإيمان قول و عمل أخوان شريكان

و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه قال قال على بن

قرب الإسناد ص : ١٤

أبي طالب ع منا سبعة خلقهم الله عز وجل لم يخلق في الأرض مثلهم منا رسول الله ص سيد الأولين و الآخرين و خاتم النبيين و وصيه خير الوصيين و سبطاه خير الأسباط حسنا و حسينا و سيد الشهداء حمزة عمه و من قد طاف [طار] مع الملائكة جعفر و القائم و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه قال جاء رجل إلى على ع فقال جعلني الله فداك إني لأحلكم أهل البيت قال و كان فيه لين قال فأثنى عليه عدة فقال له كذبت ما يحبنا مختنث و لا ديوث و لا ولد زنا و لا من حملت به أمه في حيضها قال فذهب الرجل فلما كان يوم صفين قتل مع معاوية

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه قال قال عبد الله بن عمر و الله ما كنا نعرف المنافقين في زمان رسول الله ص إلا ببغضهم عليا ع

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال مر على بكرباء في اثنين من أصحابه قال فلما مر بها ترققت عيناه للبكاء ثم قال هذا مناخ ركابهم وهذا ملقي رحالهم ها هنا تهرق دمائهم طوبى لك من تربة عليك تهرق دماء الأحبة

و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال لما قدم على يزيد بذراري الحسين أدخل بهن نهارا مكشفات وجوههم فقال أهل الشام الجفاة ما رأينا سبيا أحسن من هؤلاء فمن أنت فقلت سكينة بنت الحسين نحن سبايا آل محمد ص

و عنه عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر بن محمد عن أبيه محمد بن على قال لما حصر الناس عثمان جاء مروان بن الحكم إلى عائشة و قد تجهزت للحج فقال يا أم المؤمنين إن عثمان قد حصره الناس فلو تركت الحج و أصلحت أمره كان الناس يسمعون منك فقالت قد أوجبت الحج و شددت غرائرى فولى مروان و هو يقول حرق

قيس على البلاد حتى إذا اضطررت أخذما فسمعته عائشة فقالت تعال لعلك تظن أنني في
شك من صاحبك فو الله لو ددت أنك و هو في غرائب من غرائب مخيط عليكم تقطان في البحر حتى تموت
و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر بن محمد عن أبيه قال وقف النبي ص بمعرج ثم
قال اللهم إن عبدي موسى دعاك فاستجبت له وألقيت عليه محبة منك و طلب منك أن
تشرح له صدره و تيسّر له أمره و تجعل له وزيرا من أهله و تحل العقدة من لسانه و
إني أسألك بما سألك به عبدي موسى أن تشرح به صدره و تيسّر لي أمره و تجعل لي
وزيرا من أهلي علياً أخري و عنه عن عبد الله بن ميمون عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يباشر القتال بنفسه و أنه

قرب الإسناد ص : ١٥

نادي ابنه محمد بن الحنفية يوم النهروان قدم يا بني اللواء فقدم ثم قال قدم يا بني
اللواء فقدم ثم وقف فقال له قدم يا بني فتكعكع الفتى فقال قدم يا ابن الخناء ثم جاء
على حتى أخذ منه اللواء فمشى به ما شاء الله ثم أمسك ثم تقدم على بين يديه فضرب قدما
هارون بن مسلم عن مساعدة بن زياد قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ص قال
للمرأى ثلا ثلاثة علامات يكسل إذا كان وحده وينشط إذا كان عنده أحد و يحب أن يحمد
في جميع أموره و للظالم ثلاثة علامات يقهر من فوقه بالمعصية و من هو دونه بالغلبة
و يظاهر الظلمة و للكسلان ثلاثة علامات يتوانى حتى يفرط و يفرط حتى يضيع و
يضيع حتى يأثم و للمنافق ثلاثة علامات إذا حدث كذب وإذا وعد أخلف وإذا أؤتمن خان
و عنه عن مساعدة بن زياد قال حدثني جعفر عن أبيه أن الله تعالى أنزل كتابا من كتبه
علىنبي من الأنبياء وفيه أنه سيكون خلق من خلقه يلحسون الدنيا بالدين و يلبسون
سوک الضأن على قلوب كقلوب الذئاب أشد مرارة من الصبر ألسنتهم أحلى من العسل
و أعمالهم الباطنة أثنتن من الجيف أبى يغترون أم إياتى يخدعون أم على يتجررون
فبعزتي حلفت لأبعثن لهم الفتنة تطا فى خطامها حتى تبلغ أطراف الأرض يترك الحكيم
فيها حيران و عنه عن مساعدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه أن النبي ص قال إياتكم و الظن فإن
الظن أكذب الكذب و كونوا إخوانا في الله كما أمركم الله لا تتنافروا و لا تتفاحشو و
لا تتجمسوا و لا يغتب بعضكم بعضا و لا تتنازعوا و لا تبغضوا و لا تتدابروا و لا
تتحاسدوا فإن الحسد يأكل الإيمان كما تأكل النار الحطب اليابس
و عنه عن مساعدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال إن شر
الناس يوم القيمة المثلث قيل يا رسول الله و ما المثلث قال الرجل يسعى بأخيه إلى

إمامه فيقتله فيهلك نفسه وأخاه وإمامه

محمد بن خالد الطيالسى عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع الرجل ي يريد أن يبيع
البيع فيقول أبيعك بده يازده أو ده دوازده قال لا بأس إنما هو البيع فإذا جمع البيع يجعله جملة واحدة
و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع هل على مال اليتيم زكاة قال لا قلت هل على
الحلى زكاة قال لا و عنه عن

قرب الإسناد ص : ١٦

العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع الرجل يكون عنده المال قرضا فيحول عليه الحول عليه زكاة قال نعم
و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع رجل صلى ركعتين و شك في الثالثة قال يبني
على اليقين إذا فرغ تشهد و قام قائما يصلى ركعة بفاتحة القرآن
و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع إذا حلقت رأسي و أنا متمتع أطلی رأسي
بالحناء قال نعم من غير أن تمس شيئا من الطيب قلت و ألبس القميص و أتمتع قال
نعم قلت قبل أن أطوف بالكعبة قال نعم و عنه عن العلاء قال قلت لأبي عبد الله ع إن لى دين و لى دواب و أرحاء
و ربما أبطأ على الدين فمتى يجب على فيه الزكاة إذا أنا أخذته قال سنة واحدة قال قلت فالدواب و
الأرحاء فإن عندي منها على فيه شيء قال لا ثم أخذ بيدي فضمها ثم قال كان أبي رضى
الله عنه يقول إنما الزكاة في الذهب إذا قر في يدك قلت له المتع يكون عندي لا
أصيب به رأس ماله على فيه زكاة قال لا و عنه عن العلاء عن أبي عبد الله ع قال سأله عن الرجل يصلى الفجر
فلا يدرى أ ركعة صلى أو ركعتين قال يعيد فقال له بعض أصحابنا و أنا حاضر و المغرب قلت له أنا و
الوتر قال نعم و الوتر و الجمعة
و عنه عن العلاء عن أبي عبد الله ع قال سأله عن البئر يتوضأ منها القوم و إلى جانبها
بالوعة قال إن كان بينهما عشرة أذرع وكانت البئر التي يسكنون منها مما يلي الوادي
فلا بأس

حدثنا أحمد بن إسحاق بن مسعدة قال حدثنا بكر بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله ع
قال إن الدعاء يرد القضاء و إن المؤمن ليأتى الذنب فيحرم به الرزق
و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال لخيمه و أنا أسمع يا خيمه أقرئ
موالينا السلام و أوصهم بتقوى الله العظيم و أن يعود غنيهم على فقيرهم و قويهم
على ضعيفهم و أن يشهد أحياوهم جنائز موتاهم و أن يتلاقو في بيوتهم فإن لقياهم
حياة لأمرنا ثم رفع يده فقال رحم الله من أحيا أمرنا

و عنه عن بكر بن محمد الأزدي قال قال أبو عبد الله ع أبلغ موالينا عن السلام

قرب الإسناد ص : ١٧

و أخبرهم أنا لن نغنى عنهم من الله شيئاً إلا بعمل وأنهم لن ينالوا ولا يتنا إلا بعمل و

ورع وأن أشد الناس حسرة يوم القيمة من وصف عدلا ثم خالفه إلى غيره

و عنه عن بكر بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله ع قال قال أمير المؤمنين ع من أراد أن

يكتال له بالمكial الأولي فليقل في دبر كل صلاة سبحان ربي رب العزة عمما يصفون

و سلام على المرسلين والحمد لله رب العالمين

و عنه عن محمد بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله ع قال إن للقلب أذنين روح الإيمان

يساره بالخير و الشيطان يساره بالشر فأيهما ظهر على صاحبه غلبه قال و قال أبو عبد

الله إذا ذنى الرجل أخرج الله منه روح الإيمان فقلنا الروح التي قال الله تبارك و

تعالى وأيدهم بروح منه قال نعم و قال أبو عبد الله لا يزنى الزانى وهو مؤمن ولا

يسرق السارق وهو مؤمن وإنما أعني ما دام على بطنه فإذا توضاً و تاب كان في حال

غير ذلك

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال على ع الناس على ثلاث منازل في

الجمعة رجل أتى الجمعة قبل أن يخرج الإمام و شهدتها بإنصات و سكون فإن ذلك

كافرة الجمعة إلى الجمعة و زيادة ثلاثة أيام إن الله تبارك و تعالى يقول من جاء

بالحسنة فله عشر أمثالها و رجل شهدتها بقلق و لعنة فذلك حظه و رجل أتاهها و الإمام

يخطب فقام يصلى فقد خالف السنة و هو يسأل الله فإن شاء أعطاه و إن شاء حرمه

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال قال أمير المؤمنين ع إن الشك و

المعصية في النار ليسا منا و لا إلينا و إن قلوب المؤمنين لمطوية بالإيمان طيا فإذا

أراد الله إنارة ما فيها فتحها بالوحي فزرع فيها الحكمة زارعها و حاصدها

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال إن الله تبارك و تعالى إذا أراد بعد

خيراً أخذ عنقه فأدخله في هذا الأمر إدخالاً

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال إن التقى ترس المؤمن و لا إيمان لمن

لا تقى له فقلت له جعلت فداك أرأيت قول الله تعالى إلأى من أكراه و قلبه مطمئن

بإيمان قال و هل التقى إلا هذا

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال من قال حين

قرب الإسناد ص : ١٨

يأخذ مضجعه ثلاث مرات الحمد لله الذى علا فقهرا و الحمد لله الذى بطن فخبر و
الحمد لله الذى ملك قدر و الحمد الذى يحيى الموتى و هو على كل شىء قادر قال
خرج من الذنوب كهيئة يوم ولدته أمه
و عنه عن بكر بن محمد قال سمعت أبي عبد الله ع يقول ما زار مسلم أخيه المسلم فى
الله و الله إلا ناداه الله تبارك و تعالى أنها الزائر طبت و طابت لك الجنة
و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال قال لفضيل تجلسون و تحدثون قال
نعم جعلت فداك قال إن تلك المجالس أحبها فأحيوا أمرنا رحم الله من أحيا أمرنا يا
فضيل من ذكرنا أو ذكرنا عنده فخرج من عينه مثل جناح النباب غفر الله له ذنبه و لو
كانت أكثر من زيد البحر
و عنه عن بكر بن محمد الأزدي قال سأله أبو بصير و أنا جالس عنده عن الحور العين
فقال جعلت فداك أ خلق من خلق الدنيا أو خلق من خلق الجنة فقال له ما أنت و ذاك
عليك بالصلاحة فإن آخر ما أوصى به رسول الله ص و حث عليه الصلاة إياكم أن يستخف
أحدكم بصلاته فلا هو إذا كان شاباً أتمها و لا هو إذا كان شيخاً قوى عليها و ما أشد من
سرقة الصلاة فإذا قام أحدكم فليعتدل و إذا رکع فليتمكن و إذا رفع رأسه فليعتدل و إذا
سجد فليفرج و ليتمكن فإذا رفع رأسه فليثبت حتى يسكن ثم سأله عن وقت صلاة
المغرب فقال إذا غاب القرص ثم سأله عن وقت صلاة العشاء الآخرة قال إذا غاب
الشفق قال و آية الشفق الحمرة قال و قال بيده هكذا
و عنه عن بكر بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله ع قال إنى لأكره للمؤمن أن يصلى خلف
الإمام في صلاة لا يجهر فيها بالقراءة فيقوم بأنه حمار قال قلت له جعلت فداك فيصنع
ما ذا قال يسبح
و عنه عن بكر بن محمد الأزدي عن أبي عبد الله ع قال إذا كان يوم القيمة جئنا آخذين
بحجزة رسول الله ص و جئتم آخذين بحجزتنا فأين يذهب بنا و بكم إلى الجنة و الله
و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال قلت له جعلت فداك ما تقول في صوم
شعبان قال صمه قلت فالفضل قال يوم بعد النصف ثم

قرب الإسناد ص : ١٩

صل

و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع قال سمعته يقول ألا إن الأمر ينزل من السماء إلى الأرض كل يوم قطر المطر إلى كل نفس بما قدر الله لها من زيادة أو نقصان في أهل أو مال أو نفس فإذا أصحاب أحدكم مصيبة في أهل أو مال أو نفس أو رأى عند آخر عقرة فلا يكون له فتنته فإن المرء المسلم ما لم يعش دناءة يظهر تخشع لها إذا ذكرت و يعتريها لئام الناس كان كاليسير الفالج الذي ينتظر أول فوزة من قداحه توجب له المغنم و تدفع عنه المغرم فذلك المرء المسلم البريء من الخيانة و الكذب ينتظر إحدى الحسينين إما داعي الله فما عند الله خير له و إما رزق من الله فإذا هو ذو أهل و مال و معه دينه و حسيبه المال و البنون حرث الحياة الدنيا و العمل الصالح حرث الآخرة و قد يجمعهما الله عز و جل لأقوام

قال قال أبو عبد الله ع ما قضى مسلم لمسلم حاجة إلا ناداه الله تبارك و تعالى على ثوابك و لا أرضي لك بدون الجنة

قال و قال أبو عبد الله إذا كان غروب الشمس وكل الله تعالى ملكا بالشمس يقول أو ينادي أيها الناس أقبلوا على ربكم فإن ما قل و كفى خير مما كثر و ألهى و ملك موكل بالشمس عند طلوعها يقول أو ينادي يا ابن آدم لد للموت و ابن للخراب و اجمع للفناء قال و قال أبو عبد الله ع من أحينا الله نفعه الله بذلك ولو كان أسيرا في يد الديلم و من أحينا لغير الله فإن الله يفعل به ما يشاء إن حبنا أهل البيت ليحط الذنوب عن العباد كما تحط الريح الشديدة الورق عن الشجر

و عنه قال خرجت أطوف و أنا إلى جنب أبي عبد الله ع حتى فرغ من طوافه ثم مال فصلى ركعتين مع ركن البيت و الحجر فسمعت يقول ساجدا سجد وجهي لك تعبدا و رقا و لا إله إلا أنت حقا الأول قبل كل شيء و الآخر بعد كل شيء و ها أنا ذا بين يديك ناصيتي ييدك فاغفر لي إنه لا يغفر الذنب العظيم غيرك فاغفر لي فإني متذر بذنبي على نفسي و لا يدفع الذنب العظيم غيرك ثم رفع رأسه و وجهه من البكاء لأنما غمس في الماء

قال و قال أبو عبد الله ع كم من نعمة الله عز و جل على

قرب الإسناد ص : ٢٠

عبده في غير أمله و كم من مؤمل أملأ و الخيار في غيره و كم من ساع إلى حتفه و هو مبط عن حظه

و قال أبو عبد الله ع إن من أغبط أوليائي عندي عبد مؤمن ذو حظ من صلاح و أحسن
عبادة ربه و عبد الله في السريرة و كان غامضا في الناس فلم يشر إليه بالأصبع و كان
رزقه كفافا فصبر عليه فتعجلت به المنية فقل تراه و قلت بوأكيه ثلاثة
قال و سمعت أبا عبد الله ع يقول و قال بعض أصحابه اللهم صل على محمد و آل
محمد كما صليت على إبراهيم فقال أبو عبد الله ع لا و لكن كأفضل ما صليت و باركت
على إبراهيم و آل إبراهيم إنك حميد مجيد

و قال قال أبو عبد الله قُلْ إِنَّ الْمَوْتَ الَّذِي تَفِرُّونَ مِنْهُ فَإِنَّهُ مُلَاقِيْكُمْ ثُمَّ تُرَدُّونَ إِلَى
عَالَمِ الْغَيْبِ وَ الشَّهَادَةِ فَيُبَيِّنُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ قال بعد السنين ثم بعد الشهور
ثم بعد الأيام ثم بعد الساعات ثم بعد النفس ثم إذا جاء أحدهم لا يستأخرون ولا
يستقدمون

و عنه عن بكر بن محمد قال سمعت أبا عبد الله ع يقول و نادى نوح ابنه أى ابنها و
هي لغة طي

و عنه عن بكر بن محمد قال دخلت على أبي عبد الله ع و معى على بن عبد العزيز فقال
لى من هذا فقلت مولانا فقال أعتقتموه أو أباه فقلت بل أباه قال هذا ليس مولاك بل
أخوك و ابن عمك و إنما المولى الذى جرت عليه النعمة فإذا جرت على أبيه فهو أخوك
و ابن عمك

و قال أبو عبد الله ع حم رسول الله ص فأتاه جبرئيل فعوذ فقال باسم الله أرقيك يا
محمد و باسم الله أشفيك و باسم الله من كل داء يعنيك و باسم الله و الله شافيك و
بسم الله خذها فلينهيك باسم الله الرحمن الرحيم فلا أقسم بموضع النجوم لتبرأ
بإذن الله

قال بكر بن محمد سأله عن رقية الحمى فحدثنى بها و سأله عن رقية الورم و الجراح
فقال أبو عبد الله تأخذ سكينا ثم تمر بها على الموضع الذى تشكو منه من جرح أو
غيره فقول باسم الله أرقيك من الحد و الحديد و من أثر العود و الحجر الملبد و من
العرق الفاتر و الورم الأخر و من الطعام و عقره و من الشراب و

قرب الإسناد ص : ٢١

برده أمضى إليك بإذن الله إلى أجل مسمى فى الإنسان و الأنعام باسم الله فتحت و باسم
الله ختمت ثم أوتد السكين فى الأرض

قال و قال أبو عبد الله ع لفضل الوقت الأول على الأخير خير للمؤمن من ولده و ماله
قال و أكثر ما كان يوصينا به أبو عبد الله البر و الصلة

و عنه عن بكر بن محمد قال سألت أبي عبد الله ع عن المتعة فقال فما استمتعتم به
منهن فاتوهن أجورهن فريضة ولا جناح عليكم فيما تراضيتم به من بعد الفريضة
قال و سألت أبي الحسن موسى عنها أ من الأربع هي فقال لا

قال سأله عن المتعة فقال أكره له أن يخرج من الدنيا وقد بقيت عليه خلة من خلل
رسول الله ص لم يقضها

قال بكر بن محمد و خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبد الله فلحقنا أبو بصير خارجا
من زقاق من أزقة المدينة وهو جنب و نحن لا نعلم حتى دخلنا على أبي عبد الله فسلمنا
عليه فرفع رأسه إلى أبي بصير فقال له يا أبي بصير أ ما تعلم أنه لا ينبغي للجنب أن
يدخل بيوت الأنبياء فرجع أبو بصير و دخلنا

قال و دخلت أنا و أبو بصير على أبي عبد الله ع و على بن عبد العزيز معنا فقلت لأبي
عبد الله ع أنت صاحبنا فقال إني لصاحبكم ثم أخذ جلدة عضده فمدتها فقال أنا شيخ
كبير و صاحبكم شاب حدى

و عنه عن بكر بن محمد قال جاء محمد بن عبد السلام إلى أبي عبد الله ع فقال له إن
رجلًا ضرب بقرة بفأس فوفدها ثم ذبحها فلم يرسل إليه بالجواب و دعا سعيدة فقال لها
إن هذا جاءنى فقال إنك أرسلت إلى فى صاحب البقرة التي ضربها بفأس فإن كان الدم
خرج معتدلا فكلوا و أطعموا و إن كان خرج خروجا منتنا فلا تقربوه قال فأخذت الغلام
فأرادت ضربه فبعث إليها أسيمه السويق و السكر فإنه ينبت اللحم و يشد العظم
و عنه عن بكر بن محمد عن أبي عبد الله ع في قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ لَا أَعْبُدُ مَا
تَبْعُدُونَ أَعْبُدُ رَبِّي وَ لِي دِينِي إِلَيْهِ أَهْيَا وَ عَلَيْهِ أَمْوَاتٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ
حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى بْنُ عَيْبَدٍ بْنُ يَقْطَنْ عَنْ نَبَاتَةِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي عبد الله قال
سمعته يقول إن الله تبارك و تعالى إذا أراد بعد خيرا وكل

قرب الإسناد ص : ٢٢

به ملكا فأخذ بعضه فأدخله في هذا الأمر

محمد بن عيسى قال حدثى حماد بن عيسى قال رأيت أبي عبد الله جعفر بن محمد ع
بالموقف على بغلة رافعا يده إلى السماء عن يسار والى الموسم حتى انصرف و كان فى

موقف النبي ص و ظاهر كفيه إلى السماء و هو يلوذ ساعة بعد ساعة بسبابته
 هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال قال على ع لأبي أيوب
 الأنصارى يا أبا أيوب ما بلغ من كريم أخلاقك قال لا أؤذى جارا فمن دونه و لا أمنعه
 معروفا أقدر عليه قال ثم قال ما من ذنب إلا و له توبة و ما من تائب إلا و قد تسلم له
 توبته ما خلا السيئ الخلق لا يكاد يتوب من ذنب إلا وقع في غيره أشر منه
 هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه قال رسول
 الله ص إن أحكم إلى و أقربكم مني يوم القيمة مجلساً أحسنكم خلقاً و أشدكم
 تواضعاً و إن أبعدكم مني يوم القيمة الشّرّارون و هم المستكرون
 قال و قال رسول الله ص أول ما يوضع في ميزان العبد يوم القيمة حسن خلقه
 قال و قال رسول الله ص الحياة على وجهين فمنه الضعف و منه قوة و إسلام و إيمان
 و عنه عن مساعدة بن صدقة قال جعفر عن أبيه عن عيسى ابن مريم ص إذا قعد أحدكم في
 منزله فليرخي عليه ستره فإن الله تبارك و تعالى قسم الحياة كما قسم الرزق
 و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه عن النبي صلى الله عليه و على أهل بيته
 قال إذا قام الرجل من مجلسه فليعود إخوانه بالسلام فإن أفاضوا في خير كان
 شريكهم و إن أفاضوا في باطل كان عليهم دونه
 و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال رسول الله ص إذا تجشأ أحدكم
 فلا يرفع جسأه إلى السماء و لا إذا بزق و الجشاء نعمة من الله عز وجل فإذا تجشأ
 أحدكم فليحمد الله
 هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة قال سمعت أبا عبد الله ع وسئل ما بال الزاني لا
 تسميه كافرا و تارك الصلاة قد تسميه كافرا و ما الحجة في ذلك قال لأن الزاني و ما
 أشبهه إنما يفعل ذلك لمكان الشهوة و أنها تغلبه و
 قرب الإسناد ص : ٢٣

تارك الصلاة لا يتركها إلا استخفافا بها و ذلك أنك لا تجد الزاني يأتي المرأة إلا و هو
 مستلذ لإتيانه إليها قاصدا إليها و كل من ترك الصلاة قاصدا إليها فليس يكون قصده
 لتركها للذلة فإذا انتفت اللذة وقع الاستخفاف و إذا وقع الاستخفاف وقع الكفر
 هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة قال وقيل لأبي عبد الله ع ما فرق بين من نظر
 إلى امرأة فرنى بها أو خمر فشربها و بين من ترك الصلاة حيث لا يكون الزاني و شارب

الخمر مستخفا كما استخف تارك الصلاة و ما الحجة في ذلك و ما العلة التي تفرق بينهما قال الحجة إن كل ما أدخلت نفسك فيه لم يدعك إليه داع و لم يغلبك عليه غالب شهوة مثل الزنا و شرب الخمر فأنت دعوت نفسك إلى ترك الصلاة و ليس ثم شهوة فهو الاستخفاف بعينه و هذا فرق ما بينهما

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال سمعت أبا عبد الله و سئل عن الكفر و الشرك أيهما أقدم قال الكفر أقدم و ذلك أن إبليس أول من كفر و كان كفره من غير شرك لأنه لم يدع إلى عبادة غير الله و إنما دعا إلى ذلك بعد فأشرك

و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه أنه قال له إن الإيمان قد يجوز بالقلب دون اللسان فقال له إن كان ذلك كما تقول فقد حرم علينا قتال المشركين و ذلك أنا لا ندرى بزعمك لعل ضميره الإيمان فهذا القول نقص لامتحان النبي ص من كان يجيئه يريد الإسلام و أخذه إياه بالبيعة عليه و شروطه و شدة التأكيد قال مساعدة بن صدقة و من قال بهذا فقد كفر البتة من حيث لا يعلم

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد و سئل عما قد يجوز و عما قد لا يجوز من النية من الإضمار في اليمين قال إن النيات قد تجوز في موضع و لا تجوز في آخر فأما ما تجوز فيه فإذا كان مظلوماً فما حلف به و نوى اليمين فعلى نيته فأما إذا كان ظالماً فاليمين على نية المظلوم ثم قال لو كانت النيات من أهل الفسق يؤخذ بها أهلها إذ الأخذ كل من نوى الزنا بالزنا و كل من نوى السرقة بالسرقة و كل من نوى القتل بالقتل و لكن الله تبارك و تعالى عدل كريم

قرب الإسناد ص : ٢٤

ليس الجور من شأنه و لكنه يصيب على نيات الخير أهلها و إضارتهم عليها و لا يؤخذ أهل الفسق حتى يعملوا و ذلك أنك قد ترى من المحرم من العجم لا يراد منه ما يراد من المتكلم الفصيح حتى يدع ما قد علم أنه يلزم و يعمل به و ينبغي له أن يقوم به حتى يكون ذلك منه بالنبطية و الفارسية فحيل بينه وبين ذلك بالأدب حتى يعود إلى ما قد علمه و عقله قال و لو ذهب من لم يكن في مثل حال الأعجمي المحرم ففعل فعال الأعجمي و الأخرس على ما وصفنا إذا لم يكن أحد فاعلاً لشيء من الخير و لا يعرف

الجاهل من العالم

محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي عبد الله عيال المسلمين أعطيهم من الزكاة فأشتري لهم منها ثيابا و طعاما وأرى أن ذلك خير لهم قال فقال لا بأس هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد قال سئل عن بيض طير الماء فقال ما كان من بيض طير الماء مثل بيض الدجاج على خلقه أحد رأسيه مفروط فكل و إلا فلا

هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن جعفر أنه سئل عن ذبيحة الأغلف فقال كان على ع لا يرى بها بأسا هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد أنه سئل عن أكل الجراد فقال لا بأس بأكله ثم قال إنه نترة من حوتة البحر ثم قال إن عليا ع قال إن الجراد و السمك إذا خرج من الماء فهو زكي والأرض للجراد مصيدة و السمك أيضا قد يكون و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه أن عليا ص سئل عن إساف و نائلة و عبادة قريش لهما قال نعم كانوا شابين صبيحين و كان بأحدهما تأنيث و كانوا يطوفان بالبيت فصادفا من البيت خلوة فأراد أحدهما صاحبه ففعل فمسخهما الله حجرين فقالت قريش لو لا أن الله تبارك و تعالى رضى أن يعبد ربنا معه ما حولهما عن حالهما الحسين بن ظريف عن الحسين بن علوان عن أبي عبد الله ع قال صحبة عشرين سنة قرابة

قرب الإسناد ص : ٢٥

السندى بن محمد عن أبي البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع قال لا يجوز في العتاق الأعمى والأعور والمقدع و يجوز الأشل والأعرج السندى بن محمد عن أبي البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال من عزى مصابا كان له مثل أجره من غير أن ينقص من أجر المصاب شيئاً محمد بن الوليد عن داود الرقى عن أبي عبد الله ع قال قال لى أبو عبد الله ع اظر إلى كل من لا يفيدك منفعة في دينك فلا تعتدن به و لا ترغبن في صحبته فإن كل ما سوى الله تعالى مضمحل وخيم عاقبته محمد بن عيسى عن عبد الله بن ميمون القداح عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال نظفوا بيوتكم من حوك العنكبوت فإن تركه في البيت يورث الفقر

الهيثم بن أبي مسروق الهندي عن أبيه قال حدثنا عيسى بن سقفي و كان ساحراً تأتيه الناس فيأخذ على ذلك الأجر قال فحججت فلقيت أبي عبد الله ع بنى فقلت له جعلت فداك أنا رجل كانت صناعتي السحر و كنت آخذ عليه الأجر و كان معاishi وقد ححجت وقد من الله على بلقائك وقد تبت إلى الله تبارك و تعالى فهل لي في شيء منه مخرج قال نعم حل ولا تعقد

السندى بن محمد عن أبي البخترى عن أبي عبد الله عن أبيه قال تقاضى على و فاطمة إلى رسول الله ص فى الخدمة فقضى على فاطمة بخدمته ما دون الباب و قضى على على ما خلفه قال فقالت فاطمة فلا يعلم ما داخلى من السرور إلا الله بإكفائي رسول الله ص تحمل أرقاب الرجال

السندى بن محمد عن أبي البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قضى على فى رجل مات و ترك ورثة فأقر أحد الورثة بدين على أبيه قال يلزمها فى حصته بقدر ما ورث و لا يكون ذلك فى ماله كله و إن أقر اثنان من الورثة و كانوا عدولًا أجيزة ذلك على الورثة و إن لم يكونوا عدولًا أرثما فى حصتها بقدر ما ورثا و كذلك إن أقر بعض الورثة بأى أو أخت إنما يلزمها فى حصتها قال و قال على من أقر لأخيه فهو شريك فى المال و لا يثبت نسبة فإن أقر له اثنان فكذلك إلا أن يكونا عدلين فيتحقق بنسبه و يضرب فى الميراث

معهم

السندى بن محمد عن أبي
قرب الإسناد ص : ٢٦

البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن على بن أبي طالب ع كان يقول حريم البئر العادية خمسون ذراعاً إلا أن يكون إلى عطن أو إلى الطريق فيكون أقل من ذلك إلى خمسة و عشرين ذراعاً

و عنه عن أبي البخترى عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص حريم النخلة طول سعفها

السندى بن محمد عن أبي البخترى عن جعفر عن أبيه أن على بن أبي طالب أتى برجل وقع على جارية امرأة فحملت فقال الرجل وهبها لى فأنكرت المرأة فقال لتأتينى بالشهود أو لأرجمنك بالحجارة فلما رأت المرأة ذلك اعترفت فجلدها على الحد و عنه عن أبي البخترى عن جعفر عن أبيه أن علياً ع قال من أقر عند تجريد أو حبس أو

تخويف أو تهديد فلا حد عليه قال وكان على ع لم يكن يحد بالتعريض حتى يأتي الفريدة
المصرحة يا زان أو يا ابن الزانية أو لست لأبيك

السندى بن محمد عن وهب بن وهب القرشى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على قال
كان يعجبه أن يفرغ الرجل أربع ليال من السنة أول ليلة من رجب وليلة النحر وليلة
الفطر وليلة النصف من شعبان

هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن أبيه أن النبي ص قال كيف بكم إذا
فسق نساؤكم ونشق شبابكم ولم تأموروا بالمعروف ولم تتهوا عن المنكر فقيل له و
يكون ذلك يا رسول الله قال نعم وشر من ذلك كيف بكم إذا أمرتم بالمنكر ونهيتم
عن المعروف قيل يا رسول الله ويكون ذلك قال نعم وشر من ذلك كيف بكم إذارأيتم
المعروف منكرا و المنكر معروفا

و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه قال قال رسول الله ص
إن المعصية إذا عمل بها العبد سرا لم تضر إلا عاملها وإذا عمل بها علانية ولم يتغير
عليه أضرت بال العامة

و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال قال على ع أيها الناس إن الله لا
يعذب العامة بذنب الخاصة إذا عملت الخاصة بالمنكر سرا من غير أن يعلم العامة فإذا
عملت الخاصة المنكر جهارا فلم تغير ذلك العامة استوجب الفريقين العقوبة به من

الله

و بهذا الإسناد عن جعفر عن أبيه قال لا يحضرن أحدكم رجالا
قرب الإسناد ص : ٢٧

يضر به سلطان جائر ظلما و عدوا و لا مقتولا و لا مظلوما إذا لم ينصره لأن نصرة
المؤمن على المؤمن فريضة واجبة إذا هو حضره و العافية أوسع ما لم يلزمك الحجة
الظاهرة

السندى بن محمد عن العلاء بن رزين عن أبي عبد الله ع أنه قال ترث المرأة من
الطيب و لا ترث من الريع شيئا قال قلت كيف ترث من الفرع و لا ترث من الريع شيئا
قال فقال ليس لها منهم نسب ترث به إنما هي دخيل عليهم ترث من الفرع و لا ترث من
الأصل شيئا ثلا يدخل عليهم داخل بسببها

حدثنى السندى بن محمد قال حدثنى صفوان بن مهران الجمال عن أبي عبد الله ع قال

قال رسول الله ص إنى مستوھب من ربى أربعة و هو واهبھم لى إن شاء الله تعالى آمنة
بنت وھب و عبد الله بن عبد المطلب و أبو طالب بن عبد المطلب و رجل من الأنصار
جرت بينى و بينه ملحة

و قال أبو عبد الله قال رسول الله ص إن الله تبارك و تعالى أمرني بحب أربعة قالوا
من هم يا رسول الله قال على بن أبي طالب منهم ثم سكت ثم قال إن الله تبارك و
تعالى أمرني بحب الأربع قالوا من هم يا رسول الله قال على بن أبي طالب و المقاداد
بن أسود أبو ذر الغفارى و سلمان الفارسى
و قال أبو عبد الله إن فيكم خصلتين هلك فيهما من قبلكم أمم من الأمم قالوا و ما هما
يا رسول الله قال المكيال و الميزان

و عنه عن صفوان الجمال قال قال أبو عبد الله ع لما نزلت هذه الآية فى الولاية أمر
رسول الله ص بالدوحات غدير خم فقمن ثم نودى الصلاة جامعة ثم قال أيها الناس من
كنت مولاه فعلى مولاه رب وال من والاه و عاد من عاده ثم أمر الناس يبايعون عليا
فبایعه الناس لا يجيء أحد إلا بايده و لا يتكلم منهم أحد ثم جاء زفر و حبتر فقال له يا
زفر بايعد عليا بالولاية فقال من الله أو من رسوله فقال من الله و من رسوله ثم جاء
حبتر فقال بايعد عليا بالولاية فقال من الله أو من رسوله فقال من الله و من رسوله ثم
ثنى عطفه ملتفتا فقال لزفر لشد ما يرفع بضع ابن عمه
و عنه عن صفوان عن أبي عبد الله قال قال رسول الله ص لجبرئيل

قرب الإسناد ص : ٢٨

يا جبرئيل أرنى كيف يبعث الله تبارك و تعالى العباد يوم القيمة قال نعم فخرج إلى
مقبرة بنى ساعدة فأتى قبرًا فقال له اخرج بإذن الله فخرج رجل ينفض رأسه من التراب
و هو يقول والهفاف والهف هو الثبور ثم قال ادخل فدخل ثم قصد به إلى قبر آخر
فقال اخرج بإذن الله فخرج شاب ينفض رأسه من التراب و هو يقول أشهد أن لا إله إلا
الله وحده لا شريك له و أشهد أن محمداً عبده و رسوله و أشهد أن الساعة آتية لا ريب
فيها و أن الله يبعث من في القبور ثم قال هكذا يبعثون يوم القيمة يا محمد
و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال نزل رسول الله ص على رجل في
الجاهلية فأكرمه فلما بعث محمد ع قيل له يا فلان ما تدرى من هذا النبي المبعوث قال
لا قالوا هو الذي نزل بك يوم كذا و كذا فأكرمه فأكل كذا و كذا فخرج حتى أتى رسول

الله ص فقال يا رسول الله تعرفني فقال من أنت قال أنا الذي نزلت بي يوم كذا وكذا
في مكان كذا وكذا فأطعمنك كذا وكذا فقال مرحبا بك سلني فقال ثمانين ضائنة برعاتها
فأطرق رسول الله ص ساعة ثم أمر له بما سأله ثم قال للقوم ما كان على هذا الرجل أن
يسأله سؤال عجوز بنى إسرائيل قالوا يا رسول الله و ما سؤال عجوز بنى إسرائيل قال
إن الله تبارك و تعالى أوحى إلى موسى أن يحمل عظام يوسف فسأل عن قبره فجاء
شيخ فقال إن كان أحد يعلم فقلناه فأرسل إليها جاءت فقال أتعلمين موضع قبر
يوسف فقالت نعم قال فدليني عليه و لك الجنة قالت لا و الله لا أدلك عليه أن
تحكمني قال فلك الجنة قالت لا و الله لا أدلك عليه حتى تحكمني قال فأوحى الله
تبارك و تعالى إليه ما يعظم عليك أن تحكمها قال فلك حكمك قالت أحكم عليك أن
أكون معك في درجتك التي تكون فيها قال فما كان على هذا أن يسألني أن يكون معى
في الجنة

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال ما استخار الله عز وجل عبد في أمر
قط مائة مرة يقف عند رأس قبر الحسين ع فيحمد الله و يهله و يسبحه و يمجده و
يشنى عليه بما هو أهل إلا

قرب الإسناد ص : ٢٩

رماه الله تبارك و تعالى بأخير الأمرين
و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال مات رجل من المنافقين فخرج
الحسين بن علي ع يمشي فلقى مولى له فقال له أين تذهب فقال أفر من جنازة هذا
المنافق أن أصلى عليه قال قم إلى جنبي فما سمعتني أقول فقل قال فرفع يده و قال
اللهم عن عبدك ألف لعنة مختلفة اللهم اخز عبدك في بلادك و عبادك اللهم أصله حر
نارك اللهم أذقه أشد عذابك فإنه كان يوالى أعداءك و يعادى أولياءك و يبغض أهل
بيت نبيك

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال قلت له إن معى شبه الكوش المنشور
فأؤخر صلاة المغرب حتى عند غيبة الشفق ثم أصليتها جميعاً يكون ذلك أرفق بي فقال
إذا غاب الفرق فصل المغرب فإنما أنت و مالك الله عز وجل
و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال كانت امرأة من الأنصار تدعى حسرة
تغشى آل محمد و تحن و إن زفر و حبت لقياها ذات يوم فقالاً أين تذهبين يا حسرة

فقالت أذهب إلى آل محمد فأقضى من حقهم وأحدث بهم عهدا فقلال ويلك إنه ليس لهم
حق إنما كان هذا على عهد رسول الله فانصرفت حسرة فلبشت أياما ثم جاءت فقالت لها
أم سلمة زوجة النبي ص ما أبطأ بك علينا يا حسرة فقالت استقبلني زفر و حبر فقلال أين
تذهبين يا حسرة فقلت أذهب إلى آل محمد فأقضى من حقهم الواجب فقلال إنه ليس لهم
حق إنما كان هذا على عهد النبي ص فقالت أم سلمة كذبا لعنهما الله لا يزال حقهم
واجب على المسلمين إلى يوم القيمة
و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص عن يمين العرش و
كلتا يديه يمينا عن يمين العرش قوم على وجوههم نور لباسهم من نور على كراسى
من نور فقال له على يا رسول الله من هؤلاء فقال له شيعتنا وأنت إمامهم
قال و سمعته يقول لما نزلت الولاية لعلى ع قام رجل من جانب الناس فقال لقد عقد
هذا الرسول لهذا الرجل عقدة لا يحلها بعده إلا كافر

قرب الإسناد ص : ٣٠

فجاءه الثاني فقال له يا عبد الله من أنت قال فسكت فرجع الثاني إلى رسول الله ص
فقال يا رسول الله إني رأيت رجلا في جانب الناس وهو يقول لقد عقد هذا الرسول
لهذا الرجل عقدة لا يحلها إلا كافر فقال يا فلان ذلك جبرئيل فإياك أن تكون ممن يحل
العقدة فنكص

قال صفوان و سمعته يقول و جاء رجل فسألة فقال إني طلقت امرأتي ثلاثا في مجلس
قال ليس بشيء ثم قال أ ما تقرأ كتاب الله تعالى يا أيها النبي إذا طلقت النساء
فطلقوهن بعد تهن وأحصوا العدة واقنوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهم ولا
يخرجون إلا أن يأتين بفاحشة مبينة ثم قال لا تدرى لعل الله يحدث بعده ذلك أمرا ثم

قال كلما خالف كتاب الله و السنة فهو يرد إلى كتاب الله و السنة
و قال سمعته يقول في الاستخاراة اللهم إني أسألك بعلمك و أستجير بعزتك و أسألك
من فضلك العظيم و أنت أعلم بعواقب الأمور إن كان هذا الأمر خيرا لي في ديني و
دنياي و آخرتي فيسره لي و بارك لي فيه و إن كان شرا فاصرفه عنى و اقض لي الخير
حيث كان و رضنى به حتى لا أحب تعجيل ما أخرت و لا تأخير ما عجلت
و عنه قال قلت لأبي عبد الله ع أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ثم قلت له
أشهد أن محمدا رسول الله ص كان حجة الله على خلقه ثم كان أمير المؤمنين ص و كان

حجۃ اللہ علی خلقہ فقال ع رحمک اللہ ثم کان الحسن بن علی ص و کان حجۃ اللہ علی خلقہ فقال ع رحمک اللہ ثم کان الحسین بن علی ص و کان حجۃ اللہ علی خلقہ فقال ع رحمک اللہ ثم کان علی بن الحسین ص و کان حجۃ اللہ علی خلقہ ثم کان محمد بن علی و کان حجۃ اللہ علی خلقہ و أنت حجۃ اللہ علی خلقہ فقال رحمک اللہ

هارون بن مسلم عن مساعدة بن صدقة عن الربيعی عن جعفر بن محمد عن أبيه يرفعه قال الحیف فی الوصیة من الكبائر يعني الظلم فيها

و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه

قرب الإسناد ص : ٣١

قال من عدل فی وصیته کان بمنزلة من تصدق بها فی حیاته و من جاز فی وصیته لقی اللہ يوم القيمة و هو عنه معرض

و عنه عن مساعدة قال حدثی جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول اللہ ص بلغه أن رجلا من الأنصار توفی و له صبية صغار و ليس لهم مبیت ليلة تركهم يتکفرون الناس و قد كان له ستة من الرقيق ليس له غيرهم و إنه أعتقهم عند موته فقال لقومه ما صنعتم به قالوا دفناه فقال أما إني لو علمته ما تركتم تدفونه مع أهل الإسلام ترك ولده صغارا يتکفرون الناس

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثی جعفر بن محمد عن أبيه قال قال أمیر المؤمنین ع لأن أوصى بالخمس أحبت إلى من أن أوصى بالربع و لأن أوصى بالربع أحبت إلى من أن أوصى بالثلث و من أوصى بالثلث فلا يترك شيئا

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثی جعفر بن محمد عن أبيه ع أن خاتم رسول اللہ ص كان من فضة و نقشه محمد رسول اللہ قال و كان نقش خاتم على ع اللہ الملك و كان نقش خاتم والدی رضی اللہ عنہ العزہ اللہ

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثی جعفر بن محمد عن أبيه عن آباءه أن رسول اللہ ص قال ثلاثة يشفعون إلى اللہ يوم القيمة فيشفعون الأنبياء ثم العلماء ثم الشهداء

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثی جعفر بن محمد عن أبيه قال قال رسول اللہ ص صنفان لا تنالهما شفاعتی سلطان غشوم عسوف و غال فی الدين مارق منه غير ثابت و لا نازع

و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ص قال من زارني حیا و

ميتا كنت له شفيعا يوم القيمة

و عنه عن مسعة بن صدقة قال سمعت جعفر بن محمد و سئل عن الدار و البيت قد يكون فيه مسجد فيبدو لأصحابه أن يتسعوا بطائفة منه و يبنوا مكانه و يهدموا البنية قال لا بأس بذلك

قال مسعة و سمعته يقول و سئل أ يصلح لمكان حش أن يتخذ مسجدا فقال إذا ألقى عليه من التراب ما يوارى ذلك و يقطع ريحه فلا بأس بذلك لأن

قرب الإسناد ص : ٣٢

التراب يطهره و بذلك مضت السنة

و عنه عن مسعة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن رجلا أتى رسول الله فقال يا رسول الله أوصنی فقال له هل أنت مستوص إن أوصيتك حتى قال ذلك ثلاثة في كلها يقول الرجل نعم يا رسول الله فقال له رسول الله ص فإني أوصيك إذا همت بأمر فتدبر عاقبته فإن يكن رشدًا فامضه وإن يكن غيابًا فانته عنه

و عنه عن مسعة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن آبائه أن النبي ص قال إذا قام الرجل من مجلسه فليودع إخوانه بالسلام فإن أفاضوا في خير كان شريكهم وإن أفاضوا في شر باطل كان عزم دونه

و عنه عن مسعة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن النبي ص قال ارحموا عزيزا ذل و غنيا افقر و عالما ضاع في زمان جهال

و عنه عن مسعة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن النبي ص قال إذا خرج الرجل من بيته فقال باسم الله قالت الملائكة له سلمت فإذا قال لا حول ولا قوة إلا بالله قالت له الملائكة كفيت فإذا قال توكلت على الله قالت الملائكة له وقيت

و عنه عن مسعة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن رسول الله ص قال إن على لسان كل قائل رقيبا فليتق الله العبد و لينظر ما يقول

و عنه عن جعفر عن أبيه عن آبائه أن رسول الله ص قال لرجل من أصحابه يوم الجمعة هل صمت اليوم قال لا قال له هل تصدقتاليوم بشيء قال لا قال قم فأصلب من أهلك فإن ذلك صدقة منك عليها

قال و حدثني جعفر عن أبيه عن جده قال من حسن إسلام المرأة تركه ما لا يعنيه و عنه عن مسعة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن النبي ص قال ليأخذ

أحدكم من شاربه و الشعر الذى فى أنفه و ليتعاوه نفسه فإن ذلك يزيد فى جماله
و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال إن رسول الله ص قال كفى بالماء طيبا
و عنه عن مساعدة بن
قرب الإسناد ص : ٣٣

صدقه قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ص قال نعم وزير الإيمان العلم و
نعم وزير العلم الحلم و نعم وزير الحلم الرفق و نعم وزير الرفق اللين
و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه أن النبي ص قال لأصحابه يوما
ملعون كل مال لا يذكرى ملعون كل جسد لا يذكرى ولو فى كل أربعين يوما مرة فقيل يا
رسول الله أما زكاة المال فقد عرفناها فما زكاة الأجساد قال لهم إن تصاب بأفة قال
فتغيرت وجوه القوم الذين سمعوا ذلك منه فلما رأهم قد تغيرت ألوانهم قال لهم هل
تدرؤن ما عنيت بقولي قالوا لا يا رسول الله ص قال بلى الرجل يخدش الخدشة و
ينكب النكبة و يعثر العثرة و يمرض المرضة و يشاك الشوكة و ما أشبه هذا حتى ذكر
في آخر الحديث اختلاج العين

و عنه عن مساعدة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال قال الحسن بن علي من أدمى
الاختلاف إلى المساجد لم يعدم واحدة من سبع أخا يستفيده في الله أو علما مستطرفا
أو رحمة منتظره أو آية محكمة تدل على هدى أو إنه أظنه قال سدة أو رشدة تصدى عن
ردى أو يترك ذنبًا حياء أو تقوى

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال جعفر بن محمد إن أقتلت في عمرك يومين فاجعل
أحدهما لآخرتك تستعين به على يوم موتك فقيل وما تلك الاستعانة قال ليحسن تدبر
ما يخالف و يحكم به

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن داود قال لسليمان ع
يا بني إياك وكثرة الضحك فإن كثرة الضحك تترك العبد فقيرا يوم القيمة يا بني
عليك بطول الصمت إلا من خير فإن الندامة على طول الصمت مرة واحدة خير من
الندامة على كثرة الكلام مرات يا بني لو أن الكلام كان من فضة كان ينبغي للصمت أن
يكون من ذهب

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه ع قال إذا دخل أحدكم
على أخيه في رحله فليقعده حيث يأمره صاحب الرحل فإن صاحب الرحل أعرف بعورته

بيته من الداخل عليه

و عنه عن مسدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد
قرب الإسناد ص : ٣٤

عن أبيه ع قال من اتخذ نعلا فليستجدها و من اتخذ ثوبا فليستنظفه و من اتخذ دابة
فليستفرهها و من اتخذ امرأة فليكرمها فإنما امرأة أحدكم لعبة فمن اتخذها فليضعها و
من اتخذ شرعا فليحسن إليه و من اتخذ شعرا فلم يفرقه فرقه الله يوم القيمة بمنشار
من نار

و عنه عن مسدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه قال صاحب الرحل يتوضأ أول القوم قبل
الطعام و آخر القوم بعد الطعام

و عنه عن مسدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يعاتب خدمه فى
تخمير الخمير فيقول هذا كثير للخير

و عنه عن مسدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه محمد بن علي ع قال إياكم و الجهال من
المتعبدين و الفجار من العلماء فإنهم فتنة كل مفتون

و عنه عن مسدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه محمد بن علي ع قال قال رسول الله ص من
رأى يهوديا أو نصراانيا أو مجوسيا أو أحدا على غير ملة الإسلام فقال الحمد لله الذي
فضلني عليك بالإسلام دينا و بالقرآن كتابا و بمحمد ص نبيا و بالمؤمنين إخوانا و
بالكونية قبلة لم يجمع الله بينه و بينه في النار أبدا

و عنه عن مسدة قال حدثني جعفر بن محمد ع عن أبيه أن رسول الله ص أمرهم بسبعين
و نهاهم عن سبع أمرهم بعيادة المرضى و اتباع الجنائز و إبرار القسم و تسحيم
العاطس و نصر المظلوم و إفساء السلام و إجابة الداعي و نهاهم عن التختم بالذهب
و الشرب في آنية الذهب و الفضة و من المآثر الحمر و عن لباس الإستبرق و الحرير و
القز و الأرجوان

و عنه عن مسدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه عن النبي ص أن أعرابيا أتاه فقال
يا رسول الله ص إني كنت رجلا ذكورا فصرت نسيانا فقال له النبي ص لعلك اعتدت
السائلة فتركتها فقال أجل فقال له النبي ص فعد يرجع إليك حفظك إن شاء الله
و عنه عن مسدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه قال لا بأس بالسهر في

و عنه عن مسدة بن صدقة قال قال أبو عبد الله ليس لك أن تأتمن من غشك ولا تتهم من ائمنت

و عنه عن مسدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن أبيه قال قيل للقمان ما الذي أجمع عليه من حكمتك قال لا أتكلف ما قد كفيته ولا أضيع ما وليته

و عنه عن مسدة عن جعفر عن أبيه أن علياً سمع رجلاً يقول الشح يذر من الظالم فقال كذبت إن الظالم يتوب ويستغفر الله ويرد الظلمة على أهلها والشح إذا شح من الزكاة والصدقة وصلة الرحم وإقراء الضيف والنفقة في سبيل الله وأبواب البر وحرام على الجنة أن يدخلها شح

و عنه عن مسدة بن صدقة قال قال أبو عبد الله لبعض جلساً ألا أخبرك بشيء يقرب من الله ويقرب من الجنة ويبعد من النار فقال بلى جعلت فداك قال عليك بالسخاء فإن الله تعالى خلق خلقاً لرحمته فجعلهم للمعرفة أهلاً للخير موضعاً للناس وجهها يسعى إليهم لكي يحيوهم بهم كما يحيي المطر الأرض الجدبة أولئك هم المؤمنون الآمنون يوم القيمة

و عنه عن مسدة بن صدقة عن أبي عبد الله عن أبيه قال كان على ع يقوم في المطر أول مطر يمطر حتى يبتل رأسه ولحيته وثيابه فقيل له يا أمير المؤمنين لكن الكن فيقول إن هذا ماء قريب العهد بالعرش ثم أنشأ يحدث فقال إن تحت العرش بحراً فيه ماء ينبت به أرذاق الحيوان فإذا أراد الله تبارك وتعالى أن ينبت به ما يشاء لهم رحمة منه أوحى الله إليه فمطر منه ما شاء من سماء إلى سماء حتى يصير إلى سماء الدنيا فتلقيه إلى السحاب والسماء بمنزلة الغربال ثم يوحى إلى السحاب أن اطحنيه وأذيبه ذوبان الماء ثم انطلقى به إلى موضع كذا وكذا غياناً أو غير غيان فيقتصر عليهم على النحو الذي يأمرها فليس من قطرة يقطر إلا ومعها ملك يضعها موضعها ولم ينزل من السماء قطرة من مطر إلا بعد معدود وزن معلوم إلا ما كان في يوم الطوفان على عهد نوح النبي ص فإنه نزل ماء منهم بلا عدد ولا وزن

و عنه

عن مسدة بن صدقة عن أبي عبد الله ع قال قال أبي رضي الله عنه إن أمير المؤمنين

قال قال رسول الله ص إن الله تبارك و تعالى جعل السحاب غرائب للمطر هي تدبر
البرد حتى تصير ماء لكن لا يضر بشيء يصيبه والذى قد ترون من البرد والصواعق
نقطة من الله يصيب بها من يشاء من عباده قال ثم قال رسول الله ص لا تشيرا إلى
المطر ولا إلى الهلال فإن الله تبارك و تعالى كره ذلك

و عنه عن مساعدة بن صدقة عن جعفر عن أبيه يرفعه قال الطاعم الشاكر له من الأجر
مثل أجر الصائم المحتسب والمعافى الشاكر له من الأجر كأجر المبتلى الشاكر و
الغنى الشاكر له من الأجر كأجر المحروم القانع
و عنه عن مساعدة بن صدقة قال سمعت جعفرا يقول و سئل عن الريثنا فقال لا بأس
بأكلها و ددنا أن عندنا منها

قال و حدثني مساعدة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال كان أبي ع يقول إذا
عطس أحدكم وهو على خلاء فليحمد الله في نفسه
و عنه عن مساعدة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه أن رسول الله ص من بقير يحفر و
قد انبهر الذي يحفره فقال له لمن تحفر هذا القبر فقال لفلان بن فلان فقال و ما الأرض
تشدد عليك إن كان ما علمت لسهلا حسن الخلق فلانت الأرض عليه حتى كان ليحفرها
بكفيه ثم قال لقد كان يحب إقراء الضيف ولا يقرأ الضيف إلا مؤمن تقى

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن آبائه أن رجلاً أتى النبي ص فقال يا
رسول الله بأبي أنت وأمي إني أحسن الوضوء وأقيم الصلاة وأؤتي الزكاة في وقتها و
أقرى الضيف طيبة بها نفسي محتسب بذلك أرجو ما عند الله فقال بخ بخ ما لجهنم
عليك سبيل إن الله قد برأك من الشح إن كنت كذلك ثم قال نهى عن التكلف للضيف ما
لا يقدر عليه إلا بمشقة و ما من ضيف حل بقوم إلا و رزقه معه

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آبائه ع أن النبي ص

قرب الإسناد ص : ٣٧

قال دخلت الجنة فرأيت أكثر أهلها البلة يعني بالبله المتفاگل عن الشر العاقل في
الخير والذين يصومون ثلاثة أيام في كل شهر

و عنه عن مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه عن آبائه أن رسول الله
ص قال إن المعروف يمنع مصارع السوء وإن الصدقة تطفى غضب الرب و صلة الرحم
تزيد في العمر و تنفي الفقر و قول لا حول و لا قوة إلا بالله فيه شفاء من تسعة و

تسعين داءً أدناها لهم

و عنه عن مسعة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً ع قال يا أبيها

الناس إن الله تبارك و تعالى لا يعذب العامة بذنب الخاصة إذا عملت الخاصة بالمنكر

سراً من غير أن تعلم العامة فإذا عملت الخاصة بالمنكر جهاراً فلم تغير ذلك العامة

استوجب الفريقان العقوبة من الله

و عنه عن مسعة بن صدقة عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال جابر بن عبد الله

الأنصارى أن دباغة الصوف و الشعر غسله بالماء وأى شيء أطهر من الماء

و عنه عن مسعة بن صدقة عن جعفر عن أبيه أنه قال في الجنين إذا أشعر فكل و إلا فلا

تأكل

و قال و حدثني مسعة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص

قال من سعادة المرأة المسلم أن يشبهه ولده و المرأة الجميلة ذات دين و المركب

الهناء و المسكن الواسع

و عنه عن مسعة قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال من عظمت

عليه النعمة اشتدت لذلك مئونة الناس عليه فإن هو قام بمئونتهم احتل زبادة النعمة

عليه من الله وإن هو لم يفعل فقد عرض النعمة لزوالها

و عنه قال و حدثني مسعة بن صدقة قال حدثني جعفر بن محمد عن آباءه أن النبي ص

قال في كل خلف من أمتي عدلاً من أهل بيته ينفي عن هذا الدين تحريف الغالين و

انتحال المبطلين و تأويل الجهال و إن أئمتكم و فدكم إلى الله فانظروا من توعدوا

في دينكم و صلواتكم

قال و قال أبو عبد الله كانوا دعاة الناس بأعمالكم و لا تكونوا دعاة بأسنتكم فإن

قرب الإسناد ص : ٣٨

الأمر ليس حيث يذهب إليه الناس إنه من أخذ ميثاقه أنه منا فليس بخارج منا ولو

ضربنا خيشه بالسيف و من لم يكن منا ثم حبونا له الدنيا لم يحبنا

قال و قال أبو عبد الله من شكا إلى أخيه فقد شكا إلى الله و من شكا إلى غير أخيه فقد

شكا الله قال و معنى ذلك أخوه في دينه

قال و قال امتحنا شيعتنا عند مواعيit الصلاة كيف محافظتهم عليها و إلى أسرارنا

كيف حفظهم لها من عدونا و إلى أموالهم كيف مواساتهم لإخوانهم فيها

قال و حدثني مساعدة بن صدقة قال حدثني جعفر عن أبيه أنه لما نزلت هذه الآية على
 رسول الله ص قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى قام رسول الله ص فقال
 أيها الناس إن الله تبارك و تعالى قد فرض لي عليكم فرضا فهل أنتم مؤدوه قال فلم
 يجبه أحد منهم فانصرف فلما كان من الغد قام فيهم و قال مثل ذلك ثم قام فيهم و قال
 مثل ذلك في اليوم الثالث فلم يتكلم أحد فقال أيها الناس إنه ليس من ذهب و لا فضة و
 لا مطعم و لا مشرب قالوا فألقه إذا قال إن الله تبارك و تعالى أنزل على قُلْ لَا أَسْأَلُكُمْ
 عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى فقالوا ما هذه فنעם فقال أبو عبد الله فو الله ما وفي
 بها إلا سبعة نفر سلمان و أبو ذر و عمار و المقداد بن الأسود الكندي و جابر بن عبد الله
 الأنصاري و مولى لرسول الله ص يقال له الشبت و زيد بن أرق
 و عنه عن مساعدة بن زياد قال سمعت جعفرا و سئل هل يكون أن يحب الرجل الشيء و
 لا يعرفه و لم يره فقال نعم فقيل له مثل أي شيء فقال مثل اللون من الطعام يوصف
 للإنسان و لم يأكله فيحبه و ما أشبه ذلك مثل الرجل يحب الشيء يذكر لأصحابه و ما
 لك أكثر مما تدع
 و عنه عن مساعدة بن زياد قال حدثني جعفر بن محمد عن أبيه أن روح آدم ع لما أمرت
 أن تدخل فيه و كرهته فأمرها أن تدخل كرها و تخرج كرها
 و عنه عن مساعدة بن زياد عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال أصناف لا يستجاب
 لهم منهم

قرب الإسناد ص : ٣٩

من أدان رجلا دينا إلى أجل فلم يكتب عليه كتابا و لم يشهد عليه شهودا و رجل يدعوه
 على ذي رحم و رجل تؤذيه امرأته بكل ما يقدر عليه و هو في ذلك يدعو الله عليها و
 يقول اللهم أرحني منها فهذا يقول الله له عبدى أو ما قلدتك أمرها فإن شئت خليتها و
 إن شئت أمسكتها و رجل رزقه الله تعالى مالا ثم أفقه في البر و التقوى فلم يبق له
 منه شيء و هو في ذلك يدعو الله أن يرزقه فهذا يقول له رب تبارك و تعالى أ و لم
 أرزقك و أغريك فلا اقتضت و لم تسرف إني لا أحب المسرفين و رجل قاعد في بيته و
 هو يدعو الله أن يرزقه و لا يخرج و لا يطلب من فضل الله كما أمره الله هذا يقول الله
 له عبدى إني لم أحظر عليك الدنيا و لم أربك في جوارحك و أرضي واسعة فلا تخرج و
 لا تطلب الرزق فإن حرمتك عذرتك و إن رزقتك فهو الذي تريده

و عنه عن مسعة بن زياد قال حدثني جعفر بن محمد و سئل عما يأكل الناس من الفاكهة
و الرطب مما حولهم حلال فقال لا يأكل أحد إلا من ضرورة ولا يفسد إذا كان عليها فناء
محاط و من أجل أهل الضرورة نهى رسول الله ص أن يبني على حداق النخل و الثمار
بناء لكي لا يأكل منها كل أحد

و عنه عن مسعة بن زياد عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص أمر بالنزول على أهل
الذمة ثلاثة أيام و قال إذا قام قائمنا أضحملت القطائع فلا قطائع
و عنه عن مسعة بن زياد عن جعفر عن أبيه قال سمعت أبي ع يقول إن لي أرض خراج و
قد ضقت بها

و عنه عن مسعة بن زياد عن جعفر قال اختصب الحسين وأبي بالحناء والكتم
و عنه عن مسعة بن زياد عن جعفر عن أبيه قال لا بأس بسمة المواشى بالنار إذا أنت
تنكبتم وجوهها

و عنه عن مسعة بن زياد عن جعفر قال سئل جعفر عن صيد الكلاب و البزاء و الرمي
فقال أما ما صاد الكلب المعلم و قد ذكر اسم الله عليه فكله وإن كان قد قتله و أكل منه
فقال في الذي يرمي بالسيف و الحجر و النشاب و المعارض

قرب الإسناد ص : ٤٠

لا يأكل إلا ما ذكر منه وكل ما صاد البازى و الصقور و غيرهما من الطير لا تؤكل إلا ما
ذكر منه

قال و حدثني مسعة بن زياد عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال ثلاثة هن أم
الفواقو سلطان إن أحستت إليه لم يشكرا و إن أساءت إليه لم يغفر و جار عينه ترعاك و
قلبه ينعاك إن رأى حسنة دفتها و لم يفتشها و إن رأى سيئة أظهرها و أذاعها و زوجة إن
شهدت لم تقر عينك بها و إن غبت لم تطمئن إليها

و عنه عن مسعة بن زياد قال حدثني جعفر قال لا يدخل الجنة العاق لوالديه و المدمى
الخمر و المنان بالفعال الخير إذا عمله

و عنه عن مسعة بن زياد قال و حدثني جعفر عن آبائه أن رسول الله ص قال تاركوا
الحبشة ما تاركوه فو الذى نفسى بيده لا يستخرج كنز الكعبة إلا ذو الشريعتين
و عنه عن مسعة بن زياد قال حدثني جعفر عن أبيه قال مر بعض الصحابة براهم فكلمه
بشئ ف قال له الراهب يا عبد الله إن دينك جديد و دينى خلق فلو قد خلق دينك لم يكن

شيء أحب إليك من مثلها

و عنه عن مسعة بن زياد قال و سمعت جعبرا و سئل عما تظهر المرأة من زينتها قال
الوجه والكفين و قال أبو عبد الله ع من رأى أنه في الحرم وكان خائفاً أمن
و عنه عن مسدة بن صدقة عن جعفر بن محمد ع قال إن الله تبارك و تعالى يبغض
الشيخ الجاهل و الغنى الظلوم و الفقير المختال
و قال لا يأس بالخلوق في الحمام و يمسح يديه و رجليه من الشقاق بمنزلة الدواء و
ما أحب إدمانه

و عنه عن مسدة بن زياد قال و سمعت جعبرا و سئل عن قتل النمل و الحيات في الدور
إذا ذرين قال لا يأس بقتلهم و إحراقهن إذا ذرين و لكن لا تقتلوا من الحيات عوامر
البيوت ثم قال إن شاباً من الأنصار خرج مع رسول الله ص يوم أحد و كانت له امرأة
حسناً فغاب فرجع فإذا هو بامرأته تطلع من الباب فلما رآها أشار إليها بالرمح فقالت
له لا تفعل و لكن ادخل و انظر إلى ما في بيتك فدخل فإذا هو بحية مطوقة على فراشه
فقالت المرأة لزوجها هذا الذي أخرجنني فطعن الحية في رأسها ثم علقها و جعل ينظر

قرب الإسناد ص : ٤١

إليها و هي تضطرب فبينا هو كذلك إذ سقط فاندق عنقه فأخبر رسول الله ص بذلك
فنهى يومئذ عن قتلها و أما من قال من تركهن مخافة تبعهن فليس منا لما سوى ذلك منهن
فأما عماد الدور فلا تهاج لهي النبي ص عن قتلهم يومئذ
و عنه عن مسدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه قال كان على ع إذا عترت به دابت
قال اللهم إني أعوذ بك من زوال نعمتك و من تحويل عافيتها و من فجأة نعمتك
و عنه عن مسدة بن زياد قال و حدثني جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال ليس لك أن
تتهم من قد آتمنته و لا تأمن الخائن و قد جربته

و عنه عن مسدة بن زياد قال حدثني جعفر عن أبيه عن النبي ص قال مما أعطي الله أمتى
و فضلهم به على سائر الأمم أعطاهم ثالث خصال لم يعطها إلا النبي و ذلك أن الله تبارك و
تعالى كان إذا بعث نبياً قال له اجتهد في دينك و لا حرج عليك و إن الله تبارك و
تعالى أعطى ذلك أمتى حيث يقول وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ يقول من ضيق
و كان إذا بعث نبياً قال له إذا أحزنك أمر تكرهه فادعنى أستجب لك و إن الله أعطى
أمتى ذلك حيث يقول ادْعُونِي أَسْتَجِبْ لَكُمْ و كان إذا بعث نبياً جعله شهيداً على قومه

وَإِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى جَعَلَ أَمْتَى شُهَدَاءَ عَلَى الْخَلْقِ حِيثُ يَقُولُ لِيَكُونَ الرَّسُولُ
شَهِيدًا عَلَيْكُمْ وَتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ
وَعَنْهُ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زَيْدٍ وَقَالَ وَحَدَثَنِي جَعْفَرُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ قَالَ إِنَّ شَاهِدَ
الزُّورَ لَا يَزُولُ قَدْمَهُ حَتَّى يُوجَبَ لِهِ النَّارِ

وَعَنْهُ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ وَحَدَثَنِي جَعْفَرُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ قَالَ إِنَّ اللَّهَ
تَبَارَكَ وَتَعَالَى يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ بِكُلِّ شَيْءٍ يَعْبُدُ مِنْ دُونِهِ مِنْ شَمْسٍ أَوْ قَمَرًا أَوْ غَيْرَ ذَلِكِ
ثُمَّ يَسْأَلُ كُلَّ إِنْسَانٍ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ فَيَقُولُ كُلُّ مَنْ عَبَدَ غَيْرَهُ رَبِّنَا إِنَّا كَنَا نَعْبُدُهَا لِيَقُولَنَا
إِلَيْكَ زَلْفَى قَالَ فَيَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى لِلْمَلَائِكَةِ اذْهَبُوهُ بِهِمْ وَبِمَا كَانُوا يَعْبُدُونَ
إِلَى النَّارِ مَا خَلَا مِنْ اسْتَشْنَيْتَ فَإِنَّ أَوْلَئِكَ عَنْهَا مَيْدَنُونَ
وَعَنْهُ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ وَحَدَثَنِي جَعْفَرُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَ قَالَ إِذَا أَظْهَرْتَ
الْقَلَانِيسَ الْمُشْتَرَكَةَ ظَهَرَ الزَّنا
وَعَنْهُ عَنْ مَسْعَدَةَ بْنِ

قرْبَ الإِسْنَادِ صَ : ٤٢

زَيْدٌ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَ قَالَ إِذَا أَتَى الشَّيْطَانَ أَحَدَكُمْ وَهُوَ فِي صَلَاتِهِ فَقَالَ
إِنَّكَ مَرَأَيِ فَلَيُبَطِّلْ صَلَاتِهِ مَا بَدَأَ لَهُ مَا لَمْ يَفْتَهُ وَقَتْ فَرِيشَةً وَإِذَا كَانَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ
الآخِرَةِ فَلَيُمِكِّثْ مَا بَدَأَ لَهُ وَإِذَا كَانَ عَلَى شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الدُّنْيَا فَلَيُبَرِّحْ وَإِذَا دُعِيْتَ إِلَى
الْعَرَسَاتِ فَأَبْطِئُوا فَإِنَّهَا تَذَكَّرُ الدُّنْيَا وَإِذَا دُعِيْتَ إِلَى الْجَنَاحَزِ فَأَسْرِعُوا فَإِنَّهَا تَذَكَّرُ الْآخِرَةِ
الْحَسَنُ بْنُ ظَرِيفٍ عَنْ الْحَسَنِ بْنِ عَلْوَانٍ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيَّاً سُئِلَ عَنِ الْبَزَاقِ
يَصِيبُ الثَّوْبَ فَقَالَ لَا يَأْسَ بِهِ

جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَلِيَّاً كَانَ لَا يَرَى بِالصَّلَةِ بِأَسَا فِي الثَّوْبِ الَّذِي يَشْتَرِي مِنَ النَّصَارَى وَ
الْمَجُوسِ وَالْيَهُودِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَ يَعْنِي الشَّيَابِ الَّذِي يَكُونُ فِي أَيْدِيهِمْ فَيَنْجُسُونَهَا وَ
لَيْسَ شَيَابِهِمُ الَّتِي يَلْبِسُونَهَا

وَعَنْهُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَنَّهُ كَانَ يَسْتَحْلِفُ النَّصَارَى وَالْيَهُودَ فِي بَيْعِهِمْ وَ
كَنَائِسِهِمْ وَالْمَجُوسِ فِي بَيْوَتِهِمْ وَيَقُولُ شَدَّدُوا عَلَيْهِمْ احْتِيَاطًا لِلْمُسْلِمِينَ
جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَنْ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ لَا طَلاقَ لِمَنْ لَا يَنْكِحُ وَلَا عَتْاقَ لِمَنْ لَا يَمْلِكُ وَ
قَالَ عَلِيٌّ عَوْ لَوْ وَضَعَ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهَا

جَعْفَرٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ عَوْ قَالَ أَرْبَعَ لَيْسَ بَيْنَهُمْ لَعَانَ لَيْسَ بَيْنَ الْحَرِّ وَالْمَمْلوَكَةِ لَعَانَ وَ

لا بين الحرث والمملوك لعan و لا بين المسلم و النصرانية و اليهودية لعan
جعفر عن أبيه أنه كان يقول يستحب أن يعلق المصحف في البيت يتقوى به من
الشياطين قال و يستحب أن لا يترك من القراءة فيه
جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يجعل للفارس ثلاثة أسهم و للراجل سهم
جعفر عن أبيه عن قال قال على ع إطعام الأسير و الإحسان إليه حق واجب و إن قتله
من الغد

جعفر عن أبيه أن رسول الله ص سابق بين الخيل و أعطى السوابق من عنده
جعفر عن أبيه عن علی ع قال قال رسول الله لا سبق إلا في حافر أو نصل أو خف
جعفر عن أبيه أن الحسن بن علی ع كان جالساً و معه أصحاب له فمر بجنازة فقام بعض
ال القوم ولم يقم الحسن ع فلما مضوا بها قال بعضهم ألا قمت عافاك الله فقد كان
رسول الله ص يقوم

للبجنازة إذا مروا بها عليه فقال الحسن ع إنما قام رسول الله ص مرة واحدة و ذاك أنه
مر بجنازة يهودي و كان المكان ضيقا فقام رسول الله ص و كره أن تعلو رأسه
جعفر عن أبيه أن رسول الله ص صلى على جنازة فلما فرغ منها جاء قوم لم يكونوا
أدركوها فكلموا رسول الله ص أن يعيد الصلاة عليها فقال لهم قد قضيت الصلاة عليها
فادعوا لها

جعفر عن أبيه أن علياً غسل امرأته فاطمة بنت رسول الله ص
جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يرى بالكحل للصائم بأساً إذا لم يجد طعمه
جعفر عن أبيه قال كان على ع يستاك و هو صائم في أول النهار و آخره في شهر رمضان
جعفر عن أبيه قال على ع لا بأس بأن يستاك الصائم بالسواك الرطب في أول
النهار و آخره فقيل لعلى رطوبة في السواك فقال المضمضة بالماء أرطب منه فقال على
ع فإن قال قائل لا بد من المضمضة لسنة الوضوء قيل له فإنه لا بد من السواك لسنة
التي جاء بها جبرئيل ع إلى رسول الله ص

جعفر عن أبيه أنه كانت له أم ولد فأصابها عطاش في شهر رمضان وهي حامل فسئل ابن عمر عن ذلك فقال مروها أن تفطر وتصدق مكان كل يوم بمد من طعام

ما شاء الله ثم ترك ذلك و صام صيام أخيه داود ع يوماً لله و يوماً له ما شاء الله ثم
ترك ذلك فصام الإثنين و الخميس ما شاء الله ثم ترك ذلك و صام البيض ثلاثة أيام في
كل شهر فلم يزل ذلك صيامه حتى قبضه الله تعالى إليه
جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول من تصدق بصدقه فردد عليه فلا يجوز له أكلها و لا
يجوز له إلا إنفاذها إنما منزلتها بمنزلة العتق لله لو أن رجلاً أعتق عبداً لله فرد ذلك
الأمر لم يرجع ذلك الأمر الذي أنزله الله فكذلك لا يرجع في الصدقة
جعفر عن أبيه

قرب الإسناد ص : ٤٤

أن علياً كان يقول كلوا طعام المjosوس كله ما خلا ذبائحهم فإنها لا تحل و إن ذكر
اسم الله عليها

جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول من أكل طعاماً فسمى الله على أوله و حمد الله على
آخره لم يسأل عن نعيم ذلك الطعام كائناً ما كان

جعفر عن أبيه قال جاء إلى النبي ص سائل يسألنه فقال رسول الله ص هل من أحد عنده
سلف فقام رجل من الأنصار من بنى الجبلى فقال عندي يا رسول الله قال فأعط هذا
السائل أربعة أوساق تمر قال فأعطاه قال ثم جاء الأنصارى بعد إلى النبي ص يتقدّم
فقال له يكون إن شاء الله ثم عاد إليه الثانية فقال له يكون إن شاء الله ثم عاد إليه
الثالثة فقال يكون إن شاء الله فقال قد أكثرت يا رسول الله من قول يكون إن شاء الله
قال فضحك رسول الله ص و قال هل من رجل عنده سلف قال فقام رجل فقال له عندي يا
رسول الله قال وكم عندك قال ما شئت قال فأعط هذا ثمانية أوساق من تمر فقال
الأنصارى إنما لي أربعة يا رسول الله قال رسول الله ص و أربعة أيضاً

جعفر عن أبيه أن رسول الله ص لم يورث درهماً و لا ديناراً و لا عبداً و لا وليدة و لا شاة
و لا بعيراً و لقد قبض رسول الله ص و إن درعه مرهونة عند يهود المدينة
بعشرين صاعاً شعيراً استسلفها نفقة لأهله

جعفر عن أبيه قال قرأت في كتاب لعلني أن رسول الله ص قال سيكذب على كاذب كما
كذب على من كان قبلـي بما جاءكم عنـي من حديث وافقـ كتاب الله فهو حديثـي و ما خالفـ
كتاب الله فليس من حديثـي

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص اتقوا الله في الضعيفـين اليتـيمـ و المرأةـ فإنـ

خياراتكم خياركم لأهله

جعفر عن أبيه عن على ع قال قال رسول الله ص إذا عرض على أحدكم الكرامة فلا يردها
فإنما يرد الكرامة الحمار

جعفر عن أبيه

قرب الإسناد ص : ٤٥

أن الحسن و الحسين كانوا يغزلان معاوية و يقولان فيه و يقبلان جوائزه

جعفر عن أبيه عن على ع قال قال رسول الله ص من تزين للناس بما يحب الله و بارز
الله في السر بما يكره الله لقى الله و هو عليه غضبان و له ما قات

جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يغير الأسماء القبيحة في الرجال و البلدان

جعفر عن أبيه قال رسول الله ص لميمونة بنت الحارث ما فعلت بجاريتك قالت

أعتقتها يا رسول الله قال إن كانت لجلدة لو كنت وصلت بها رحمك

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول تخروا للرضاع كما تخروا للنكاح فإن الرضاع
يغير الطباع

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول لأهل حربه إننا لم نقاتلهم على التكفير لهم و لم

نقاتلهم على التفكير لنا و لكننا رأينا أنا على حق و رأوا أنهم على حق

جعفر عن أبيه قال كانوا يحبون أن يكون في البيت الشيء الداجن مثل الحمام أو
الدجاج أو العتاد ليعبث به صبيان الجن و لا يعيشون بصبيانهم

جعفر عن أبيه قال النبي ص من كفل يتيمًا و كفل نفقة كنت أنا و هو في الجنة

كهاتين و فرق بين إصبعيه المسبحة و الوسطي

جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قضى في بريرة بشيئين فيها بأن الولاء لمن أعتق و
قضى لها بالتخمير حين أعتقت و قضى أن ما تصدق به عليها فآهاته فهى هدية لا بأس
بأكله

جعفر عن أبيه قال كنت أسمع أبي يقول إذا دخلت المسجد و القوم يصلون فلا تسلم
عليهم و سلم على النبي ص ثم أقبل على صلاتك و إذا دخلت على قوم جلوس يتحدثون
 وسلم عليهم

جعفر عن أبيه أن عليا ع لم يكن ينسب أحدا من أهل حربه إلى الشرك و لا إلى النفاق
و لكن يقول لهم إخواننا بغوا علينا

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص من أصيب بمصيبة فليذكر مصيبيه في فإنها هي
أعظم المصائب

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص قيل يا رسول الله رقى يستشفى بها هل ترد من
قدر الله فقال إنها من قدر الله

جعفر عن أبيه أن على بن أبي طالب ع
قرب الإسناد ص : ٤٦

كان يقول من دخل عليه لص فليديره بالضرية فما تبعه من إثم فأنا شريكه فيه

جعفر عن أبيه عن على بن أبي طالب ع أنه قال في المرأة يتزوجها الرجل ثم يموت و
لم يفرض لها صداقا حسبها الميراث

و حدثني عن أبيه عن على بن أبي طالب ع كان يقول لا يذوق المرء من حقيقة الإيمان
حتى يكون فيه ثلالث خصال الفقه في الدين والصبر على المصائب وحسن التقدير في
المعاش

جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال نوم الصائم عبادة ونفسه تسبيح

جعفر عن أبيه عن رسول الله ص اشتكي الصداع فنزل عليه جبرئيل فرقاه فقال بسم
الله يشفيك بسم الله يكفيك من كل داء يؤذيك خذها فليهنيك

جعفر بن محمد عن أبيه عن رسول الله ص قال ردوا السائل ببذل يسير وبلين ورحمة
إنه يأتيكم حتى يقف على أبوابكم من ليس بإنس ولا جان ينظر كيف صنيعكم فيما
خولكم الله

حدثني محمد بن عبد الحميد وعبد الصمد بن محمد جمیعا عن حنان بن سدیر قال
سمعت أبا عبد الله ع يقول دخل على أناس من أهل البصرة فسألونی عن طلحة و زبیر
فقلت لهم كانوا من أئمة الكفر أن عليا ع يوم البصرة لما صفت الخيول قال لأصحابه لا
تعجلوا على القوم حتى أذر فيما بيني وبين الله عز وجل وبينهم فقام إليهم فقال يا
أهل البصرة هل تجدون على جورا في حكم قالوا لا قال فحيفا في قسم قالوا لا قال
فرغبه في دنيا أخذتها لى وأهل بيتي دونكم فنقمتم على فنكتم بيته قالوا لا قال
فأقمت فيكم الحدود و عطلتها عن غيركم قالوا لا قال فما بال بيته تتكث و بيعه غيري
لا تتكث إني ضربت الأمر أو السيف أنفه و عينه فلم أجد إلا الكفر ثم حدثني إلى
صاحبه فقال إن الله تبارك و تعالى يقول في كتابه و إن نكثوا أيمانهم من بعد

عَهْدِهِمْ وَطَعْنُوا فِي دِينِكُمْ فَقَاتُلُوا أَئِمَّةَ الْكُفُرِ إِنَّهُمْ لَا يُمَانَ لَهُمْ لَعْنَاهُمْ
يَنْتَهُونَ فَقَالَ أَمِيرُ الْمُؤْمِنِينَ عَ وَالَّذِي فَلَقَ الْجَبَةَ وَبِرَأْ النَّسْمَةَ وَاصْطَفَى مُحَمَّدا
بِالنَّبِيَّةِ إِنَّهُمْ لِأَصْحَابِ هَذِهِ الْآيَةِ وَمَا قُوْتُلُوا مِنْذَ نَزَلَتْ
وَعَنْهُمَا عَنْ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ قَالَ سَأَلَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ

قرب الإسناد ص : ٤٧

رَجُلٌ وَأَنَا عِنْدِهِ فَقَالَ جَعَلْتُ فَدَاكَ مَا تَقُولُ فِي رَجُلٍ أَتَى امْرَأَةً سَفَاحًا أَتَحْلُلُ لَهُ ابْنَتَهَا
نَكَاحًا قَالَ نَعَمْ لَا يَحْرُمُ الْحَلَالَ الْحَرَامَ

وَعَنْهُمَا عَنْ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَ قَالَ سَأَلَنِي أَبْنَ شِبْرِمَةَ مَا تَقُولُ فِي
الْقَسَامَةِ فِي الدَّمِ فَأَجَبْتُهُ بِمَا صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَ قَالَ أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ النَّبِيَّ صَ لَمْ يَصْنَعْ
هَذَا كَيْفَ يَكُونُ الْقَوْلُ فِيهِ قَالَ قَلْتُ لَهُ أَمَا مَا صَنَعَ النَّبِيَّ صَ فَقَدْ أَخْبَرْتَكَ وَأَمَا مَا لَمْ
يَصْنَعْ فَلَا عِلْمُ لِي

وَعَنْهُمَا عَنْ حَنَانَ قَالَ سَمِعْتُ رَجُلًا يَسْأَلُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنْ حَمْلِ رَضْعٍ مِنْ خَنْزِيرَةٍ ثُمَّ
اسْتَفْحَلَ الْحَمْلَ فِي غَنْمٍ فَخَرَجَ لَهُ نَسْلٌ مَا قَوْلُكَ فِي نَسْلِهِ فَقَالَ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُ مِنْ نَسْلِهِ
بَعْنَيْهِ فَلَا تَقْرِبْهُ وَأَمَا مَا لَمْ تَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْهُ فَهُوَ بِمَنْزِلَةِ الْجِنِّ كُلِّهِ وَلَا تَسْأَلْ عَنْهِ
مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ وَعَبْدُ الصَّمْدِ بْنُ مُحَمَّدٍ جَمِيعًا عَنْ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ قَالَ قَالَ لِي أَبُو
عَبْدِ اللَّهِ عَ سَأَلَنِي عِيسَى بْنُ مُوسَى عَنِ الْغَنْمِ لِلأَيَّامِ وَعَنِ الْإِبْلِ الْمُؤْبَلَةِ مَا يَحْلُّ مِنْهَا
فَقَلْتُ لَهُ إِنَّ أَبْنَ عَبَّاسَ كَانَ يَقُولُ إِذَا لَاطَّ بِحُوضِهَا وَطَلَبَ ضَالَّتَهَا وَدَهَنَ خَشَاها فَلَهُ أَنْ
يَصِيبَ مِنْ لَبَنِهَا مِنْ غَيْرِ نَهْلِ لَضْرَعٍ وَلَا فَسَادِ لَنْسَلٍ

وَعَنْهُمَا عَنْ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ قَالَ سَأَلَتْ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ عَنِ نَصْرَانِي أَسْلَمَ وَحَضَرَ أَيَّامَ
الْحَجَّ وَلَمْ يَكُنْ اخْتَنَ أَيْحَاجَ قَبْلَ أَنْ يَخْتَنَ قَالَ لَا يَبْدُأُ بِالسَّنَةِ

وَعَنْهُمَا عَنْ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ يَقُولُ قَالَ النَّبِيُّ صَ لِعَلَى عَ إِيَّاكَ
أَنْ تَتَخْتَمْ بِالْذَّهَبِ فَإِنَّهَا حَلِيلَكَ فِي الْجَنَّةِ وَإِيَّاكَ أَنْ تُلْبِسَ الْقَسْوَى وَإِيَّاكَ أَنْ تَرْكِبَ
بِمَثِيرَةِ حُمَرَاءِ فَإِنَّهَا مِنْ مِيَاثِرِ إِبْلِيسِ

وَعَنْهُمَا عَنْ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ قَالَ كُنْتَ جَالِسًا عَنْدَ أَبِيهِ عَبْدِ اللَّهِ عَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَسَأَلَهُ أَ
يَحْرُمُ الرَّجُلُ فِي ثَوْبٍ فِيهِ حَرِيرٌ قَالَ فَدَعَا بِثَوْبٍ قَرْقَبِيٍّ فَقَالَ أَنَا أَحْرَمُ فِي هَذَا وَفِيهِ

حَرِيرٍ

وَعَنْهُمَا عَنْ حَنَانَ بْنَ سَدِيرٍ قَالَ سَأَلَ صَدِيقَةَ بْنَ مُسْلِمٍ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ عَ وَأَنَا عِنْدِهِ فَقَالَ مِنْ

الشاهد على فاطمة بأنها لا ترث أباها قال شهدت عليها عائشة و حفصة و رجل من

العرب

قرب الإسناد ص : ٤٨

يقال له أوس بن الحدثان من بنى نصر شهدوا عند أبي بكر بأن رسول الله ص قال لا

أورث فمنعوا فاطمة ع ميراثها من أبيها ص

و عنهمما عن حنان بن سدير قال قلت لأبي عبد الله ع ما تقول في زيارة قبر الحسين ع

فإنه بلغنا عن بعضكم أنه قال تعدل حجة و عمرة قال فقال ما أصعب هذا الحديث ما

تعديل هذا كله لكن زوروه و لا تجفوه و إنه سيد شباب الشهداء و سيد شباب أهل الجنة

و شبيهه يحيى بن زكريا و عليهما بكت السماء و الأرض

و عنهمما عن حنان بن سدير قال سمعت أبا عبد الله ع يقول نعيت إلى النبي ص نفسه و

هو صحيح ليس به وجع قال نزل به الروح الأمين فنادى الصلاة جامعة و نادى

المهاجرين و الأنصار بالسلاح قال فاجتمع الناس فصعد المنبر فحمد الله و أثنى عليه

فعنى إليهم نفسه ثم قال اذكروا الله في الوالي من بعدي على أمتي ألا يرحم على

جماعة المسلمين فأجل كبارهم و رحم صغارهم و وقر عالمهم و لم يضرهم فيذلهم و

لم يفرقهم فيكفرهم و لم يغلق بابه دونهم فيأكل قويهم ضعيفهم و لم يجهزهم في

ثغورهم فيقطع نسل أمتي ثم قال اللهم قد بلغت و نصحت فاشهد فقال أبو عبد الله ع

هذا آخر كلام تكلم به النبي على المنبر

و عنهمما عن حنان بن سدير عن أبي عبد الله ع قال سأله رجل فقال ما منع عمر بن

الخطاب أن يجعل عبد الله بن عمر في الشورى فقال قد قيل ذلك لعمراً فقال كيف

أجعل رجلاً لم يحسن أن يطلق

الحسن بن ظريف عن الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن علي

بن أبي طالب ع قال بينما الحسن و الحسين ع يصطرون عند النبي ص فقال النبي ص

هي يا حسن فقالت فاطمة يا رسول الله تعين الكبير على الصغير فقال رسول الله ص

جبرئيل يقول هي يا حسين و أنا أقول هي يا حسن

الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص لما أسرى بي إلى

السماء و انهيت إلى سدرة المنتهى

قرب الإسناد ص : ٤٩

قال إن الورقة منها تضل الدنيا و على كل ورق ملك يسبح الله يخرج من أفواههم الدر
و الياقوت تبصر اللؤلؤ مقدار خمسمائة عام و ما سقط من ذلك الدر و الياقوت
يخرزونه ملائكة موكلين به يلقونه في بحر من نور يخرجون كل ليلة جمعة إلى سدرة
المنتهى فلما نظروا إلى رحبا بي و قالوا يا محمد مرحبا بك فسمعت اضطراب ريح
السدرة و خفقة أبواب الجنان قد اهتزت فرحا لمجيئك فسمعت الجنان تنادى و اشواقاه
إلى على و فاطمة و الحسن و الحسين ع

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه عن على بن أبي طالب ع قال يخرج أهل ولايتنا
يوم القيامة من قبورهم مشرفة وجوههم مستوره عوراتهم آمنة روعاتهم قد فرجت
عنهم الشدائـد و سهلـت لهم الموارـد يخافـ الناس و لا يخافـون و يحزـنـ الناس و لا
يحزـنـون و قد أعـطـوا الأمـنـ و الأمـانـ و انقطعـتـ عنـهمـ الأـحزـانـ حتىـ يحملـواـ عـلـىـ نـوـقـ
بيـضـ لهاـ أـجـنـحةـ عـلـيـهـمـ نـعالـ منـ ذـهـبـ شـرـكـهاـ النـورـ حتـىـ يـقـعـدـونـ فـيـ ظـلـ عـرـشـ الرـحـمـنـ
عـلـىـ مـنـابـرـ مـنـ نـورـ بـيـنـ أـيـدـيـهـمـ مـائـدـةـ يـأـكـلـونـ عـلـيـهـاـ حتـىـ يـفـرـغـواـ النـاسـ مـنـ الـحـسـابـ
و عنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص يبعث
الله عبادا يوم القيامة تهـلـلـ وـجوـهـهـمـ نـورـاـ عـلـيـهـمـ ثـيـابـ مـنـ نـورـ فـوـقـ مـنـابـرـ مـنـ نـورـ
بـأـيـدـيـهـمـ قـضـبـانـ مـنـ نـورـ عـنـ يـمـينـ العـرـشـ وـ عـنـ يـسـارـهـ بـمـنـزـلـةـ الـأـنـبـيـاءـ وـ لـيـسـواـ بـأـنـبـيـاءـ وـ
بـمـنـزـلـةـ الشـهـداءـ وـ لـيـسـواـ بـشـهـداءـ قـفـامـ رـجـلـ وـ قـالـ يـاـ رـسـولـ اللهـ أـنـاـ مـنـهـمـ فـقـالـ لـاـ فـقـامـ
آخـرـ فـقـالـ يـاـ رـسـولـ اللهـ أـنـاـ مـنـهـمـ فـقـالـ لـاـ فـقـالـ مـنـ هـمـ يـاـ رـسـولـ اللهـ قـالـ فـوـضـ يـدـهـ عـلـىـ
مـنـكـبـ عـلـىـ عـلـىـ فـقـالـ هـذـاـ وـ شـيـعـتـهـ

و عنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده على بن أبي طالب قال إذا حمل
أهل ولايتنا على صراط يوم القيامة نادى نار احمدى فيقول النار عجلوا جوزوا
بى فقد أطفأ نوركم لهبى
و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه ع عن على ع أنه كان إذا أراد أن يتبع الجارية
يكشف عن ساقها فينظر إليها

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه ع
قرب الإسناد ص : ٥٠

أنه قال إذا زوج الرجل أمته فلا ينظرون إلى عورتها و العورة ما بين السرة و الركبة
و عنه عن على بن علوان عن جعفر عن أبيه ع أنه كان يقول لا ينظر العبد إلى شعر

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يرى بلباس الحرير والديباج
في الحرب إذا لم يكن فيه التماشيل بأسا

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه قال وجد في غمد سيف رسول الله صحيفه
مختومه ففتحوها فوجدوا فيها أن أعتى الناس على الله القاتل غير قاتله و الضارب غير
ضاربه و من أحدث حدثاً أو آوى محدثاً فعليه لعنة الله و الملائكة و الناس أجمعين لا
يقبل الله منه صرفاً و لا عدلاً و من تولى إلى غير مواليه فقد كفر بما أنزل على محمد ص
و عنه عن ابن علوان عن جعفر بن محمد قال حدثني زيد بن أسلم أن رسول الله ص سئل
عن أحدث حدثاً أو آوى محدثاً ما هو فقال من ابتدع بدعة في الإسلام أو مثله
جسد أو من انتهب نهبة يرفع المسلمين إليها أبصارهم أو يدفع عن صاحب الحدث أو
ينصره أو يعينه

و عنه عن ابن علوان عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه سئل عن راكب البهيمة فقال لا
رجم عليه ولا حد ولكن يعاقب عقوبة موجعة
و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول في اللوطى إن كان محصناً رجم وإن لم
يكن محصناً جلد الحد

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال لا يجوز طلاق الغلام حتى يحتمل
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال لا طلاق إلا من بعد نكاح ولا عتق إلا من بعد
ملك

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقضى في الرجل يتزوج المرأة ولا يفرض لها
صداقاً ثم يموت قبل أن يدخل بها أن لها الميراث ولا صداق لها

و عنه عن جعفر عن أبيه قال قال على ع لكل مطلقة متعة إلا المختلة
و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول لا يتزوج العبد إلا امرأتين
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقضى في العنين أن يؤجل سنة من يوم
ترافقه

قرب الإسناد ص : ٥١

الامرأة

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يأمر مناديه بالковفة أيام الأضحى أن لا يذبح

نسائكم يعني نسائم اليهود والنصارى ولا يذبحها إلا المسلمين
جعفر عن أبيه قال سئل على عما تردى على منخره فيقطع ويسمى عليه فقال لا بأس به
وأمر بأكله

و عنه عن جعفر عن أبيه عن على ع قال أيماء أنسية ترددت في بئر فلم يقدر على منحرها
فلينحرها من حيث يقدر عليها ويسمى الله عليها و تؤكل
و عنه عن جعفر عن أبيه عن على ع أنه قال إذا أخذ الكلب المعلم الصيد فكله أكل منه
أو لم يأكل قتل أو لم يقتل
و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول لا بأس بذبيحة المرأة
و عنه عن جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان يقول لا بأس بذبيحة المروءة والعود وأشباهها ما خلا السن والعظم

جعفر عن أبيه قال على ع ما أخذ الباذى والصقر فقتله فلا تأكل منه إلا ما أدرك
ذكوه أنت

جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول إذا أسرعت السكين من الذبيحة فقطعت الرأس فلا
بأس بأكلها

جعفر بن محمد عن أبيه أن علياً كان يقول إذا رميت صياداً فتغيب عنك فوجدت
سهوك فيه في موضع مقتل فكل ولا تأكل ما قتله الحجر والبندق والمعراض إلا ما
ذكير

جعفر عن أبيه قال على ع عليكم باللحم فإن اللحم من اللحم واللحم ينبت
اللحم و قبل من ترك اللحم أربعين صباحاً ساء خلقه وإياكم وأكل السمك فإن
السمك يشل الجسم

جعفر عن أبيه قال رسول الله ص سيد طعام الدنيا والآخرة اللحم و سيد شراب
الدنيا والآخرة الماء

جعفر عن أبيه قال رسول الله ص للحاج و المعتمر إحدى ثلات خصال إما يقال له
قد غفر لك ما مضى و ما بقى و إما أن يقال له قد غفر لك ما مضى فاستأنف العمل و إما
أن يقال له قد حفظت في أهلك و ولدك و هي أحسنهن

جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان يقول إذا رميت جمرة العقبة فقد حل لك كل شيء كان
قد حرم عليك

جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول في المحرم الذي ينزع عن بيته القردان والحلم أن عليه الفداء

جعفر عن أبيه عن علي ع أن رسول الله ص نهى أهل مكة أن يؤاجروا دورهم وأن يغلقوا عليها أبواباً وقال سوا العاكس فيه و الباد قال و فعل ذلك أبو بكر و عمر و عثمان و على ع حتى كان في زمان معاوية

جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول لا بأس أن تحج المرأة الضرورة مع قوم صالحين إذا لم يكن لها محرم ولا زوج

جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول يعطى المستدينون من الصدقة والزكاة دينهم كله ما بلغ إذا استدناوا في غير سرف فأما الفقراء فلا يزيد أحدهم على خمسين درهماً ولا يعطى أحد و له خمسون درهماً أو عدته من الذهب

جعفر عن أبيه أن علياً كان يؤجل المكاتب بعد ما يعجز عاميين معلومة فإن أقام بحربيه وإلا رده رقيقاً

جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول ليس على المملوك نذر إلا أن يأذن له سيده

جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال لو كان العلم منوطاً بالثريا لتناولته رجال من فارس

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال في فارس ضربتموهם على تنزيله ولا تنقضى الدنيا حتى يضربوكم على تأويله

جعفر عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قال رسول الله ص تداووا بالسناء فإنه لو كان شيء يرد الموت لرده السناء

جعفر بن محمد عن أبيه عن جابر بن عبد الله قال قيل لرسول الله ص أنتداوى قال نعم فتداووا أن الله تبارك و تعالى لم ينزل داء إلا وقد أنزل له دواء عليكم بالبان البقر فإنها ترق من كل الشجر

جعفر عن أبيه قال أصاب رجل لرجل بالعين فذكر ذلك لرسول الله ص فقال رسول الله ص التمتسوا له من يرقيه

جعفر عن أبيه أن علياً سئل عن التعويذ يعلق على الصبيان فقال علقوا ما شئتم إذا

كان فيه ذكر الله

جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يستطع بدهن الجلجلان إذا وجمع رأسه

جعفر

قرب الإسناد ص : ٥٣

عن أبيه أن رسول الله ص احتجم وسط رأسه حجمه ابن أبي طيبة [ظبية] [أبو طيبة]

بمحجمة من صفر وأعطاه رسول الله ص صاعاً من تمر

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إن الله تبارك وتعالى قسم الناس نصفين فكنت

في النصف الخير ثم قسم النصف الخير ثلاثة فكنت في الثالث الخير وما عرق في عرق

سفاح فقط وما عرق في إلا عرق نكاح الإسلام حتى آدم

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص الحسن و الحسين سيداً شباباً أهل الجنة و

أبوهما خير منهما

جعفر عن أبيه عن ابن عباس قال استندب رسول الله ص الناس ليلة بدر إلى الماء

فانتدب على فخرج و كان ليلة باردة ذات ريح و ظلمة فخرج بقربته فلما كان إلى

القليب لم يجد دلواً فنزل في الجب تلك الساعة فملاً قربته ثم أقبل فاستقبلته ريح

شديدة فجلس حتى مضت ثم قام ثم مرت به أخرى فجلس حتى مضت ثم مرت به أخرى

فجلس حتى مضت ثم قام فلما جاء قال له النبي ما حبسك يا أبو الحسن فقال لقيت

ريحا ثم ريحًا شديدة فأصابتني قشعريرة قال أفترى ما كان ذلك يا على فقال

لا فقال ذلك جبرئيل في ألف من الملائكة فسلم عليك وسلموا ثم مر ميكائيل في ألف

من الملائكة فسلم عليك وسلموا ثم مر إسرافيل في ألف من الملائكة فسلم عليك و

سلموا

جعفر عن أبيه ع قال كان فراش على و فاطمة ع حين دخلت عليه إهاب كبس إذا أرادا أن

يناماً عليه قلبه فناماً على صوفه قال و كانت وسادتهما أدمًا حشوها ليف قال و كان

صاقها درعاً من حديد

جعفر عن أبيه قال لما ولى عمر بن عبد العزيز أعطانا عطاياً عظيمة قال فدخل عليه

أخوه فقال له إن بنى أمية لا ترضى منك بأن تفضل بنى فاطمة ع عليهم فقال أفضلهم

لأنني سمعت حتى لا أبالى أن أسمع أو لا أسمع أن رسول الله ص كان يقول إن فاطمة

شجنة مني يسرنى ما أسرها ويسوؤنى ما أساءها فأنا أتبع سرور رسول الله ص

قرب الإسناد ص : ٥٤

و أتقى مسأته

جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص أما الحسن فأنحله الهيبة و الحلم و أما الحسين
فأنحله الجود و الرحمة

جعفر عن أبيه عن آبائه أن عليا ع كان يؤتى بغلة ماله من ينبع يصنع له منها الطعام
يثرد له الخبر و الزيت و تمر العجوة فيجعل له منه ثريدا فياكله و يطعم الناس الخبر
و اللحم و ربما يأكل اللحم

جعفر عن أبيه أن عليا ع سئل عن الرجل يصلى فيم بين يديه الرجل و المرأة و الكلب
و الحمار فقال إن الصلاة لا يقطعها شيء و لكن ادرءوا ما استطعتم هي أعظم من ذلك

جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان في الصلاة ينفي بشوبه حر الأرض و بردها

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول من صلى على غير القبلة و هو يرى أنه على القبلة
ثم عرف بعد ذلك فلا إعادة عليه إذا كان فيما بين المشرق و المغرب

جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان يقول المرأة خلف الرجل صف و لا يكون الرجل خلف
المرأة صفا إنما يكون الرجل إلى جنب الرجل عن يمينه

جعفر عن أبيه عن على ع قال كان رسول الله ص يكبر في العيدين و الاستسقاء في
الأولى سبعا و في الثانية خمسا و يصلى قبل الخطبة و يجهر بالقراءة

جعفر عن أبيه قال كان الحسن و الحسين ع يقرئان خلف الإمام

جعفر عن أبيه أنه قال إنما كره السدل على الأرز بغير قميص فأما على القميص و
الجباب فلا بأس به

جعفر عن أبيه قال رأيت أبي ص و جدى القاسم بن محمد يجمعان مع الأئمة المغرب و
العشاء في الليلة المطيرة و لا يصليان بينهما شيء

جعفر عن أبيه أن عليا ع كان يقول لا يقطع الصلاة الرعاف و لا القيء و لا الأرز

جعفر عن أبيه عن على ع قال كان رسول الله ص يجمع بين المغرب و العشاء في الليلة
المطيرة فعل ذلك مرارا

جعفر عن أبيه عن على ع أن رسول الله ص أوتر على راحلته في غزوة تبوك قال و كان
على ع يوتر على راحلته إذا

قرب الإسناد ص : ٥٥

جد به السير

جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان يقول إذا زالت الشمس عن كبد السماء فمن صلى تلك الساعة أربع ركعات فقد وافق صلاة الأوايدين و ذلك بعد نصف النهار
الحسن بن ظريف قال حدثني الحسين بن علوان عن جعفر بن محمد عن أبيه قال
كان أمير المؤمنين ع يقول من وجد ماء و ترابا ثم افتقر فأبعده الله
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر قال كنت عنده جالسا إذ جاء رجل فسأله عن طعم
الماء و كانوا يظنون أنه زنديق فأقبل أبو عبد الله ع يضرب فيه و يصعد ثم قال له
ويلك طعم الماء طعم الحياة إن الله عز و جل يقول وَ جَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيًّا
فَلَا يُؤْمِنُونَ

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص قلة العيال إحدى
اليسارين

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر قال قال رسول الله ص إن الله تبارك و تعالى
ينزل المعونة على قدر المئونة و ينزل الصبر على قدر شدة البلاء
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص الأمانة تجلب
الغنى و الخيانة تجلب الفقر

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص السخاء شجرة
فى الجنة أغصانها فى الدنيا من تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى الجنة و البخل
شجرة فى النار أغصانها فى الدنيا من تعلق بغصن منها قاده ذلك الغصن إلى النار
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص داولوا مرضاكم
بالصدقة و ادفعوا أبواب البلاء بالدعاء و حصنوا أموالكم بالزكاة فإنه ما يصاد ما
تصيد من الطير إلا بتضييعهم التسبيح

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إن الرزق ينزل
من السماء إلى الأرض على عدد قطر المطر إلى كل نفس بما قدر لها و لكن الله فضول
فاسأله من فضله

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص
قرب الإسناد ص : ٥٦

عليكم بدهن البنفسج فإن له فضلا على الأدھان كفضلي على سائر الخلق

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص أطيعوا الله عز و
جل فما أعلم الله بما يصلحكم

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص استنزلوا الرزق
بالصدقة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال النبي ص لعلى يا على عليك
بتلاوة آية الكرسي في دبر صلاة المكتوبة فإنه لا يحافظ عليها إلا نبي أو صديق أو
شهيد

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص من طلب رزق
الله حلالا فأعقل فليستدِنْ على الله و على رسوله ص

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص أوحى الله تبارك
و تعالى إلى داود النبي ص أن يا داود إن عبادى ليأتيني بالحسنة يوم القيمة
فأحكم بالجنة فقال داود و ما تلك الحسنة قال كربة ينفسها عن مؤمن بقدر تمرة أو
بشق تمرة فقال داود يا رب حق لمن عرفك أن لا يقطع رجاءه منك

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه عن آبائه قال قال رسول الله ص من
قضى لمؤمن حاجة قضى الله له حوائج كثيرة أدناهن الجنة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال كان النبي ص يسير في جماعة من
أصحابه و على معه إذ نزلت عليه ثمرة فمد يده فأخذها فأكل منها ثم نظر إلى ما بقى
منها فدفعه إلى على ع فأكله قال فسألت ما تلك الثمرة فقال أما اللون فلون البطيخ و
أما الريح فريح البطيخ

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إن للجنة باب
يقال له باب المعروف لا يدخله إلا أهل المعروف

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله
قرب الإسناد ص : ٥٧

ص الخلق كلهم عيال الله فأحبهم إلى الله عز و جل أنفعم لهم لعياله

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص من أطعم مؤمنا
من جوع أطعمه الله من ثمار الجنة و من سقاهم من ظمآن سقاهم الله من الرحيم المختوم و
من كساهم ثوبا لم يزل في ضمان الله عز و جل ما دام على ذلك المؤمن من ذلك الشوب

هدبة أو سلك أو خط و الله لقضاء حاجة المؤمن خير من صيام شهر و اعتكافه
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص إذا أصبحت
فتتصدق بصدقه يذهب عنك نحس ذلك اليوم وإذا أمسيت فتصدق بصدقه يذهب عنك
نحس تلك الليلة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال بعث رسول الله ص عليا ع في سرية
ثم بدت له إليه حاجة فأرسل إليه المقداد بن الأسود فقال له لا تصح به من خلفه ولا
عن يمينه ولا عن شماله ولكن جوزه ثم استقبله بوجهك فقل له يقول لك رسول الله
ص كذا وكذا

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال على ع ما ملأ بيته قط خيره إلا
أوشك أن يملأ غيره ولا مليء بيته قط غيره إلا يوشك أن يملأ خيره
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال كان رسول الله ص يسافر يوم
الإثنين والخميس و يعقد فيها الألوية

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص يوم الخميس
يوم يحبه الله و رسوله و فيه لأن الحديد

و قال قال رسول الله ص اللهم بارك لأمتى في بكورها و اجعله يوم الخميس
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال قال رسول الله ص اختتنوا أولادكم
لسابعة أيام فإنه أنظف وأطهر فإن الأرض تنفس من بول الأغلف أربعين صباحا
و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه قال سمي رسول الله ص

قرب الإسناد ص : ٥٨

الحسن و الحسين ع لسبعة أيام و عق عنهم لسبع و ختنهم لسبع و حلق رءوسهما
لسبع و تصدق بوزن شعورهما فضة

و عنه عن الحسين بن علوان عن جعفر عن أبيه في السلام على أهل القبور السلام
عليكم يا أهل الديار من قوم مؤمنين و رحمة الله و بركاته أنتم لنا سلفا و نحن لكم
تبعا رحم الله المستقدمين منكم و المستأخرين و إنما الله و إنما إليه راجعون

محمد بن عبد الحميد و عبد الصمد بن محمد جميرا عن حنان بن سدير قال سألت أبا
عبد الله ع عن خسف البيداء قال أما مصيرا على البريد على اثنى عشر ميلا من البريد
الذى بذات الجيش

و عنه عن حنان بن سدير قال سمعت أبا عبد الله ع يقول إذا أتيت مسجد الشجرة فافرض قال قلت وأى شيء الفرض قال تصلى ركعتين ثم تقول اللهم إني أريد أن أتمتع بالعمرة إلى الحج فإن أصابني فجلنى حيث يجيئني قدرك فإذا أتيت الميل فلب و عنه عن حنان بن سدير قال امرأة كانت معنا في الحج وكانت لها جارية نائحة فجاءت إلى أبي رضي الله عنه فقالت جعلت فداك يا عما إنك تعلم أن معيشتي من الله عز وجل ثم من هذه الجارية وقد أحب أن أسأل أبا عبد الله ع فإن يك ذلك حلالا و إلا لم تنح وبعثها وأكلت ثمنها حتى يأتي الله بفرج قال فقال لها أبي رضي الله عنه و الله إني لأعظم أبا عبد الله أن أسأله عن هذه المسألة قال فقلت لها أنا أسأله لك عن هذه فلما قدمنا دخلت عليه فقلت إن امرأة جارة لنا و لها جارية نائحة إنما عيشها منها بعد الله قالت لي أسأل أبا عبد الله ع عن كسبها إن يك حلالا و إلا بعثها قال أبو عبد الله ع تشارط قلت لا والله ما أدرى تشارط أم لا فقال لي قل لها لا تشارط و تقبل ما أعطيت و عنهمما عن حنان بن سدير قال سألت أبا عبد الله ع عن اللقطة قال تعرفها سنة فإذا انقضت فأنت أملك بها

و عنهمما عن حنان بن سدير قال صليت خلف أبي عبد الله ع المغرب فتعود

قرب الإسناد ص : ٥٩

جهاراً أَعُوذُ بِاللهِ السَّمِيعِ الْعَلِيمِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ وَأَعُوذُ بِاللهِ أَن يَحْضُرُونَ ثُمَّ
جهر بِبِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

و عنهمما عن حنان بن سدير قال سمعت رجلا يقول لأبي عبد الله ع إني لأدخل الحمام في السحر وفيه الجنب وغير ذلك فأقوم فأغتصل فینتضح على بعد ما أفرغ من مائهم قال أليس هو جار يحسب قلت بلـي قال لا بأس به

حدثـى محمد بن عبد الحميد العطار قال حدثـى عاصم بن عبد الحميد قال سمعـت أبا عبد الله ع يقول إن رسول الله ص لما انتهى إلى البيداء حيث الميل قربـت له ناقة

فركـبـها فـلـما اـنـبـعـثـ لـه لـبـيـكـ لـبـيـكـ اللـهـمـ لـبـيـكـ لـبـيـكـ لـكـ شـرـيـكـ لـكـ لـبـيـكـ إنـ الحـمـدـ وـ النـعـمـةـ لـكـ وـ الـمـلـكـ لـكـ لـاـ شـرـيـكـ لـكـ ثمـ قـالـ هـاـهـاـ يـخـسـفـ بـالـأـخـابـثـ قالـ ثمـ إـنـ الناسـ زـادـواـ بـعـدـ فـرـدـ وـ هـوـ حـسـنـ

حدـثـى محمدـ بنـ خـالـدـ الطـيـالـسـىـ قالـ حدـثـىـ إـسـمـاعـىـلـ بنـ عبدـ الـخـالـقـ قالـ سـأـلـتـ أـبـا عبدـ اللهـ هلـ يـدـخـلـ الصـائـمـ رـأـسـهـ فـىـ الـمـاءـ قـالـ لـاـ وـ لـاـ الـمـحـرـمـ قـالـ مـرـتـ بـبـرـكـةـ بـنـىـ

فلان و فيها قوم محرمون يترامسون فوقفت عليهم فقلت لهم إنكم تصنعون ما لا يحل لكم

محمد بن خالد الطيالسي قال حدثني إسماعيل بن عبد الخالق قال سأله أبا عبد الله ع هل يستتر المحرم من الشمس قال لا إلا أن يكون شيخا فانيا أو ذا علة و قال و سأله أ على الدين زكاة قال لا إلا أن يقربه فأما إن غاب عنه سنة أو أقل أو أكثر فلا تزكه إلا في السنة التي يخرج فيها

محمد بن خالد الطيالسي عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سئل سعيد الأعرج السمان أبا عبد الله ع وأنا حاضر فقال إنا نكبس السمن و الزيت نطلب به التجارة فربما مكث السنين و السنين أ عليه زكاة قال إن كنت تربح فيه أو يجيء منه رأس المال فعليك الزكاة و إن كنت إنما تربص به لأنك لا تجد رأس مالك فليس عليك حتى يصير ذهبا أو فضة فإذا صار ذهبا أو فضة فزكه للسنة التي تخرج فيها

محمد بن خالد الطيالسي عن إسماعيل بن عبد الخالق قال قلت لأبي عبد الله ع ألبس قلنوسة و قميصة إذا ذبحت و حلقت قال

قرب الإسناد ص : ٦٠

أما الممتنع فلا و أما من أفرد الحج فنعم

و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سأله أبا عبد الله ع قلت الرجل يبول و ينقض و يتوضأ ثم يجد البلل بعد ذلك قال ليس ذلك بشيء إنما ذلك من الحبائل و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سأله أبا عبد الله ع عن النوم في المسجد الحرام قال هل بد للناس من أن يناموا في المسجد الحرام لا بأس به قلت الريح يخرج من الإنسان قال لا بأس به

و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سأله أبا عبد الله عن الرجل يكون في الجماعة مع القوم يصلى المكتوبة فيعرض له رعاف كيف يصنع قال يخرج فإن وجد ماء قبل أن يتكلم فليغسل الرعاف ثم ليعود فليبين على صلاته و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سأله أبا عبد الله ع عن المستحاضة كيف تصنع قال إذا مضى وقت طهرها الذي كانت تطهرت فيه فلتؤخر الظهر إلى آخر وقتها ثم تغتسل ثم تصلى الظهر والعصر وإن كان المغرب فلتؤخرها إلى آخر وقتها ثم تغتسل ثم تصلى المغرب والعشاء فإذا كانت صلاة الفجر فلتغتسل بعد طلوع الفجر ثم تصلى

ركعتين قبل الغداة ثم تصلى الغداة فقلت يواعدها الرجل قال إذا طال ذلك بها

فلتغسل و لتوطأ ثم يواعدها إن أراد

قال و سأله سعيد الأعرج السمان و أنا حاضر عن الزيت و السمن و العسل تقع فيه

الفأرة فتموت كيف يصنع به قال أما الزيت فلا تبعه إلا لمن تبين له فيبتاع للسراج

فأما الأكل فلا و أما السمن فإن كان ذائبا فهو كذلك فإن كان جاما و الفأرة في أعلىه

فيؤخذ ما تحتها و ما حولها ثم لا يأس به و العسل كذلك إن كان جاما

و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سمعت أبا عبد الله ع يقول طلق عبد الله بن

عمر امرأته ثلاثة فجعلها رسول الله ص واحدة و رده إلى الكتاب و السنة

قال و قال أبو عبد الله ع للأحول أتيت البصرة قال نعم قال كيف رأيت مسارعة الناس

في هذا الأمر و دخولهم فيه فقال و الله إنهم لقليل و قد فعلوا و إن ذلك لقليل فقال

عليك بالأحداث فإنهم

قرب الإسناد ص : ٦١

أسرع إلى كل خير قال ما يقول أهل البصرة في هذه الآية قُلْ لَا أَسْتَلُكُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا إِلَّا

المَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى قال جعلت فداك يقولون إنها لقرابة رسول الله ص و لأهل بيته

قال إنما نزلت فينا أهل البيت الحسن و الحسين و علي و فاطمة أصحاب الكساء

و عنه عن إسماعيل بن عبد الخالق قال سمعت أبا عبد الله ع يقول الركعتين اللتين

بعد المغرب هما أدبار السجود و الركعتين اللتين بعد الفجر هما إدبار النجوم

محمد بن خالد الطيالسي قال حدثني فضيل بن عثمان الأعور قال سمعت أبا عبد الله ع

يقول اتقوا الله و عظموا رسول الله ص و لا تفزوا على رسول الله أحدا

إإن الله تبارك و تعالى قد فضله و أحبوه أهل بيته بحبه مقتضاها و لا تغلوا في و لا

تفرقوا و لا تقولوا ما لا تقول فإنكم إن قلتم و قلنا و متم و متنا ثم بعثكم الله و بعثنا

فكنا حيث يشاء الله و كنتم

و عنه عن صفوان الجمال عن أبي عبد الله ع قال قلت له إن معى شبه الكرش المنشور

فأؤخر صلاة المغرب حتى عند غيبة الشفق فأصليها جميعا يكون ذلك أرفق بي قال إذا

غاب القرص فصل المغرب إنما أنت و مالك الله

السندى بن محمد البزار قال حدثنى أبو البخترى وهب بن وهب القرشى عن جعفر بن

محمد عن أبيه أن رجلا كاتب عبد الله فشرط عليه أن له ماله إذا مات فسعى العبد فى

كتابه حتى عتق ثم مات فرفع ذلك إلى على ع فقام أقارب المكاتب فقال له سيد المكاتب يا أمير المؤمنين بما ينفعني شرطى قال على ع شرط الله قبل شرطك أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال دخل رسول الله ص البيت يوم الفتح فرأى فيه صورتين فدعا بثوب فبله فى ماء ثم محاهما قال ثم أمر رسول الله ص بقتل عبد الله بن سرح وإن وجد فى جوف البيت و بقتل عبد الله بن خطل و قتل مقيس بن صبابة و بقتل فرتنا وأم سارة قال وكانتا قينتين ترنيان و تغنيان بهجاء النبي ص و تحضضان يوم أحد على رسول الله ص

قرب الإسناد ص : ٦٢

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال قال رسول الله ص لا يقتل الرسل ولا الرهن

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص بعث علينا يوم بنى قريظة بالراية وكانت سوداء تدعى العقاب و كان لواه أبيض

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه قال ينزل المسلمين على أهل الذمة في أسفارهم و حاجاتهم و لا ينزل المسلم على المسلم إلا بإذنه

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن أبي طالب ع أنه قال لا بأس بالنظر إلى نساء أهل الذمة

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه أن علينا ع قال السيف بمنزلة الرداء يصلى فيه ما لم ير فيه دما و القوس بمنزلة الرداء

و أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده عن مروان بن الحكم قال لما هزمنا على ع بالبصرة رد على الناس أموالهم من أقام بينة أعطاهم و من لم يقدم بينة على ذلك حلفه فقال له قائلون يا على قسم الفيء بيننا و السبي قال فلما أكثروا قال أيكم يأخذ أم المؤمنين في سهمه فسكتوا

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على ع أنه قال القتل قتلان قتل كفارة و قتل درجة و القتال قتال الفتنة الكافرة حتى يسلموا و قتال الفتنة الباغية حتى يفيتوا

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه ع عن على ع قال من رد على المسلمين عادية ماء و عادية نار و عادية عدو مكابر للمسلمين غفر الله ذنبه

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه سئل عن جمال الغزو قال لا بأس به أن
يغزو الرجل عن الرجل و يأخذ منه الجعل

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص قال لا تبدوا أهل الكتاب
بالسلام و إن سلموا عليكم فقولوا عليكم و لا تصافحونهم و لا تكنوهم إلا أن تضطروا
إلى ذلك

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على ع أنه قال الحرب خدعة إذا حدثكم
عن رسول الله ص

قرب الإسناد ص : ٦٣

حديثاً فو الله لأن آخر من السماء أو تخطفني الطير أحب إلى من أن أكذب على رسول
الله ص و إذا حدثكم عنى فإنما الحرب خدعة فإن رسول الله ص بلغه أن بنى قريظة
بعشا إلى أبي سفيان أنكم إذا التقىتم أتم و مهدا ص أمدناكم و أعناكم فقام النبي
ص فخطبنا فقال إن بنى قريظة بعوا إلينا إنما إذا التقينا نحن و أبو سفيان أمددونا و
أعانونا فبلغ ذلك أبو سفيان غدرت بهم فارتاحل عنهم

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أنه قال عرضهم رسول الله ص يومئذ يعني بنى
قريظة على العانات فمن وجده أنت قتله و من لم يجده أنت الحقه بالذراري
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على بن الحسين ع أن النبي ص أجرى
الخيل و جعل فيها سبع أواق من فضة و أن النبي ص أجرى الإبل مقبلة من تبوك
فسبقت العصباء و عليها أسامة فجعل الناس يقولون سبق رسول الله ص و الرسول
يقول سبق أسامة

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على ع قال لا غلط على مسلم في شيء
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن على ع قال ما ولدت الضعيفة المعتقدة عن
دبر بعد التدبير فهو بمنزلتها يرقون برقبها و يعتقدون بعقدها و ما ولد قبل ذلك فهو
مماليك لا يرقون برقبها و لا يعتقدون بعقدها

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن رسول الله ص صلى على جنازة فلما فرغ
 جاءه ناس فقالوا يا رسول الله ص لم ندرك بالصلوة عليها فقال لا تصلوا على جنازة
مرتين و لكن ادعوا لها

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع كان ينهى عن الحكمة في الأمصار

فقال إن لا حكمة إلا في الحنطة والشعير والتمر والزيتون والسمن
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال ميراث المرتد لولده
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن
قرب الإسناد ص : ٦٤

أبيه أن عليا ع سئل عن شاة ماتت فحلب منها لبن فقال على ع ذلك الحرام محضا
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص أعظم
العبادات أجرا أخفاها

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ص إذا كنتم في
سفر فمرض أحدكم فأقيموا عليه ثلاثة أيام قضاء لحق الرفقة
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن على بن أبي طالب ع كان يقول حد
اللوطى مثل حد الزانى إن كان محسنا رجم وإن كان عزبا جلد مائة و يجلد الحد من
بريم به بريئا

أبو البختري عن جعفر بن محمد أن عليا ع سئل عن امرأة يموت في بطنه الولد
فيخوف عليها قال لا بأس أن يدخل الرجل يده فيقطعه و يخرجه إذا لم ترافق به النساء
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال السحاب غربال المطر ولو لا
ذلك لأفسد كل شيء يقع عليه

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه قال لا بأس بما ينتف من الطير والدجاج
ينتفع به للعجین و إذ ناب الطواويس وأعراض الخيل وأذنابها
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال مضت السنة أن لا يستسقى
إلا بالبرارى حيث ينظر الناس إلى السماء ولا يستسقى في المساجد إلا بمكة
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال تستبرئ الأمة إذا اشتريت
بحيضة وإن كانت لا تحيسن بخمسة وأربعين يوما

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع أنه قال لا يحل منع الملح والماء
و النار

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع كان يغتسل من الجنابة ثم يستدنى
بامرأته وهي جنب

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللُّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ

قال من ماء السماء و من ماء البحر فإذا أمطرت فتحت الأصداف أفواهها في البحر فيقع
فيها من ماء المطر فتخلق اللؤلؤ الصغيرة من القطرة الصغيرة و اللؤلؤ الكبيرة من
القطرة

قرب الإسناد ص : ٦٥
الكبيرة

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن علي ع قال إن عليا لم يغسل عمار بن ياسر و لا
عنبرة يوم صفين و دفنهما في ثيابهما و صلى عليهما
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال إذا ولد المولود
في أرض الحرب أسمهم له
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا أجاز أمان عبد لأهل حصن و قال هو
من المسلمين

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن عليا كان يكتب على أمراء الأجناد أنسدكم الله في
فلاحي الأرض أن يظلموا قبلكم

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا كره مناكحة أهل الحرب
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي بن أبي طالب ع قال إذا مات الميت
في البحر غسل و كفن و حنط ثم يوثق رجله حجر و يرمى به في الماء
أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن الحسين بن علي ع قال كان يزور قبر
الحسن بن علي كل عشية جمعة

أبو البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال قال رسول الله ص إذا لقيت
جنازة مشرك فلا تستقبلها و خذ عن يمينها و شمالها
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال الحج الأكبر يوم النحر
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع في الرجل أفضض إلى البيت فغلبت عيناه حتى أصبح
قال فقال لا بأس عليه و يستغفر الله و لا يعود

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا كان يبعث بكسوة البيت في كل سنة من العراق
و عنه عن جعفر عن أبيه أن الحسن و الحسين كانوا يأمران بدن شعورهما بمنى
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كره إجارة بيوت مكة و قرأ سوأء العاكف فيه و
الباد

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال المحرم يغطى وجهه عند النوم و الغبار إلى

طرار شعره

و عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه قال جاء رجل إلى النبي ص فقال كنت أعزل عن جارية

قرب الإسناد ص : ٦٦

لـ فجاءت بولد فقال على الذكر الوكاء قد ينقلب فألحق به الولد

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كره أن يجامع الرجل مما يلى القبلة

و عنه عن جعفر عن أبيه عن ابن عباس أنهما قالا النظر إلى الفرج عند الجماع يورث

العمى

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع أعتق عبدا نصريانيا ثم قال ميراثه بين المسلمين

عامة إن لم يكن له ولد

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع كان ينهى الرجل إذا كانت له امرأة و لها ولد من

غيره فمات ولدها إن يمسها حتى تحيس أو تستبين حامل هـ أم لا

أبو البختـى عن جعفر عن أبيه أن عليا ع رأى صبيا يجب رأسه موسى من حديد فأخذـها

فرمى بها و كان يكره أن يلبـس الصـبـى شيئا من الحـديـد

أبو البختـى عن جعـفر عن أبيـه عن عليـع قال إذا حـاضـتـ الجـارـيـةـ فلا تـصلـىـ إلاـ بـخـمارـ

أبوـ البـختـىـ عن جـعـفـرـ عنـ أـبـيـهـ عنـ عـلـيـعـ قالـ لاـ يـقـضـىـ عـلـىـ غـائـبـ

أـبـوـ البـختـىـ عنـ جـعـفـرـ عنـ أـبـيـهـ قالـ أـتـىـ عـلـىـ بـرـجـلـ كـسـرـ طـنـبـورـاـ لـرـجـلـ فـقـالـ بـعـدـاـ

وـ عـنـهـ عـنـ جـعـفـرـ عـنـ أـبـيـهـ قـالـ قـالـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ عـ كـانـ نـاسـ يـأـتـونـ النـبـيـ صـ لـاشـءـ

لـهـمـ فـقـالـتـ الـأـنـصـارـ لـوـ نـحـلـنـاـ لـهـؤـلـاءـ الـقـوـمـ مـنـ كـلـ حـائـطـ قـنـواـ مـنـ تـمـ فـجـرـتـ السـنـةـ إـلـىـ

الـيـوـمـ

وـ عـنـهـ عـنـ جـعـفـرـ عـنـ أـبـيـهـ عـنـ عـلـيـعـ قـالـ يـقـتـلـ الـمـحـرـمـ مـاـ عـدـاـ عـلـيـهـ مـنـ سـبـعـ أـوـ غـيرـهـ وـ

تـقـتـلـ الرـنـبـورـ وـ الـعـرـبـ وـ الـحـيـةـ وـ الـنـسـرـ وـ الـأـسـدـ وـ الـذـئـبـ وـ ماـ خـافـ أـنـ يـعـدـواـ عـلـيـهـ مـنـ

الـسـبـاعـ وـ الـكـلـبـ الـعـقـورـ

وـ عـنـهـ عـنـ جـعـفـرـ عـنـ أـبـيـهـ قـالـ كـانـ أـبـيـ يـقـولـ مـنـ غـرـقـتـ ثـيـابـهـ فـلاـ يـنـبـغـيـ أـنـ يـصـلـىـ حـتـىـ

يـخـافـ ذـهـابـ الـوقـتـ يـبـتـغـيـ ثـيـابـاـ إـلـىـ عـرـيـاناـ جـالـسـاـ يـوـمـاـ إـيمـاءـ يـجـعـلـ

سـجـودـهـ أـخـفـضـ مـنـ رـكـوعـهـ إـلـىـ جـمـاعـةـ تـبـاعـدـواـ فـيـ الـمـجـالـسـ ثـمـ صـلـوـاـ كـلـ إـفـرـادـاـ

وـ عـنـهـ عـنـ جـعـفـرـ عـنـ أـبـيـهـ أـنـ عـلـيـعـ كـانـ يـقـولـ لـاـ قـرـاءـةـ فـيـ رـكـوعـ وـ لـاـ فـيـ سـجـودـ إـنـماـ

فيهما المدحه الله عز و جل ثم المسألة فابتدءوا قبل المسألة بالمدحه الله عز و جل ثم

أسألاً بعدها

و عنه عن جعفر عن أبيه أن عليا ع

قرب الإسناد ص : ٦٧

سئل في المتوفى عنها زوجها إذا لم يبلغها ذلك حتى تنتهي عدتها والحداد يجب عليها
قال على ع قال إذا لم تبلغها حتى تنتهي فقد ذهب ذلك كله فلتنهك من أحببت
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي بن أبي طالب ع أنه كان يقول يجلد الزانى على الحال
الذى يوجد إن كانت عليه ثيابه و إن كان عريانا فعريانا

و عنه عن جعفر بن محمد عن أبيه أن عليا ع خرج يوقظ الناس لصلاة الصبح فضربه عبد
الرحمن بن ملجم بالسيف على أم رأسه فوقع على ركبتيه فأخذه فالترمه حتى أخذه
الناس و حمل على حتى أفاق ثم قال للحسن و الحسين ع احبسوه هذا الأسير و
أطعموه و اسقوه و أحسنوا إساره فإن عشت فأنا أولى بما صنع بي إن شئت استنقذت و
إن شئت عفوت و إن شئت صالحت و إن مت فذلك إليكم فإن بدا لكم أن تقتلوه فلا

تمثلاً به

و عنه عن جعفر عن أبيه قال أخبرني أبي أن الحسن قدمه ليضرب عنقه بيده فقال قد
عهدت الله عهداً أن أقتل أباك وقد وفيت فإن شئت فاقتل وإن شئت فاعف وإن عفوت
ذهبت إلى معاوية فقتلته وأرحتك منه ثم جئتك فقال لا حتى أجعلك إلى النار فقدمه
فضرب عنقه

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علي بن أبي طالب ع قضى في الخنثى الذي يخلق له ذكر و
فرج أنه يورث من حيث يبول فإن بالمنهما جميماً فمن أيهما سبق وإن لم يبل من
واحد منهما حتى يموت فنصف ميراث المرأة و نصف ميراث الرجل
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع قال حد الزانى أشد من حد القاذف و حد الشارب أشد
من حد القاذف

و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع ليس في كلام قصاص

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه قال قال على ع إنى لأكره أن يكون المهر أقل من عشرة
دراهم لكي لا يشبه مهر البغى

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان يقول إذا سألت الله فاسأله ببطن

كفيك و إذا تعوذت فبظهر

قرب الإسناد ص : ٦٨

كفيك و إذا دعوت فإصبعيك

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه قال سئل رسول الله ص أى الأعمال أحب إلى الله عز و
جل قال اتباع سرور المسلمين قيل يا رسول الله و ما اتابع سرور المسلمين قال شبع
جوعته و تنفيس كربته و قضاء دينه
أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن علياً يقول ليس لجار المسجد صلاة إذا لم
يشهد المكتوبة في المسجد إذا كان فارغاً صحيحاً

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن علياً قال إذا استصعبت عليكم الذبيحة فعرقوها
إإن لم تقدروا أن تعرقوها فإنه يحلها ما يحل الوحوش
أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن علياً إذا خرج مسافراً لم يقصر من الصلاة حتى
يخرج من احتلام البيوت وإذا رجع لم يتم حتى يدخل احتلام البيوت
أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن على بن أبي طالب ع كان يقول حريم البئر العادية
خمسون ذراعاً إلا أن يكون إلى طريق أو عطن فيكون أقل من ذلك إلى خمسة و
عشرين ذراعاً و حريم المحدثة خمسة و عشرون ذراعاً

أبو البخترى عن جعفر بن محمد عن أبيه عن علي ع قال من استعان عبداً مملاوكاً لقوم
فعيب فهو ضامن و من استعان حراً صغيراً فعيوب فهو ضامن
أبو البخترى عن جعفر عن على ع أنه كره أن يبيت الرجل في بيته ليس له باب ولا ستر
و عنه عن جعفر عن أبيه عن علي ع أنه كان لا يرى بأساً أن تطرح في المزارع العذرة
أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن رجلاً ضرب على رأسه فسلس بوله فرفع ذلك إلى
علي ع فقضى عليه الديمة في ماله

أبو البخترى عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يضمن الراكب ما أوطأته الدابة بيدها و
رجلها و يضمن القائد ما أوطأته الدابة بيدها و يبرئه من الرجل
أبو البخترى عن جعفر عن أبيه عن علي ع أن الجمار إنما رميته لأن جبرئيل حين أرى
إبراهيم المشاعر برب له إبليس فأمره جبرئيل أن يرميه فرمي به بسبعين حصيات فدخل عند
الجمرة الأولى تحت الأرض فأمسك ثم إنه

قرب الإسناد ص : ٦٩

برز له عند الثانية فرماه بسبع حصيات آخر فدخل تحت الأرض في موضع الثانية ثم برز
له في موضع الثالثة فرماه بسبع حصيات فدخل في موضعها

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على أن السكنى بمنزلة العارية إن أحب صاحبها أن
يأخذها أخذها وإن أحب أن يدعها فعلى أى ذلك شاء

أبو البختري عن أبيه أن الرش على القبور كان على عهد النبي ص و كان يجعل الجريد
الرطب على القبر حين يدفن الإنسان في أول الزمان و يستحب ذلك للميته

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص استقبل بيت المقدس سبعة عشر شهرا
ثم صرف إلى الكعبة و هو في صلاة العصر

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن المساكين كانوا يبيتون في المسجد على عهد
رسول الله ص قال فأظهر النبي ص إياهم مع المساكين الذين في المسجد ذات ليلة
عند المنبر في برمة فأكل منها ثلاثة رجال ثم ردت إلى أزواجه شبعهن

أبو البختري عن جعفر عن أبيه قال كسا على ع الناس بالكوفة و كان في الكسوة برسن
خر فسأله إيه الحسن فأبى أن يعطيه إيه و أسمهم عليه بين المسلمين فصار لفتى من
همدان فانقلب به الهمدانى فقيل له إن حسنا كان سأله أباه فمنعه إيه فأرسل به
الهمدانى إلى الحسن فقبله

أبو البختري عن جعفر عن أبيه قال رسول الله ص ردوا السائل ببذل يسير أو بلين و
رحمة فإنه يأتيكم من ليس بجني ولا إنسى ينظر كيف صنيعكم فيما خولكم الله

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يكره رد السلام والإمام يخطب

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن على بن أبي طالب ع كان يقول لا يجوز العروبون إلا
أن يكون نقداً من الثمن

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن رجلاً أتى على بن أبي طالب ع فقال إن امرأته هذه
حامل و هي جارية حديثة و هي عذراء و هي حامل في تسعه أشهر و لا أعلم إلا خيرا و أنا
شيخ كبير ما افترعتها و إنها على حالها فقال له على ع نشدتك الله

قرب الإسناد ص : ٧٠

هل كنت تهريق على فرجها فقال على ع إن لكل فرج ثقبتين ثقب يدخل فيه ماء الرجل
و ثقب يخرج منه البول و أفواه الرحم تحت الثقب الذي يدخل منه ماء الرجل فإذا
دخل الماء في فم واحد من أفواه الرحم حملت المرأة بولد واحد و إذا دخل من اثنين

حملت المرأة من اثنين و إذا دخل من ثلاثة حملت بثلاثة و إذا دخل من أربعة حملت بأربعة و ليس هناك غير ذلك و قد أحقت بك ولدتها فسوغها القوابل فجاءت بغلام فعاش

أبو البختري عن جعفر عن على ع قال لا بأس بسورة الفار يشرب منه و يتوضأ أبو البختري عن جعفر عن على ع قال لا بأس بالصلاحة في البيعة و الكنيسة الفريضة و التطوع و المسجد أفضل

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع قال يكره الكلام يوم الجمعة و الإمام يخطب و في الفطر والأضحى و في الاستسقاء أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع قال قال رجلان صف فإذا كانوا ثلاثة يقدم الإمام

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع قال قال الالتفات في الصلاة اختلاس من الشيطان فإياكم و الالتفات في الصلاة فإن الله تبارك و تعالى يقبل على العبد إذا قام في الصلاة فإذا التفت قال الله تبارك و تعالى يا ابن آدم من تلتفت ثلاثة فإذا التفت الرابعة أعرض الله عنه

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع أنه قال من اتخذ من الإمام أكثر مما ينكح أو نكح فالإثم عليه إن بغين

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع أن رسول الله ص كان يتطيب حتى يرى و يبصر في مفارقته

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أنه أتي على ع بقتيل وجد في الكوفة مقطعا فقال صلوا عليه ما قدرتم عليه منه ثم استحلفهم قساماً بالله ما قتلنا و لا علمنا قاتلا و ضمنهم الدية

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن على بن أبي طالب ع كان يؤجل المكاتب بعد ما يعجز عاملاً يتلومه فإن أدى و إلا رد رقيقاً

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن
قرب الإسناد ص : ٧١

على بن أبي طالب ع كان يقول لا يأكل المحرم من الفدية و لا الكفارات و لا جزاء الصيد و يأكل مما سوى ذلك

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يلبس إلا البياض أكثر ما يلبس و يقول
فيه تكفين الموتى

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً كان لا يضمن صاحب الحمام فقال إنما يأخذ
أجراً على الدخول إلى الحمام

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً بن أبي طالب قال من تعلم شيئاً من السحر
قليلًا كان أو كثيراً فقد كفر و كان آخر عهده بربه و حده أن يقتل إلا أن يتوب

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يستحلف اليهود و النصارى بكنائسهم و
يستحلف المجروس ببيوت نارهم

أبو البختري عن جعفر عن أبيه قال لا قطع في شيء من الطعام غير مفروغ منه
أبو البختري عن جعفر عن أبيه في رجل قال لرجل يا شارب الخمر يا آكل الخنزير قال

لا حد عليه ولكن يضرب أسواطاً

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يورث المجروس إذا أسلموا من وجهين
بالنسبة ولا يورث بالنكاح

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أنه رفع إلى على ع أمر امرأة ولدت جارية و غلاماً في
بطن و كان زوجها غائباً فأراد أن يقر بواحد و ينفي الآخر فقال ليس ذلك له إما أن يقر
بهما جميعاً و إما أن ينكرهما جميعاً

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً قال غسل الصوف الميت ذكته
و عنه عن جعفر عن أبيه إن علياً قال المريض يرمي عنه و الصغير يعطي الحصى
فيرمي

و عنه عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول اعتد في زكاتك بما أخذ العشار منك و
أخفها عنه ما قدرت

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول لأن أدع شهود الأضحى عشر مرات
أحب إلى من أن أدع شهود الجمعة مرة واحدة من غير علة

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال الفرق بيننا وبين المشركين

قرب الإسناد ص : ٧٢

في العمائم الالتحاء بالعمائم

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً كان يقول في المختلعة أنها تطليقة واحدة

أبو البختري عن جعفر عن أبيه قال كان نقش خاتم أبي محمد بن على ع العزة الله
جميعاً و كان في يساره يستنجد بها و كان نقش خاتم على ع الملك الله و كان في يده
اليسرى يستنجد بها

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً ع كان يقول لا بأس بأن يتخطى الرجل يوم
الجمعة إلى مجلسه حيث كان فإذا خرج الإمام فلا يتخطى أحد رقاب الناس و ليجلس
حيث تيسر إلا من جلس على الأبواب و من الناس أن يمضوا إلى السعة فلا حرمة له أن
يتخطى

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع أن قبر رسول الله ص رفع من الأرض بقدر
شبر أو أربع أصابع و رش عليه الماء قال على ع و السنة أن يرش على القبر الماء
أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان يقول في المجنون المعتوه الذي لا
يفيق و الصبي الذي لم يبلغ عمدهما خطأ تحمله العاقلة و قد رفع عنهم القلم
أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع أنه كان يقول لا تحل الصدقة لغنى و لا لذى
مرة سوى

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن على ع أنه لم يكن يحد في التعریض حتى يأتي
بالفريضة المصرحة يا زان أو يا ابن الزانية أو لست لأبيك

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً ع قال لرجل وهو يوصيه خذ مني خمسة لا
يرجون أحد إلا ربه ولا يخاف إلا ذنبه ولا يستحيي أن يتعلم ما لم يعلم ولا يستحبى
إذا سئل عما لم يعلم أن يقول لا أعلم و اعلموا أن الصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من
الجسد

أبو البختري عن جعفر عن أبيه عن النبي ص قال لا بأس ببول ما أكل لحمه
أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ص قال من عزى مصاباً كان له مثل أجراه
من غير أن ينقص من أجرا المصاب شيئاً

أبو البختري عن جعفر عن أبيه أن علياً ع قال الصبي عن يمين الرجل في الصلاة إذا
ضبط الصف جماعة و المريض القاعد عن يمين المصلى هما جماعة

قرب الإسناد ص : ٧٣

و لا بأس أن يؤم الم المملوك إذا كان قارياً و كره أن يؤم الأعرابي لجفائه عن الوضوء و
الصلاوة

أبو البختري و هب بن وهب القرشى عن جعفر عن أبيه عن جده قال اجتمع عند على بن أبي طالب ع قوم فشكوا إليه قلة المطر و قالوا يا أبا الحسن ادع لنا بدعوات فى الاستسقاء قال فدعا على ع الحسن و الحسين ع ثم قال للحسن ادع لنا بدعوات فى الاستسقاء فقال الحسن ع اللهم هيج لنا السحاب بفتح الأبواب بما عباب و رباب بانصباب و انسكاب يا وهاب اسكننا معدقة مطبقة بروقه فتح إغلاقها و يسر إطباقيا و سهل إطلاقيا و عجل سياقها بالأندية فى بطون الأودية بضرب الماء يا فعال اسكننا مطرا طلا مطلا منطبقا طبقا عاما معما رهنا بهما رجما رشا واسعا كافيا عاجلا طيبا مريئا مباركا سلطاحا بلاطحا يناطح الأباطح معدودقا مطبوبا مغوروقا اسق سهلنا و جبلنا و بدوانا و حضرنا حتى ترخص به أسعارنا و تبارك لنا في صاعنا و مدننا أرنا الرزق موجودا و الغلاء مفقودا آمين رب العالمين ثم قال لحسين ع ادع فقام الحسين ع يدعو اللهم يا معطى الخيرات من مناهلها و منزل الرحمات من معادنها و مجرى البركات على أهلها منك الغيث المغيث و أنت الغيث المستغاث و نحن الخاطئون و أهل الذنوب و أنت المستغفر الغفار لا إله إلا أنت اللهم أرسل السماء علينا بجنها مدرارا و اسكننا الغيث واكفا مغزارا غيشا مغيثا واسعا متسعها مهظلا مريئا ممرا غدق معدقا غسلانا مجلجا سحاسحا حاججا سلائلا مسيلا ودقها مطفاحا يدفع الودق بالودق دفاعه و يتلو القطر منه قطرة غير خلب برقة و لا مكذب رعده تتعش به الضعيف من عبادك و تحىي به الميت من بلادك و تونق به ذوى الآكام من بلادك و يستحق به علينا من مننك آمين رب العالمين فما فرغا من دعائهم حتى صب الله تبارك و تعالى عليهم السماء صبا قال فقيل لسلمان يا أبا عبد الله علمنا هذا الدعاء قال ويحكم أين أنت عن حديث رسول الله ص حيث يقول إن الله قد أجرى على السن أهل بيته

مصابيح الحكمة

أبو البختري

قرب الإسناد ص : ٧٤

عن جعفر عن أبيه أنه قال إذا دخل عليك رجل يرید أهلك و ما تملک فابدر بالضربة إن استطعت فإن اللص محارب لله و لرسوله فاقتله فما تبعك فيه من شر فهو على أبو البختري عن جعفر عن أبيه قال إذا أسقطت الجارية عن سيدها فقد عتقت و عنه عن أبي البختري عن جعفر عن أبيه أن عليا ع قال لا يجوز في العناق الأعمى و

الأعور و المقعد و يجوز الأشل و الأعرج

محمد بن خالد الطيالسى عن فضل بن عثمان عن أبي عبد الله ع قال اتقوا الله و
عظموا الله و عظموا رسوله و لا تفضلوا على رسول الله ص أحدا فإن الله تبارك و
تعالى قد فضله و أحبوه أهل بيته نبيكم حبا مقتضاها و لا تغلو و لا تفرقوا و لا تقولوا
ما لا تقول فإنكم إن قلتم و قلنا بعثكم الله و بعثنا و كنا حيث يشاء الله و كنتم
هارون بن مسلم عن مساعدة بن اليسع الباهلى عن أبي عبد الله ع عن آبائه قال قال
أمير المؤمنين ع لا بأس أن ينظر الرجل إلى محسن المرأة قبل أن يتزوجها إنما هو
مستأجر فإن يقض أمر يكن

محمد بن خالد الطيالسى عن العلاء بن رزين قال قال لى أبو عبد الله ع يصلى فى
المسجد الذى عندكم الذى تسمونه مسجد السهلة و نحن نسميه مسجد الشرى قلت
إنى أصلى فيه جعلت فداك قال إناته لم يأته مكروب إلا فرج الله كربته أو قال
قضى حاجته و فيه زبرجدة فيها صورة كل نبى و كل وصى
السندى بن محمد عن أبي البخترى عن أبي عبد الله ع عن أبيه قال قال رسول الله ص
ثلاثة من الجفاء أن يصاحب الرجل الرجل فلا يسأله عن اسمه و كنيته و أن يدعى
الرجل إلى طعام فلا يجيب أو يجيب فلا يأكل و مواقعة الرجل أهله قبل المداعبة
السندى بن محمد عن البخترى عن أبي عبد الله ع قال قال رسول الله ص سموا
أسقاطكم فإن الناس إذا دعوا يوم القيمة بأسمائهم تعلق الأسقاط بآبائهم فيقولون لم
لم تسمنوا قال فقالوا يا رسول الله ص من عرفنا أنه ذكر سميئناه باسم

قرب الإسناد ص : ٧٥

الذكور و من عرفنا أنها أنتى سميئناها باسم الإناث أرأيت من لم يستتبن خلقه كيف
نسميه قال بالأسماء المشتركة مثل زائدة و طلحة و عنبرة و حمزة
محمد بن الحسين عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن أبي جميلة قال أبو عبد الله
ع من لم ينكر الجفوة لم يشك النعمة

محمد بن خالد الطيالسى عن عبد الله بن بكير عن أبي عبد الله ع قال كان على ع قد
اتخذ بيته فى داره ليس بالكبير و لا بالصغير و كان إذا أراد أن يصلى من آخر الليل أخذ
معه صبيا لا يحتشم منه ثم يذهب معه إلى ذلك البيت فيصلى

محمد بن عيسى عن حفص بن عمر مؤذن على بن يقطين قال كنا نروى أنه يقف للناس

في سنة أربعين و مائة خير الناس فحججت في ذلك السنة فإذا إسماعيل بن على بن عبد الله بن العباس واقف قال فدخلنا من ذلك غم شديد لما كنا نرويه فلم يلبيث إذا أبو عبد الله ع واقف على بغل أو بغلة له فرجعت أبشر أصحابنا و رجعت فقلت هذا خير الناس الذي كنا نرويه فلما أمسينا قال قال إسماعيل لأبي عبد الله ع ما تقول يا أبا عبد الله سقط القرص فدفع أبو عبد الله ع بغلته وقال له نعم و دفع إسماعيل بن على دابته على أثره فسارا غير بعيد حتى سقط أبو عبد الله ع عن بغلة أو بغلته فوق إسماعيل عليه حتى ركب فقال له أبو عبد الله ع و رفع رأسه إليه فقال إن الإمام إذا دفع لم يكن له أن يقف إلا بالمزدلفة فلم يزل إسماعيل يتقصد حتى ركب أبو عبد الله ع و لحق به محمد بن الوليد عن يونس بن يعقوب قال سألت أبا عبد الله ع متى ينقطع مشي الماشي قال إذا أفضت من عرفات

محمد بن على بن خلف العطار قال أخبرنا إبراهيم بن محمد بن عبد الله الجعفرى قال كنا نمر و نحن صبيان فنشرب من ماء المسجد من ماء الصدقة فدعانا جعفر بن محمد فقال يا بني لا تشربوا من هذا الماء و اشربوا من ماء محمد بن على بن خلف قال وأخبرنا إبراهيم بن محمد بن عبد الله الجعفرى قالرأيت جعفر بن

قرب الإسناد ص : ٧٦

محمد ينفض بكمه المسك عن الكفن فيقول ليس هذا من الحنوط في شيء محمد بن على بن خلف العطار قال أخبرنا حسان المدائى قال سألت جعفر بن محمد عن المسح على الخفين فقال لا تمسح و لا تصل خلف من يمسح محمد بن على بن خلف قال حدثني حسان المدائى قال سألت جعفر بن محمد عن تلبية النبي ص فقال هذه الثلاث التلبيات التي يلبي بها الناس و كان يكثر من ذى المعارج أئوب بن نوح عن حماد بن عيسى قال سمعت أبا عبد الله ع يقول وقد سئل عن الحوك فقال الحوك محبيه إلى الناس غير أنها تبخر و الديدان تسرع إليها و هي الباذر و

محمد بن الحسن عن على بن الأسباط عن حسن بن شجرة قال حدثني عنبرة العابد أن فاطمة بنت على مد لها في العمر حتى رأها أبو عبد الله ع
أحمد و عبد الله ابنا محمد بن عيسى عن الحسن بن محبوب عن على بن رئاب قال

سألت أبا عبد الله عن الخمر والنبيذ والمسكر يصيب ثوبى أخسله أو أصلى فيه قال
صل فيه إلا أن تقدره فتغسل منه موضع الأثر إن الله تبارك وتعالى إنما حرم شربها
و عنهما عن ابن محبوب عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله قلت تحضر الصلاة و
نحن مجتمعون في مكان واحد أتجزينا إقامة بغير أذان قال نعم
وبهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله عن الروث يصيب ثوبى وهو
رطب قال إن لم تقدره فصل فيه
و عنهما عن ابن محبوب عن ابن رئاب قال سئل أبو عبد الله ع وأنا حاضر عن الرجل
يتجنب بالليل في شهر رمضان فينام ولا يغتسل حتى يصبح قال لا بأس يغتسل ويصلى
ويصوم
وبهذا الإسناد عن ابن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن الأوقات التي وقتها رسول
الله ص للناس فقال إن رسول الله ص وقت لأهل المدينة ذا الحليفة وهي الشجرة و
وقت لأهل الشام الجحفة و وقت لأهل اليمن قرن

قرب الإسناد ص : ٧٧

المنازل و وقت لأهل نجد العقيق

قال على بن رئاب سمعت بعض الزائرين يسأل أبا عبد الله ع عن الرجل يكون بالبصرة
و هو من أهل المدينة و له بالكوفة دار و عيال فيخرج فيمر بالكوفة يريد مكة ليتجهز
منها و ليس له من رأيه أن يقيم أكثر من يوم أو يومين قال يقيم في جانب الكوفة و
يقصر حتى يفرغ من جهازه و إن هو دخل منزله فليتم الصلاة
وبهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سمعت عبيد الله بن زرار يقول لأبي عبد الله ع
يكون أصحابنا مجتمعين في منزل الرجل منا فيقوم بعضا يصلى الظهر و بعضا يصلى
العصر و ذاك في وقت الظهر قال لا بأس الأمر واسع بحمد الله و نعمته
وبهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبي عبد الله ع في رجل حمل عبد الله على دابة
فأوطال رجلا قال الغرم على المولى

وبهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبي عبد الله ع في رجل اشتري دارا برقيق و متاع بز
و جوهر قال فقال ليس لأحد فيها شفعة
وبهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبي عبد الله ع عن الرجل يعني في الطواف أنه أن
يسريح قال نعم يستريح ثم يقوم طواوه في فريضة أو غيرها قال يفعل مثل ذلك

في سعيه و جميع مناسكه

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبي عبد الله ع قال قلت له ما يحرم من الرضاع قال
ما أنبت اللحم و شد العظم قلت أ تحرم عشر رضعات قال لا ينبت اللحم و لا يشد
العظم عشر رضعات

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبي عبد الله ع في رجل أوصى أن يحج عنه حجة
الإسلام فلم يبلغ جميع ما ترك إلا خمسين درهما قال يحج عنه من بعض الأوقات التي
وقت رسول الله ص من قرب

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب عن أبي عبد الله ع سمعته يقول و هو ساجد لله أغر
لى و لأصحاب أبي فإني أعلم أن فيهم من ينتقصن
و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن المتعة

قرب الإسناد ص : ٧٨

فأخبرنى أنها حلال و أخبرنى أنها يجزى فيها الدرهم فما فوقه
على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن المرأة الفاجرة يتزوجها الرجل المسلم قال
نعم و ما يمنعه و لكن إذا فعل فليحصلن مائة مخافة الولد

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال كنت عند أبي عبد الله ع و أنا مع أبي بصير
فسمعت أبا عبد الله ع يقول قال رسول الله ص الريح الطيبة تشد القلب و تزيد في
الجماع

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل اشتري جارية لمن
الخيار للمشتري أو البائع أو لهما كلاهما قال فقال الخيار لمن اشتري ثلاثة أيام نظرة
إذا مضت ثلاثة أيام فقد وجب الشرى قلت له أرأيت أن قبلها المشتري أو لامس قال
فقال إذا قبل أو لامس أو نظر منها على ما يحرم على غيره فقد انقضى الشرط و لزمته
فقال على بن رئاب و سمعت أبا عبد الله ع يقول لا ينبغي للرجل المؤمن منكم أن
يشارك الذمى و لا يبضعه بضاعة و لا يودعه وديعة و لا يصادفه المودة

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن الغسل فى رمضان و
أى الليل أغتسل قال تسع عشرة و إحدى وعشرين و ثلاثة وعشرين و فى ليلة تسع
عشرة يكتب الحاج و فيها ضرب أمير المؤمنين ع و قضى ص ليلة إحدى وعشرين و
الغسل أول الليل

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال قلت لأبي عبد الله ع فإن نام بعد الغسل
قال فقال أليس مثل يوم الجمعة إذا اغتسلت بعد الفجر كفاف
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أجنبي في شهر
رمضان بالليل ثم نام حتى أصبح قال لا بأس
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أجنبي بالنهار
في شهر رمضان ثم استيقظ أ يتم صومه قال نعم
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن التي
قرب الإسناد ص : ٧٩

يتوفى زوجها تحجج قال نعم و تخرج و تتنقل عن منزل إلى منزل
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله عز و جل
ما أصابكم من مصيبة فيما كسبتمْ أيديكمْ قال فقال هو و يَعْفُوا عَنْ كَثِيرٍ قال
قلت له ما أصاب عليا و أشخاصه من أهل بيته من ذلك قال فقال إن رسول الله ص كان
يتوب إلى الله عز و جل كل يوم سبعين مرة من غير ذنب
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن قوم في قرية ليس
بها من يجمع بهم أ يصلوا الظهر يوم الجمعة في جماعة قال نعم إذا لم يخافوا شيئا
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أغار رجالا ثوبا
فصل فيه و هو لا يصلى فيه قال فلا يعلمه قال قلت فإن أعلمه قال يعيد
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله تبارك و
تعالى اذكروا الله ذكرًا كثيرًا قال قلت ما أو في الذكر الكثير قال فقال التسبيح في
دبر كل صلاة ثلاثين مرة

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن رجل أجنبي ولم
يصب الماء أ يتيم و يصلى قال لا حتى آخر الوقت إنه إن فاته الماء لم تفته الأرض
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سمعت أبا عبد الله ع يقول عشر رضعات لا
يحرم

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال قلت لأبي عبد الله ع إنا نريد الخروج إلى
مكة مشاة قال فقال لا تمشوا ولكن اخرجوا ركبانا قال قلت أصلحك الله إنه بلغنا أن
الحسن بن على ع حج عشرين حجة ماشيا قال إن الحسن بن على ع حج و معه المحامل

و الحال

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل يشبع إلى
القادسية أ يقصر قال كم هي قال قلت التي رأيت قال نعم يقصر
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن الصلاة قاعدا أو
متوكلا على عصى أو على حائط فقال لا ما شأن

قرب الإسناد ص : ٨٠

أبيك و شأن هذا ما بلغ أبوك هذا بعد إن رسول الله ص بعد ما عظم أو بعد ما ثقل كان
يصلى و هو قائم و رفع إحدى رجليه حتى أنزل الله تعالى طه ما أنزلنا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ
لِتَشْقَى فوضعها ثم قال أبو عبد الله لا بأس بالصلاه و هو قاعد و هو على نصف صلاه
القائم و لا بأس بالتوکؤ على عصى و الاتکاء على الحائط قال و لكن يقرأ و هو قاعد
إذا بقيت آيات قام فقرأهن ثم ركع

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل يلبس ثوبا و
فيه جنابه فيعرق فيه فقال إن الشوب لا يجنب الرجل

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن الشاذكونة يصيبها
الاحتلام أ يصلى عليها قال لا

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع أ يأكل الجنب و يشرب
و يقرأ و يذكر الله ما شاء

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل يكون
بالبصرة و هو من أهل الكوفة و له بها دار و أهل و منزل و يمر بها و إنما هو يختلف و
لا يزيد المقام و لا يدرى ما يتوجه بيوم أو يومين قال يقيم في جانبها و يقصر قال قلت
له فإن دخل أهلها قال عليه التمام

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عن الرجل رهن رهنا ثم
انطلق فلا يقدر عليه أ بيع الرهن قال لا حتى يجيء الراهن

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سئل رجل أبا عبد الله ع و أنا عنده عن
المسكر و النبيذ يصيّبان الشوب قال لا بأس به

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكر قال سألت أبا عبد الله ع عما يحل للمرأة أن
تصدق من بيت زوجها بغير إذنه قال المأذوم

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سمعت أبا عبد الله ع يقول زوج رسول الله
ص عليا فاطمة ع على درع له حطيه تسوى ثلاثين درهما
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال كنت عند أبي عبد الله ع قاعدا فسأله حفص
بن القاسم قال له ما ترى أ يضحي بالخصي فقال

قرب الإسناد ص : ٨١

قال إن كنتم إنما تريدون اللحم فدونكم أو عليكم
محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال حججت في أناس من أهله فأرادوا أن
يحرموا قبل أن يبلغوا العقيق فأتيت عليهم فقلت لهم ليس الإحرام إلا من الوقت
فخشيت أن لا نجد الماء فلم أجدها من أن أحرم معهم قال فدخلنا على أبي عبد الله ع
فقال له ضرس بن عبد الملك إن هذا زعم أنه لا ينبغي الإحرام إلا من العقيق قال صدق
ثم قال إن رسول الله ص وقت لأهل المدينة ذا الحليفة وأهل الشام الجحفة وأهل
اليمن قرن المنازل وأهل نجد العقيق

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن قول الله عز وجل و
مَنْتَعُوهُنَّ عَلَى الْمُوْسِعِ قَدَرُهُ وَ عَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ ما قدر الموسع والمقتدر قال كان
على بن الحسين تمنع بالراحلة

محمد بن الوليد عن عبد الله بن بكير قال سألت أبا عبد الله ع أ يبتلى المؤمن
بالجذام والبرص وأشياه هذا قال و هل كتب البلاء إلا على المؤمن
و عنه عن حماد بن عيسى قال سمعت أبا عبد الله ع يقول ما زوج رسول الله ص بشيء
من بناته ولا تزوج امرأة من نسائه أقل من اثننتي عشرة أوقية و ينس
قال و سمعته ع يقول قال على الأيام المعلومات الأيام العشر من ذي الحجة و
المعدودات أيام التشريق

محمد بن الوليد الخازن عن بكير قال سألت أبا عبد الله ع عن اللعب بالشطرنج قال
إن المؤمن لفي شغل عن اللعب

محمد بن عبد الحميد عن أبي جميلة عن أبي عبد الله ع في قول سليمان ع رب هب لى
مُلْكًا لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَابُ قلت فأعطي الذي دعا به قال نعم و
لم يعط بعده إنسان ما أعطى النبي الله ع من غلبة الشيطان فخنقه إلى سوابطه حتى
أصاب لسانه يد رسول الله ص فقال رسول الله ص لو لا ما دعا به سليمان لأريتكموه

قرب الإسناد ص : ٨٢

أبي عبد الله ع قال نزع على ع خفة بليل ليتوضاً فبعث الله طائراً فأخذ أحد الخففين
 يجعل على ع يتبع الطير و هو يطير حتى أضاء له الصبح فألقى الخف فإذا هي حية
 سوداء تتسال من الخف

محمد بن عبد الحميد عن أبي جميلة عن أبي عبد الله ع قال صلى رسول الله ص العصر
 فجاء على ع ولم يكن صلاها فأوحى إلى رسول الله ص عند ذلك فوضع رأسه في حجر
 على ع فقام رسول الله ص عن حجره حين قام وقد غربت الشمس فقال يا على ما صليت
 العصر قال لا يا رسول الله ص فقال رسول الله ص اللهم إن علياً ع كان في طاعتك
 فاردد عليه الشمس فرددت عليه الشمس عند ذلك

الستندي بن محمد عن أبي البختري عن جعفر بن محمد عن أبيه قال ثلاثة ليس لهم

حرمة صاحب هو مبتدع والإمام الجائز والفاقد المعلن بالفسق

قرب الإسناد ص : ٨٣

الجزء الثاني من قرب الإسناد إلى أبي إبراهيم موسى بن جعفر ع
 حدثنا عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر قال سألت أخي موسى بن جعفر
 ع عن الرجل عليه خاتم العقيق لا يدرى يجري الماء تحته إذا توضاً أم لا كيف يصنع
 قال إذا علم أن الماء لا يدخله فليخرجه إذا توضاً
 و سأله عن المرأة عليها السوار و الدملج بعضدها و في ذراعها لا تدرى يجري الماء
 تحته أم لا كيف تصنع إذا توضاً و اغتسلت قال تحركه حتى يجري الماء تحته أو
 تتنزعه

و سأله عن المضمضة والاستنشاق قال ليس بواجب و إن تركتهما لم تعد لهما صلاة

و سأله عن رجل توضاً فغسل يساره قبل يمينه كيف يصنع قال يعيد الوضوء من حيث
 أخطأ فيغسل يمينه ثم يساره ثم يمسح رأسه و رجليه

و سأله عن رجل توضاً و نسى غسل يساره قال يغسل يساره وحدها و لا يعيد وضوء
 شيء غيرها

و سأله عن رجل يكون على وضوء فشك على وضوء هو أم لا قال إذا ذكر و هو في
 صلاته انصرف و توضاً و أعادها و إن ذكر و قد فرغ من صلاته أجزاء ذلك

و سأله عن رجل استاك أو تخلل فخرج من فيه دم أ ينقض ذلك الوضوء قال لا ولكن يتمضض

و سأله عن رجل يتكى فى المسجد فلا يدرى نام أم لا هل عليه وضوء قال إذا شك فليس عليه وضوء

و سأله عن البيت يبال على ظهره و يغتسل من الجنابة ثم يصيبه المطر أ يؤخذ من مائة و يتوضأ للصلوة قال إذا جرى فلا بأس

قرب الإسناد ص : ٨٤

و سأله عن الدجاجة و الحمام و أشباههن تطا العذرة ثم تدخل فى الماء ثم يتوضأ منه للصلوة قال لا إلا أن يكون الماء كثيرا قدر كر من ماء

و سأله عن العظاية و الحية و الوزغة تقع فى الماء فلا تموت أ يتوضأ منه للصلوة قال لا بأس به

و سأله عن العقرب و الخنساء و أشباههن تموت فى الجرة أو الدن أ يتوضأ منه للصلوة قال لا بأس

و سأله عن رجل يكون على غير وضوء فيصيبه المطر حتى يغسل رأسه و لحيته و يديه و رجليه يجزيه ذلك عن الوضوء قال إن غسله فإن ذلك يجزيه عن الوضوء و سأله عن الرجل يتوضأ فى الكنيف بالماء يدخل يده فيه أ يتوضأ من فضله للصلوة قال إذا أدخل يده و هي نظيفة فلا بأس و لست أحب أن يتعد ذلك إلا أن يغسل يده قبل ذلك

و سأله عن فضل ماء البقر و الشاة و البعير أ يشرب منه و يتوضأ قال لا بأس

و سأله عن رجل يذبح شاة فاضطربت فوقعت فى بئر ماء و أوداجها تشخب دما هل يتوضأ من ذلك البئر قال ينزع منها ما بين الثلاتين إلى الأربعين دلوا ثم يتوضأ منها و لا بأس به

و سأله عن رجل ذبح دجاجة أو حمامه فوquette من يده فى بئر ماء و أوداجها تشخب دما هل يتوضأ من تلك البئر قال ينزع منها ما بين الثلاتين إلى الأربعين

و سأله عن رجل يسقى من بئر ماء فرعن فيها هل يتوضأ منها قال ينزع منها دلاء يسيرة و يتوضأ

و سأله عن بئر وقع فيه زنبيل من عذرة رطبة أو يابسة أو زنبيل من سرقين هل يصلح

الوضوء منها قال لا بأس

و سأله عن ماء البحر يتوضأ منها قال لا بأس

و سأله عن جنب أصابت يده جنابة من جنابته فمسحه بخرقة ثم أدخل يده في غسله

قبل أن يغسلها هل يجزيه أن يغسل من ذلك الماء قال إن وجد ماء غيره فلا يجزيه أن

يغسل به و إن لم يجد غيره أجزاء

و سأله عن رجل يصيب الماء في الساقية مستنقعاً فيتخوف أن يكون السابع قد

شربت منه يغسل منه للجنابة و يتوضأ منه للصلوة إذا كان لا يجد غيره و الماء لا يبلغ

قرب الإسناد ص : ٨٥

صاعاً للجنابة و لا ماء للوضوء و هو متفرق كيف يصنع قال إذا كان كفه نظيفة فيأخذ

كفا من الماء بيد واحدة و لينضجه خلفه و كفا أمامه و كفا عن يمينه و كفا عن يساره فإن

خشى أن لا يكفيه غسل رأسه ثلاث مرات ثم مسح جلده بيده فإن ذلك يجزيه إن شاء

الله تعالى و إن كان للوضوء غسل وجهه و مسح يديه على ذراعيه و رأسه و رجليه و إن

كان الماء متفرقاً يقدر على أن يجمعه جمعه و إلا اغتنس من هذا و هذا و إن كان في

مكان واحد و هو قليل لا يكفيه لغسله فلا عليه أن يغسل و يرجع الماء فيه فإن ذلك

يجزيه إن شاء الله تعالى

و سأله عن رجل تصيبه الجنابة و لا يقدر على ماء فيصبه المطر هل يجزيه ذلك أم

هل يتيم قال إن غسله أجزاء و إلا تيم

قال قلت أيهما أفضل التيم أو يمسح الثلج وجهه و جسده و رأسه قال الثلج إن يبل

رأسه و جسده أفضل و إن لم يقدر على أن يغسل تيم

و سأله هل يجزيه أن يغسل قبل طلوع الفجر و هل يجزيه ذلك من غسل العيدين

قال إن اغتسل يوم الفطر والأضحى قبل طلوع الفجر لم يجزه و إن اغتسل بعد

طلوع الفجر أجزاء

و سأله عن الرجل يلعب مع المرأة و يقبلها فيخرج منه الشيء فما عليه قال إذا جاءت

الشهوة و دفق و فتر جوارحه فعليه الغسل و إن كان إنما هو شيء لم يجد له فترة و لا

شهوة فلا بأس

و سأله عن الميت يغسل في الفضاء قال لا بأس و إن ستر به هو أحب إلى

و سأله عن رجل يتجنب هل يجزيه من غسل الجنابة أن يقوم في المطر حتى يغسل

رأسه و جسده و هو يقدر على ما سوى ذلك قال إن كان يغسله اختساله بالماء أجزاء
و سأله عن المؤذن يحدث في أذانه و إقامته قال إن كان الحدث في الأذان فلا بأس و
إن كان في الإقامة فليتوضاً و ليقم إقامته

و سأله عن رجل يصلى الفجر في يوم غيم أو في بيت وأذن المؤذن و قعد فأطال
الجلوس حتى شكا فلم يدر هل طلع الفجر أم لا فظن أن المؤذن لا يؤذن حتى يطلع
الفجر قال أجزاء أذانه

و سأله عن رجل يخطئ في أذانه و إقامته فذكر قبل أن يقوم في الصلاة

قرب الإسناد ص : ٨٦

ما حاله قال إن كان أخطأ في أذانه مضى على صلاته و إن كان في إقامته انصرف فأعادها
وحدها و إن ذكر بعد الفراغ من ركعة أو ركعتين مضى على صلاته و أجزاء ذلك
و سأله عن رجل يفتح الأذان والإقامة و هو على غير القبلة ثم يستقبل القبلة قال لا
بأس

و سأله عن المسافر يؤذن على راحلته و إذا أراد أن يقيم قام على الأرض قال نعم لا
بأس

و سأله عن وقت الظهر قال إذا زالت الشمس فقد دخل وقتها فصل إذا شئت بعد أن
تفرغ من ساحتكم

و سأله عن وقت العصر متى هو قال إذا زالت الشمس قدمين صليت الظهر و السجدة
بعد الظهر فصل العصر إذا شئت

و سأله عن الرجل يوم بغير رداء قال قد ألم رسول الله ص في ثوب واحد متواشح به
و سأله عن الرجل هل يجزيه أن يضع الحصير أو البوريا على الفراش و غيره من
المتاع ثم يصلى عليه قال إن كان يضطر إلى ذلك فلا بأس

و سأله عن الرجل هل يجزيه أن يقوم إلى الصلاة على فراشه فيضع على الفراش

مروحة أو عودا ثم يسجد عليه قال إن كان مريضا فليضع مروحة و أما العود فلا يصلح
و سأله عن الرجل هل يصلح أن يقوم في الصلاة على القت و التبن و الشعير و أشباهه
و يضع مروحة و يسجد عليها قال لا يصلح له إلا أن يكون مضطرا

و سأله عن الرجل يؤذيه حر الأرض في الصلاة و لا يقدر على السجود هل يصلح له أن
يضع ثوبه إذا كان قطنا أو كتنا قال إذا كان مضطرا فليفعل

قال و سأله عن بواري اليهود و النصارى التي يقعدون عليها في بيوتهم أ يصلى عليها
قال لا

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يصلى على الرف المعلق بين نخلتين قال إن كان
مستويًا يقدر على الصلاة عليه فلا بأس

و سأله عن فراش حرير و مثله من الديباج و مصلى حرير و مثله من الديباج هل يصلح
للرجل النوم عليه و الاتكاء و الصلاة عليه قال يفرشه و يقوم عليه و لا يسجد عليه
و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يصلى في بيت فيه أنماط فيها تماثيل قد غطتها قال
لا بأس

و سأله عن الرجل

قرب الإسناد ص : ٨٧

هل يصلح له أن يصلى في بيت على بابه ستراً خارجه فيه التماثيل و دونه مما يلى البيت
ستراً آخر ليس فيه تماثيل هل يصلح له أن يرخى السترة الذي ليس فيه تماثيل حتى
يحول بينه وبين السترة الذي فيه تماثيل أو يجيف الباب دونه و يصلى قال نعم لا
بأس

و سأله عن البيت قد صور فيه طير أو سمكة أو شبهه يبعث به أهل البيت هل تصلح
الصلاحة فيه قال لا حتى تقطع رأسه أو يغسله و إن كان قد صلى فليس عليه إعادة
و سأله عن البيت فيه الدرارم السود في كيس أو تحت فراش أو موضوعة في جانب
البيت فيه التماثيل هل تصلح الصلاحة فيه قال لا بأس

و سأله عن الرجل كان في بيته تماثيل أو في ستراً و لم يعلم بها و هو يصلى في ذلك
البيت ثم علم ما عليه قال ليس عليه شيء في ما لا يعلم فإذا علم فلينزع السترة و
ليكسر رءوس التماثيل

و سأله عن الدار و الحجر فيها التماثيل أ يصلى فيها قال لا تصل فيها و شيء منها
مستقبلك إلا أن لا تجد بدا و تقطع رأسها

و سأله عن الثوب فيه التماثيل أو غلامة أ يصلى فيه قال لا
و سأله عن المسجد يكون فيه المصلى تحته الفلوس و الدرارم البيض أو السود هل
يصلح القيام عليها و هو في الصلاة قال لا بأس

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و في كفه شيء من الطير قال إن خاف عليه

ذهاباً فلا بأس

و سأله عن الرجل هل يصلاح له أن يصلى و في أمامه شيء عليه ثياب قال لا بأس
و سأله عن الرجل هل يصلاح له أن يصلى و أمامه ثوم أو بصل نابت قال لا بأس
و سأله عن الرجل هل يصلاح له أن يصلى على الحشيش النابت النيل و هو يجد أرضا
جداً قال لا بأس

و سأله عن الرجل هل يصلاح أن يصلى و السراج موضوع بين يديه في القبلة قال لا
يصلاح له أن يستقبل النار

و سأله عن الرجل هل يصلاح له أن يصلى و أمامه حمار واقف قال يضع بينه و بينه
عوداً أو قصبة أو شيئاً يقيمه بينهما و يصلى لا بأس قلت فإن لم يفعل و صلى أ يعيد
صلاته أو ما عليه قال لا يعيد صلاته ولا شيء عليه

و سأله عن الرجل هل يصلاح له أن يصلى و أمامه نخلة و فيها حملها قال لا بأس
و سأله

قرب الإسناد ص : ٨٨

عن الرجل هل يصلاح له أن يصلى في الكرم و فيه حمله قال لا بأس
و سأله عن الرجل يصلى و معه دية من جلد الحمار و عليه نعل من جلد الحمار و صلى
هل يجزيه صلاته أو عليه إعادة قال لا يصلاح له أن يصلى و هي معه إلا أن يتخوف عليها
ذهابها فلا بأس أن يصلى و هي معه

و سأله عن الرجل يكون راكعاً أو ساجداً فيحكه بعض جسده هل يصلاح له أن يرفع يده
من ركوعه و سجوده فيحكه مما حكه قال لا بأس إذا شق عليه أن يحكه و الصبر إلى أن
يفرغ أفضل

و سأله عن الرجل يحرك بعض أسنانه و هو في الصلاة هل يصلاح له أن ينزعها و
يطرحها قال إن كان لا يجد دماً فلينزعه و ليرم به و إن كان دماً فلينصرف

و سأله عن الرجل هل يصلاح له أن يستدخل الدواء و يصلى و هو معه و هل ينقض
اللوضوء قال لا ينقض اللوضوء و لا يصلى حتى يطرحه

و سأله عن الرجل يكون له الثؤلول أو الجرح هل يصلاح له و هو في صلاته أن يقطع
رأس الثؤلول أو ينتف بعض لحمه من ذلك الجرح و يطرحه قال إن لم يتخوف أن
يسيل الدم فلا بأس و إن يتخوف أن يسيل الدم فلا يفعل فإن فعل فقد نقص من ذلك

الصلاه و لم ينقض الوضوء

و سأله عن الرجل يكون في الصلاة فرماه رجل فشجه فسال الدم فانصرف و غسل
الدم و لم يتكلم حتى رجع إلى المسجد هل يعتد بما صلي أو يستقبل الصلاة قال
يستقبل الصلاه و لا يعتد بما صلي

و سأله عن الرجل كان في صلاته فرماه رجل فشجه فسال الدم هل ينقض ذلك الوضوء
قال لا ينقض ذلك الوضوء و لكنه يقطع الصلاه

و سأله عن رجل هل يصح له أن يمسح بعض أسنانه أو داخل فيه بشوبه و هو في
الصلاه قال إن كان شيء يؤذيه أو يجد طعمه فلا بأس

و سأله عن الرجل يشتكي بطنه أو شيئاً من جسده هل يصلح له أن يضع يده عليه أو
يغمزه في الصلاه قال لا بأس

و سأله عن الرجل يقرض أظافيره أو لحيته بأسنانه و هو في صلاته و ما عليه إن فعل
ذلك متعمداً قال إن كان ناسياً فلا بأس و إن كان متعمداً فلا يصلح له

و سأله عن الرجل يقرض لحيته و يضع عليها و هو في الصلاة ما عليه قال ذلك الولع
فلا يفعل و إن فعل فلا شيء عليه و لكن لا يتعدده

و

قرب الإسناد ص : ٨٩

سأله عن الرجل هل يصلح له أن ينظر في نقش خاتمه و هو في الصلاة كأنه يريد
قراءته أو في مصحف أو في كتاب في القبلة قال ذلك نقص في الصلاة و ليس يقطعها
و سأله عن الرجل يكون في صلاته فينظر إلى ثوبه قد انحرق أو أصابه شيء هل يصلح
له أن ينظر فيه أو يفتحه قال إن كان في مقدم ثوبه أو جانبه فلا بأس و إن كان في
مؤخره فلا يلتفت فإنه لا يصلح له

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يصلى في سراويل واحد و هو يصيّب ثوباً قال لا
يصلح

و سأله عن رجل عريان و حضرت الصلاة فأصابه ثوبه ببعضه دم أو كله أو يصلى فيه أو
يصلى عرياناً قال إن وجد ماء غسله فإن لم يجد ماء صلي فيه و لم يصل عرياناً
و سأله عن رجل مر في ماء مطر قد صب فيه خمر فأصاب ثوبه هل يصلى فيه قبل أن
يغسله قال لا يغسل ثوبه و لا رجليه و يصلى بلا بأس

و سأله عن أكسية المرعзи و الخفاف ينفع في البول أ يصلى فيها قال إذا اخست
بالماء فلا بأس

و سأله عن الرجل يغسل فوق البيت فيكتب فيصيّب الثوب بما يقطر هل يصلح
الصلاحة فيه قبل أن يغسل قال لا يصلى فيه حتى يغسله

و سأله عن الفأرة الرطبة قد وقعت في الماء تمشى على الثياب أ تصلح الصلاة فيها
قبل أن يغسل قال أغسل ما رأيت من أثراها و ما لم تره فتنضجه بالماء

و سأله عن رجل يتوضّح بالثوب في الصلاة فيقع على الأرض أو يجاوزه عاتقه أ يصلح
ذلك قال لا بأس

و سأله عن الكنيف تكون فوق البيت فيصيّب المطر فكيف فيصيّب الثياب أ يصلى
فيها قبل أن يغسل قال إذا جرى من ماء المطر فلا بأس

و سأله عن الرجل يقوم في الصلاة فيطرح على ظهره ثوباً يقع طرفه خلفه و أمامه
الأرض و لا يضمّه عليه أ يجزيه ذلك قال نعم

و سأله عن الرجل يرى في ثوبه خراء الحمام أو غيره هل يصلح له أن يحكه و هو في
الصلاحة قال لا بأس

و سأله عن خنزير أصاب ثوباً و هو جاف أ تصلح الصلاة فيه قبل أن يغسل قال نعم
ينضجه بالماء ثم يصلى فيه

و سأله عن الفأرة تصيب الثوب قال إذا لم تكن الفأرة رطبة فلا بأس و إن كانت رطبة
فاغسل ما أصاب من ثوبك و الكلب بمثل ذلك

و سأله عن الفأرة و الدجاجة و الحمام و أشباههن تطا العذرة ثم تطا التوب أ يغسل
قال إن كان استبان من أثرهن شيء فاغسله و إلا فلا بأس

و سأله عن الرجل ينسى ما عليه من النافلة

قرب الإسناد ص : ٩٠

و هو يريد أن يقضى قال يقضى حتى يرى أنه قد زاد على ما عليه و أتمه

و سأله عن رجل أدرك مع الإمام ركعة ثم قام يصلى كيف يصنع يقرأ في الثالث كلهن
أو في ركعة أو في ثنتين قال يقرأ في ثنتين و إن قرأ في واحدة أجزاء

و سأله عن الرجل يكون في صلاته فيستفتح الرجل الآية هل يفتح عليه و هل يقطع
ذلك الصلاة قال لا يصلح أن يفتح عليه

و سأله عن الرجل يذكر أن عليه السجدة يريد أن يقضيها و هو راكع في بعض صلاته
كيف يصنع قال يمضى في صلاته فإذا فرغ سجدها
و سأله عن الرجل دخل في صلاته فensi أن يكبر حتى ركع فذكر حين رکع هل يجزيه
ذلك و إن كان قد صلى ركعة أو ثنتين و هل يعتد بما صلى قال يعتد بما يفتح به من
التكبير

و سأله عن الرجل يقول في صلاته اللهم رد على أهلى و مالي و ولدى هل يقطع ذلك
صلاته قال لا يفعل ذلك أحب إلى
و سأله عن الرجل يصلى النافلة هل يصلح له أن يصلى أربع ركعات لا يسلم بينهن قال
إلا أن يسلم بين كل ركعتين

و سأله عن الرجل يدرك الركعة من المغرب كيف يصنع حين يقضى أ ي تعد في
الثانية و الثالثة قال ي تعد فيهن جميعا
و سأله عن الرجل افتتح الصلاة فقرأ السورة و لم يقرأ بفاتحة الكتاب معها أ يجزيه
أن يفعل ذلك متعمدا بعجلة كانت قال لا يتعذر ذلك و إن نسي فقرأ في الثانية أجزاء
و سأله عن الرجل يمسح جبهته من التراب و هو في الصلاة قبل أن يسلم قال لا بأس
و سأله عن الرجل يصلى خلف إمام يقوم إذا سلم الإمام يصلى و الإمام قاعد قال لا
بأس

و سأله عن رجل ترك التشهد حتى سلم كيف يصنع قال إن ذكر قبل أن يسلم فليشهد
و عليه سجدة السهو و إن ذكر أنه قال أشهد أن لا إله إلا الله أو بسم الله أجزاء في
صلاته و إن لم يتكلم بقليل و لا كثير حتى يسلم أعاد الصلاة
و سأله عن الرجل و المرأة يضع المصحف أمامه ينظر فيه و يقرأ و يصلى قال لا يعتد
بتلك الصلاة

و سأله عن البيت و الدار لا يصيّها الشمس و يصيّها البول أو يغتسّل فيه من
الجناة أ يصلى فيه إذا جف قال نعم
و سأله عن رجل ذكر و هو في صلاته أنه لم يستخرج من الخلاء قال ينصرف و يستخرج
من الخلاء و يعيد الصلاة و إن ذكر و قد فرغ أجزاء

و سأله عن رجل بال ثم تمسح فأجاد التمسح ثم توضأ و قام فصلى قال يعيد الوضوء
فيمسك ذكره و يتوضأ و يعيد صلاته و لا يعتد بشيء منها صلى
و سأله عن رجل من مكان قد رش فيه خمر قد شربته الأرض و بقى نداوة أ يصلى فيه
قال إن أصاب مكانا غيره فليصل فيه و إن لم يصب فليصل فيه و لا بأس
و سأله عن الرجل أخذ من شعره ولم يمسحه بالماء ثم يقوم فيصلى قال ينصرف
فيمسحه بالماء و لا يعتد بصلاته تلك
و سأله عن الصلاة في بيته من غير ضرورة قال لا بأس إذا كان المكان الذي
صلى فيه نظيفا
و سأله عن الصلاة بين القبور قال لا بأس
و سأله عن الرجل يجامع على الحصير أو المصلى هل تصلح الصلاة عليه قال إذا لم
يصبه شيء فلا بأس و إن أصابه شيء غسله و صلى
و سأله عن الرجل يقوم في صلاته فلا يدرى صلى شيء أم لا كيف يصنع قال يستقبل
الصلاحة
و سأله عن الرجل نسي المغرب حتى دخل وقت العشاء الآخرة قال يصلى العشاء ثم
المغرب
و سأله عن رجل نسي العشاء فذكر بعد طلوع الفجر كيف يصنع قال يصلى العشاء ثم
الفجر
و سأله عن رجل نسي الفجر حتى حضرت الظهر قال يبدأ بالظهر ثم يصلى الفجر كل
صلاة بعدها صلاة
و سأله عن رجل ركع و سجد و لم يدر هل كبر أو قال شيئا في ركوعه و سجوده هل
يعتد بتلك الركعة و السجدة قال إذا شكل فليمض في صلاته
و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يتكلم إذا سلم في الركعتين قبل الفجر قبل أن
يضطجع على يمينه قال نعم
و سأله عن الرجل وهو في وقت صلاة الزوال أ يقطعه بكلام قال نعم لا بأس
و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يجهر بالتشهد و القول في الركوع و السجود و
القنوت قال إن شاء جهر وإن شاء لم يجهز
و سأله عن الرجل يتخفف أن لا يقوم من الليل أ يصلى صلاة الليل إذا انصرف من

العشاء الآخرة و هل يجزيه ذلك أم عليه قضاء قال لا صلاة حتى يذهب الثالث الأول من الليل و القضاء بالنهار أفضل من تلك الساعة

و سأله عن الرجل و المرأة أ يصلح لهما أن يصليا و هما مختضبان بالحناء و الوسمة

قرب الإسناد ص : ٩٢

قال إذا برب الفم و المنخر فلا بأس

و سأله عن الرجل سها و هو في السجدة الأخيرة من الفريضة قال يسلم ثم يسجد لها و في النافلة مثل ذلك

و سأله عن رجل افتتح الصلاة فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب ثم ذكر بعد ما فرغ من السورة قال يمضي في صلاته و يقرأ فاتحة الكتاب فيما يستقبل

و سأله عن رجل كان في صلاته فقرأ سورة قبل فاتحة الكتاب هل يجزيه ذلك إذا كان خطأ قال نعم

و سأله عن الرجل هل يصلح له و هو في ركوعه أو سجوده و يبقى عليه الشيء من السورة يكون يقرؤها ثم يأخذ في غيرها قال أما الركوع فلا يصلح له و أما السجود فلا بأس

و سأله عن رجل قرأ في ركوعه من سورة غير السورة التي كان يقرؤها قال إن كان فرغ فلا بأس في السجود فأما الركوع فلا يصلح

و سأله عن رجل يكون في صلاته و إلى جانبه رجل راقد في يريد أن يوقظه فيصيح و يرفع صوته لا يريد إلا ليستيقظ الرجل أ يقطع ذلك صلاته أو ما عليه قال لا يقطع ذلك صلاته و لا شيء عليه

و سأله عن الرجل يكون في صلاته فيستأذن إنسان على الباب فيسبح و يرفع صوته ليسمع خادمه فإذا تى فيبيين بها بيده أن على الباب إنساناً ما يقطع ذلك صلاته أو ما ذا عليه قال لا بأس

و سأله عن رجل هل يصلح له أن يغمض عينيه في الصلاة متعمداً قال لا بأس

و سأله عن رجل يكون في صلاته فيعلم أن ريحه قد خرجت فلا يجد ريحها و لا يسمع صوتاً قال يعيد الموضوع و الصلاة و لا يعتد بشيء مما صلى إذا علم ذلك يقيناً

و سأله عن رجل وجد ريحه في بطنه فوضع يده على أنفه و خرج من المسجد متعمداً حتى أخرج الريح من بطنه ثم عاد إلى المسجد فصلى و لم يتوضأ هل يجزيه ذلك قال

لا يجزيه حتى يتوضأ ولا يعتد بشيء مما صلي
و سأله عن القيام من التشهد بين الركعتين الأوليين كيف يضع ركبتيه و يديه على
الأرض ثم ينهض أو كيف يصنع قال ما شاء وضع ولا بأس
و سأله عن الرجل يسجد فتحول عمامته و قلنسوته بين جبهته و بين الأرض قال لا
يصلح حتى يضع جبهته على الأرض
و سأله عن رجل ترك ركعتي الفجر حتى دخل المسجد والإمام قد قام في صلاته كيف
يصنع

قرب الإسناد ص : ٩٣

قال يدخل في صلاة القوم و يدع الركعتين فإذا ارتفع النهار قضاهما
و سأله عن الرجل هل يصلح أن يرفع طرفه إلى السماء و هو في صلاته قال لا بأس
و سأله عن القوم يتحدون حتى يذهب الثلث الأول من الليل وأكثر أيهما أفضل
يصلون العشاء جماعة أو في غير جماعة قال يصلونه جماعة أفضل
و سأله عن الرجل يقرأ في الفريضة سورة النجم أ يركع بها أو يسجد ثم يقوم فيقرأ
بفاتحة الكتاب بغيرها قال يسجد ثم يقوم فيقرأ بغيرها ثم يسجد ثم يقوم فيقرأ
بفاتحة الكتاب و يركع و لا يعود يقرأ في الفريضة بسجدة
و سأله عن رجل مس ظهر سنور هل يصلح له أن يصلى قبل أن يغسل يده قال لا بأس
و سأله عن رجل قرأ سورتين في ركعة قال إذا كانت نافلة فلا بأس و أما الفريضة فلا
تصلح

و سأله عن الرجل أ يسجد على الحصاة و لا تتمكن جبهته من الأرض قال يحول جبهته
حتى تتمكن و ينحى الحصاة عن الجبهة و لا يرفع رأسه
و سأله عن رجل نسي صلاة الليل و الوتر فيذكر إذا قام في صلاة الزوال قال يبدأ
بالزوال فإذا صلى الظهر صلى صلاة الليل و أوتر ما بينه وبين العصر أو متى أحب
و سأله عن رجل نسي أن يضطجع على يمينه بعد ركعتي الفجر ذكر حين أخذ في
الإقامة قال يقيم و يصلى و يدع ذلك فلا بأس

و سأله عن رجل يكون على المصلى أو الحصير فيسجد و يضع يده على المصلى و
أطراف أصابعه على الأرض أو بعض كفه خارجا عن المصلى على الأرض قال لا بأس
و سأله عن الرجل يقرأ في الفريضة بفاتحة الكتاب و سورة أخرى في النفس الواحد

هل يصلح ذلك أو ما عليه إن فعل قال إن شاء قرأ بالنفس الواحد وإن شاء قرأ في غيره
ولا بأس

و سأله عن الرجل يكون في الصلاة فيستمع الكلام أو غيره فينصت لسماعه ما عليه
إن فعل ذلك قال هو نقص وليس عليه شيء
و سأله عن الرجل يقرأ في صلاته هل يجزيه أن لا يحرك لسانه وأن يتوهם توهما قال
لا بأس

و سأله عن الرجل يصلى أنه يقرأ في الفريضة فتمر الآية فيها التخويف فيكى و
يردد ألم قال يردد القرآن ما شاء وإن جاءه البكاء فلا بأس

قرب الإسناد ص : ٩٤

و سأله عن الرجل يكون في صلاته فيرمي الكلب وغيره بالحجر ما عليه قال ليس عليه
شيء ولا يقطع ذلك صلاته

و سأله عن الرجل يصلى الضحي وأمامه امرأة تصلى بينهما عشرة أذرع قال لا بأس
ليمض في صلاته

و سأله عن الرجل يكون في صلاته هل تصلح أن تكون امرأة مقبلة بوجهها عليه في
القبلة قاعدة أو قائمة قال يدروها عنه فإن لم يفعل لم يقطع ذلك صلاته

و سأله عن الرجل يمشي في العذرة وهي يابسة فتصيب ثوبه و رجليه هل يصلح له أن
يدخل المسجد فيصلى ولا يغسل ما أصابه قال إذا كان يابسا فلا بأس

و سأله عن تفريح الأصابع في الركوع سنة هو قال من شاء فعل ومن شاء ترك
و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يستند إلى حائط المسجد وهو يصلى فيضع يده

على الحائط وهو قائم من غير مرض ولا علة قال لا بأس

و سأله عن مسجد يكون فيه تصاوير و تماثيل أ يصلى فيه قال يكسر رءوس التماثيل
ويلطخ رءوس التصاوير و يصلى فيه ولا بأس

و سأله عن الدابة تبول فيصيب بولها المسجد أو الحائط أ يصلى فيه قبل أن يغسل
قال إذا جف فلا بأس

و سأله عن إمام قرأ في السجدة فأحدث قبل أن يسجد كيف يصنع قال يقدم غيره
فيسجد و يسجدون و ينصرف فقد تمت صلاتهم

و سأله عن الرجل يصلى الفريضة ما يجهه فيه القراءة هل عليه أن يجهه قال إن شاء

جهر و إن شاء لم يجهر

و سأله عن رجل يكون فى الصلاة هل يصلح له أن يقدم رجلاً و يؤخر آخر من غير مرض
و لا علة قال لا بأس

و سأله عن رجل يكون فى صلاة فريضة فيقوم فى الركعتين الأوليين هل يصلح له أن
يتناول حائط المسجد فينهض و يستعين به على القيام من غير ضعف و لا علة قال لا
بأس

و سأله عن رجل يخطئ فى التشهد و القنوت هل يصلح له أن يردد حتى يتذكر و ينصت
ساعة و يتذكر قال لا بأس أن يردد و ينصت ساعة حتى يتذكر و ليس فى القنوت سهو و
لا فى التشهد

و سأله عن الرجل يخطئ فى قراءته هل يصلح له أن ينصت ساعة و يتذكر قال لا بأس
قرب الإسناد ص : ٩٥

و سأله عن الرجل يقرأ سورة واحدة فى الركعتين من الفريضة و هو يحسن غيرها فإن
فعل مما عليه قال إذا أحسن غيرها فلا يفعل و إن لم يحسن غيرها فلا بأس و إن فعل
فلا شيء عليه و لكن لا يعود

و سأله عن رجل أراد سورة فقرأ غيرها هل يصلح له أن يقرأ نصفها ثم يرجع إلى
السورة التي أراد قال نعم ما لم تكن قل هو الله أحد و قل يا أيها الكافرون

و سأله عن الرجل يكون خلف الإمام فيطول فى التشهد فإذا خذه البول أو يتخوف على
شيء يفوته أو يعرض له كيف يصنع قال يتشهد هو و ينصرف و يدع الإمام
و سأله عن رجل قعد فى المسجد و رجله خارجة منه أو أسفل من المسجد و هو فى
صلاته أ يصلح له قال لا بأس

و سأله عن رجل هل يصلح له أن يصلى فى مسجد قصير الحائط و امرأته قائمة تصلى
بحياله و هو يراها و تراه قال إن كان بينهما حائط قصير أو طويل فلا بأس

و سأله عن الرجل يستاك بيده إذا قام فى الصلاة صلاة الليل و هو يقدر على السواك
قال إذا خاف الصبح فلا بأس

و سأله عن رجل سها فبني على ما صلى كيف يصنع أ يفتح صلاته أم يقوم و يكبر و
يقرأ و هل عليه أذان و إقامة و إن كان قد سها فى الركعتين الآخرتين وقد فرغ من
القراءة و هل عليه قراءة أو تسبيح أو تكبير قال يبني على ما صلى فإن كان قد فرغ من

القراءة فليس عليه قراءة و لا أذان و لا إقامة
و قال على بن جعفر قال أخي ع على الإمام أن يرفع يديه في الصلاة و ليس على غيره
أن يرفع يديه في التكبير
قال و قال أخي قال على بن الحسين ع وضع الرجل إحدى يديه على الأخرى في الصلاة
عمل و ليس في الصلاة عمل
و سأله عن رجل احتجم فأصاب ثوبه دم فلم يعلم به حتى إذا كان من الغد كيف يصنع
قال إذا كان قد رأه و قد صلى فليعد بتلك الصلاة ثم ليغسله
و سأله عن الرجل يكون خلف الإمام يجهر بالقراءة و هو يقتدى به هل له أن يقرأ من
خلفه قال لا و لكن يقتدى به
و سأله عن الرجل هل يصلح له و هو في صلاته أن يقتل القملة و النملة أو الفأرة أو
الحلمة أو شبه ذلك
قرب الإسناد ص : ٩٦
قال أما القملة فلا يصلح له و لكن يرمي بها خارجا من المسجد أو يدفنها تحت رجليه
و سأله عن ترك قراءة أم القرآن قال إن كان متعمدا فلا صلاة له و إن كان ناسيا فلا
بأس
و سأله عن تسليم الرجل خلف الإمام في الصلاة كيف قال تسليمة واحدة عن يمينك
إذا كان عن يمينك أحد أو لم يكن
و سأله عن الرجل يكون في الصلاة فيسلم عليه الرجل هل يصلح له أن يرد قال نعم
يقول السلام عليك فيشير إليه بإصبعه
و سأله عن حد قعود الإمام بعد التسليم ما هو قال يسلم و لا ينصرف و لا يلتفت حتى
يعلم أن كل من دخل معه في صلاته قد أتم صلاته ثم ينصرف
و سأله عن قوم صلوا خلف إمام هل يصلح لهم أن ينصرفوا و الإمام قاعد قال إذا سلم
الإمام فليقيم من أحب
و سأله عن رجل صلى نافلة و هو جالس من غير علة كيف يحتسب صلاته قال ركعتين
بركعة
و سأله عن رجل رعف و هو في صلاته و خلفه ماء هل يصلح له أن ينكص على عقيبه
حتى يتناول الماء فيغسل الدم قال إذا لم يلتفت فلا بأس

و سأله عن رجل يلتفت في صلاته هل يقطع ذلك صلاته قال إذا كانت الفريضة و التفت إلى خلفه فقد قطع صلاته فيعيد ما صلى و لا يعتد به و إن كانت نافلة لم يقطع ذلك صلاته و لكن لا يعود

و سأله عن الرجل يشتري ثوبا من السوق لبيسا لا يدرى لمن كان يصلح له الصلاة فيه قال إن كان اشتراه من مسلم فليصل فيه و إن كان اشتراه من نصرانى فلا يصلى فيه حتى يغسله

و سأله عن الرجل يسجد ثم لا يرفع يديه من الأرض حتى يسجد الثانية هل يصلح له ذلك قال ذلك نقص في الصلاة

و سأله عن الرجل يريد أن يقرأ مائة آية أو أكثر في نافلة فيتخوف أن يضعف و يكسل هل يصلح له ذلك أن يقرأها و هو جالس قال ليصلى ركعتين بما أحب ثم لينصرف فليقرأ ما بقى عليه مما أراد قراءته و هو قائم فإن بدا له أن يتكلم بعد التسليم من الركعتين فليقرأ فلا بأس

و سأله عن الرجل يكون مستعجلا هل يجزيه أن يقرأ في الفريضة بفاتحة الكتاب وحدها قال لا بأس

قرب الإسناد ص : ٩٧

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يصلى على البيدر مطين عليه قال لا يصلح و سأله عن الرجل خلف إمام يقتدى به في الظهر و العصر يقرأ قال لا و لكن يسبح و يحمد ربه و يصلى على نبيه ص

و سأله عن الخاتم يكون فيه نقش تماثيل سبع أو طير أ يصلى فيه قال لا بأس و قال أخي ع نوافلكم صدقاتكم فقدموها أنى شئتم

و سأله عن الطين يطرح فيه التبن حتى يطين به المسجد أو البيت أ يصلى فيه قال لا بأس

و سأله عن الباري يبل قصبهما بماء قذر أ تصلح الصلاة إذا ببست قال لا بأس

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يصلى و أمامه شيء من الطير قال لا بأس

و سأله عن الرجل يطوف بعد الفجر فيصلى الركعتين خارجا من المسجد قال يصلى بمكة لا يخرج منها إلا أن يئس فيخرج فيصلى إذا رجع إلى المسجد أى ساعة أحب ركعتي ذلك الطواف

و سأله عن الرجل يطوف السبوع والسبعين فلا يصلى ركعتيه حتى يbedo له أن
يطوف سبوعاً يصلح ذلك قال لا حتى يصلى ركعتي السبوع الأول ثم ليطوف ما أحب
باب صلاة المريض

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال
سأله عن المريض الذي لا يستطيع القعود ولا الإيماء كيف يصلى و هو مضطجع قال
يرفع مروحة إلى وجهه ويضع على جبينه و يكبر هو
و سأله عن رجل نزع الماء من عينه أو يشتكي عينه و يشق عليه السجود هل يجزيه
أن يومي و هو قاعد أو يصلى و هو مضطجع قال يومي و هو قاعد
و سأله عن المريض يغنى عليه أياماً ثم يفيق ما عليه من قضاء ما ترك من الصلاة قال
ليقض صلاة ذلك اليوم الذي أفاق فيه

و سأله عن المريض الذي يكوى أو يسترقى قال لا بأس إذا استرقى بما يعرفه
باب صلاة الجمعة و العيددين

و سأله عن الإمام إذا خرج يوم الجمعة هل يقطع خروجه الصلاة أو يصلى الناس و هو
يخطب قال لا تصلح الصلاة و الإمام يخطب إلا أن يكون قد صلى ركعة فيضيف إليها
ركعة أخرى و لا يصلى حتى يفرغ الإمام من خطبه
و سأله عن القراءة في الجمعة بما يقرأ

قرب الإسناد ص : ٩٨

قال بسورة الجمعة و إذا جاءك المنافقون و إذا أخذت في غيرها فإن كان قل هو الله
أحد فاقطها من أولها و ارجع إليها

و سأله عن الزوال يوم الجمعة ما حده قال إذا قامت الشمس صل الركعتين و إذا زالت
الشمس فصل الفريضة و إذا زالت الشمس قبل أن تصلى الركعتين فلا تصلهاما و ابدأ
بالفريضة و اقض الركعتين بعد الفريضة

و سأله عن ركعتي الزوال يوم الجمعة قبل الأذان أو بعده قال قبل الأذان

و سأله عن رجل صلى العيددين وحده أو صلى الجمعة هل يجهر فيها بالقراءة قال لا
يجهر إلا الإمام

و سأله عن القعود في العيددين و الجمعة و الإمام يخطب كيف أصنع أستقبل الإمام أو
أستقبل القبلة قال أستقبل الإمام

قال و قال أخي يا على بما تصلى في ليلة الجمعة قال بسورة الجمعة و إذا جاءك المنافقون فقال رأيت أبي يصلى في ليلة الجمعة بسورة الجمعة و قل هو الله أحد و في الفجر بسورة الجمعة و سبحة ربكم الأعلى و في الجمعة بسورة الجمعة و إذا جاءك المنافقون

و سأله عن الصلاة في العيددين هل من صلاة قبل الإمام أو بعده قال لا صلاة إلا ركعتين مع الإمام

باب صلاة المسافر

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده عن على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال و سأله عن إمام مقيم أم قوماً مسافرين كيف يصلى المسافرون قال ركعتين ثم يسلمون

و يقعدون و يقوم الإمام فيتم صلاته فإذا سلم و انصرف انصروا

و سأله عن الرجل يكون في السفينة هل يصلح له أن يضع الحصير فوق المتناع أو

القت أو التبن أو الحنطة أو الشعير و أشباهه ثم يصلى قال لا بأس

و سأله عن الرجل يكون في السفر فيترك النافلة و هو يجمع أن يقضى إذا أقام هل

يجزيه تأخير ذلك قال إن كان ضعيفاً لا يستطيع القضاء أجزاء ذلك و إن كان قوياً فلا

يؤخره

و سأله عن الرجل يصلح له أن يصلى في السفينة الفريضة و هو يقدر على الجد قال

نعم لا بأس

و سأله عن قوم صلوا جماعة في سفينة أين يقوم الإمام و إن كان معهم نساء كيف

يصنعون أقياماً يصلون أم جلوساً قال يصلون قياماً فإن لم يقدروا على القيام صلوا

قرب الإسناد ص : ٩٩

جلوساً و تقوم النساء خلفهم و إن ضاقت السفينة بعد النساء و صلى الرجال و لا بأس

أن تكون النساء بخيالهم

و سأله عن الرجل قدم مكة قبل التروية بأيام كيف يصنع إذا كان وحده أو مع إمام

فيتم أو يقصر قال يقصر إلا أن يقيم عشرة أيام قبل التروية

و سأله عن الرجل كيف يصلى ب أصحابه مني أ يقصر أم يتم قال إن كان من أهل مكة

أتم و إن كان مسافراً قصر على كل حال مع الإمام أو غيره

باب الصلاة على الجنازة

و سأله عن الصلاة على الجنازة إذا احمرت الشمس أ يصلح قال لا صلاة إلا وقت صلاة
فإذا وجبت الشمس فصلى المغرب ثم صلى على الجنازة
و سأله عن الرجل يصلى أن يكبر قبل الإمام قال لا يكبر إلا مع الإمام فإن كبر
قبله أعاد التكبير

و سأله عن الصبي يصلى عليه إذا مات وهو ابن خمس سنين فقال إذا عقل الصلاة
فيصلى عليه

باب صلاة الكسوف

و سأله عن صلاة الكسوف ما حده قال متى أحب ويقرأ ما أحب غير أنه يركع ويقرأ و
يرکع أربع رکعات ثم يسجد في الخامسة ثم يقوم فيفعل مثل ذلك
و سأله عن القراءة في صلاة الكسوف قال يقرأ في كل رکعة بفاتحة الكتاب قال إذا
اجتمعت سورة و قرأت في أخرى فاقرأ بفاتحة الكتاب وإن قرأت سورة في الرکعتين أو
ثلاثة فلا تقرأ بفاتحة الكتاب حتى تختتم السورة ولا تقول سمع الله لمن حمده في
شيء من رکوعك إلا الرکعة التي تسجد فيها

و سأله عن صلاة الكسوف هل على من تركها قضاء قال إذا فاتتك فليس عليك فيها قضاء
باب صلاة الخوف

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال و سأله عن
صلاة الخوف كيف هي قال يقوم الإمام فيصلى بعض أصحابه رکعة فيقوم في الثانية و
يقوم أصحابه فيصلون الثانية و يخفون و ينصرفون و يأتي أصحابهم الباقيون
فيصلون معه الثانية فإذا قعد في التشهد قاموا فصلوا الثانية لأنفسهم ثم يقعدون
فيتشهدون معه ثم يسلم فينصرفون معه

و سأله عن صلاة المغرب في الخوف قال يقوم الإمام بعض أصحابه فيصلى بهم رکعة
ثم يقوم في

قرب الإسناد ص : ١٠٠

الثانية و يقومون فيصلون لأنفسهم رکعتين و يخفون و ينصرفون و يأتي أصحابه
الباقيون فيصلون معه الثانية ثم يقوم في الثالثة فيصلى بهم فنكرون للإمام الثالثة و
للقوم الثانية ثم يقعدون فيتشهدون معه ثم يقوم أصحابه والإمام قاعد
فيصلون الثالثة و يتشهدون معه ثم يسلم و يسلمون

باب تكبير أيام التشريق

و سأله عن التكبير أيام التشريق هل يرفع فيه العبدان أم لا قال يرفع يده شيئاً أو يحركها

و سأله عن التكبير أيام التشريق أ واجب هو قال يستحب فإن نسي فليس عليه شيء
و سأله عن رجل يدخل مع الإمام وقد سبقه برکة فيكبر الإمام إذا سلم أيام التشريق
كيف يصنع الرجل قال يقوم فيقضي ما فاته من الصلاة فإذا فرغ كبر

و سأله عن الرجل يصلى وحده أيام التشريق هل يكبر قال نعم وإن نسي فلا بأس
و سأله عن القول في أيام التشريق ما هو قال يقول الله أكبر الله أكبر لا إله إلا الله و
الله أكبر الله أكبر والله الحمد الله أكبر على ما هدانا الله أكبر على ما رزقنا من بهيمة
الأنعام

باب ما يجب على النساء في الصلاة

و سأله عن المرأة تؤم النساء ما حد رفع صوتها بالقراءة قال قدر ما يستمع
و سأله عن النساء هل عليهم الجهر بالقراءة في الفريضة والنافلة قال لا إلا أن تكون
امرأة تؤم النساء فتجهر بقدر ما تستمع قراءتها

و سأله عن النساء هل عليهم افتتاح الصلاة والتشهد والقنوت والقول في صلاة
الزوالي و صلاة الليل ما على الرجال قال نعم

و سأله عن النساء هل عليهم من صلاة العيدان والتكبير قال نعم
و سأله عن النساء هل عرف منها صلاة النافلة و صلاة الليل و صلاة الزوال و الكسوف
ما على الرجال قال نعم

و سأله عن النساء هل عليهم من صلاة العيدان والجمعة ما على الرجال قال نعم
و سأله عن النساء هل عليهم التكبير أيام التشريق قال نعم ولا يجهر به
و سأله عن النساء هل عليهم من التطيب والتزيين في الجمعة والعيدان ما على
الرجال قال نعم

و سأله عن

قرب الإسناد ص : ١٠١

المرأة إذا سجدت يقع بعض جبهتها على الأرض وبعضها يغطيه الشعر هل يجوز قال لا
حتى تضع جبهتها على الأرض

و سأله عن المرأة الحرة هل يصلاح لها أن تصلى في درع و مقنعة قال لا يصلاح إلا في
ملحفة إلا أن لا تجد بدا

و سأله عن الأمة هل تصلاح لها أن تصلى في قميص واحد قال لا بأس

و سأله عن المرأة تكون في صلاة الفريضة و ولدها إلى جنبها فيبكي و هي قاعدة هل
يصلاح لها أن تتناوله و تقعده في حجرها و تسكته و ترضعه قال لا بأس

و سأله عن النضوح يجعل فيه النبي أ يصلح أن تصلى المرأة و هو في رأسها قال لا
حتى تغسل منه

و سأله عن المرأة التي ترى الصفرة أيام طمثها كيف تصنع قال تترك لذلك الصلاة
بعد أيامها التي كانت تقعده في طمثها ثم تغسل و تصلى فإن رأت صفرة بعد غسلها فلا
غسل عليها يجزيها الوضوء عند كل صلاة تصلى

و سأله عن المرأة ترى الدم في غير أيام طمثها فتربيها اليوم و اليمين و الساعة و
يذهب مثل ذلك كيف تصنع قال تترك الصلاة إذا كانت تلك حالها فإذا دام الدم فتغسل
كلما انقطع عنها قلت كيف تصنع قال ما دامت ترى الصفرة فلتستوضأ من الصفرة و تصلى
و لا غسل عليها من صفرة إلا من صفرة تربيها في أيام طمثها فإن رأت صفرة في أيام
طمثها تركت الصلاة كترتها للدم

و سأله عن الخالخل هل يصلاح لبسها للنساء و للصبيان قال إن كان صما فلا بأس و إن
كان لها صوت فلا

و سأله عن الديباج هل يصلاح لبسه للنساء قال لا بأس

و سأله عن المرأة تحف الشعر من وجهها قال لا بأس

و سأله عن المرأة العاصية لزوجها هل لها صلاة و ما حالها قال لا تزال عاصيتها حتى
يرضى عنها

و سأله عن المرأة لها أن تعطى من بيت زوجها من غير إذنه قال لا إلا أن يحللها

و سأله عن المرأة هل لها أن تخرج من بيت زوجها بغير إذنه قال لا

و سأله عن المرأة لها أن يتحجّمها رجل قال لا

و سأله عن المرأة يكون لها الجرح في فخذها أو عضدها هل يصلاح للرجل أن ينظر
إليه و يعالجها قال لا

و سأله عن الرجل يكون بأصل فخذه أو

قرب الإسناد ص : ١٠٢

أليته الجرح هل يصلح للمرأة أن تنظر إليه أو تداويه قال إذا لم يكن عورة فلا بأس
و سأله عن الرجل ما يصلح له أن ينظر إليه من المرأة التي لا تحل له قال الوجه و
الكف و موضع السوار

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يقبل قبل المرأة قال لا بأس
باب الزكاة

و سأله عن الزكاة هل هي لأهل الولاية قال قد بين ذلك لكم في طائفة من الكتاب
و سأله عن زكاة الحلى قال إذن لا يبقى ولا يكون زكاة في أقل من مائتي درهم و
الذهب عشرون دينارا فما سوى ذلك فليس عليه زكاة و قال ليس على المملوك زكاة إلا
بإذن مواليه و قال ليس على الدين زكاة إلا أن يشاء رب الدين أن يزكيه
و سأله عن الرجل يكون عليه الدين قال يزكي ماله و لا يزكي ما عليه من الدين إنما
الزكاة على صاحب المال

و سأله عن الدين يكون على القوم المياسير إذا شاء قبضه صاحبه هل عليه زكاة فقال
لا حتى يقسطه و يحول عليه الحول

و سأله عن الرجل يعطي زكاته عن الدرارم دنانير و عن الدنانير دراهم بالقيمة أ يحل
ذلك قال لا بأس

و سأله عن الزكاة في الغنم فقال من كل أربعين شاة شاة و في مائة شاة و ليس في
الغنم كسور
باب الصوم

عبد الله بن الحسن عن جده موسى بن جعفر قال سأله عن الرجل و المرأة هل لهما
أن يستدحلا الدواء و هما صائمان قال لا بأس

و سأله عن الرجل يكون عليه صيام الأيام من قبل شهر رمضان يصومها قضاء و هو في
شهر لم يصم أيامه قال لا بأس

و سأله عن الرجل يؤخر صوم الأيام الثلاثة من كل شهر حتى يكون في الشهر الآخر
فلا يدركه الخميس و لا الجمعة من الأربعاء يجزيه ذلك قال لا بأس

و سأله عن صيام الأيام الثلاثة من كل شهر يكون على الرجل يصومها متواالية أو
يفرق بينهما قال أى ذلك أحب

و سأله عن الرجل يترك شهر رمضان في السفر فيقيم الأيام في المكان هل عليه صوم
قال لا حتى يجمع على مقام عشرة أيام فإذا أجمع على مقام عشرة أيام صام وأتم
الصلوة

و

قرب الإسناد ص : ١٠٣

سأله عن الرجل يكون عليه الأيام من شهر رمضان وهو مسافر هل يقضى إذا قام الأيام
في المكان قال لا حتى يجمع على مقام عشرة أيام
و سأله عن الرجل يرى الهلال في شهر رمضان وحده لا يبصره غيره ألله أن يصوم قال
إذا لم يشك فيه فليصم و إلا فليصم مع الناس
و سأله عن فطرة شهر رمضان على كل إنسان هي أو على من صام و عرف الصلاة قال قال
هي على كل كبير و صغير ومن يعول
و سأله عنمن كان عليه يومان من شهر رمضان كيف يقضيهما قال يفصل بينهما بيوم فإن
كان أكثر من ذلك فليقضها متواالية
و سأله عن الصائم يذوق الطعام و الشراب يجد طعمه في حلقه قال لا يفعل قلت فإن
فعل مما عليه قال لا شيء عليه و لكن لا يعود
و سأله عن رجل جعل على نفسه أن يصوم بالكوفة أو بالمدينة أو بمكة شهرا فصام
أربعة عشر يوما بمكان له أن يرجع إلى أهله يصوم ما عليه بالكوفة قال نعم
و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يقبل و يلمس و هو يقضي شهر رمضان قال لا
و سأله عن رجل تتبع عليه رمضانان لم يصح فيما ثم صح بعد ذلك كيف يصنع قال
يصوم الآخر و يتصدق عن الأول بصدقة كل يوم مد من طعام لكل مسكين
و سأله عن رجل مرض في شهر رمضان فلم ينزل مريضا حتى أدركه شهر رمضان آخر فيبرا
فيه كيف يصنع قال يصوم الذي برأ فيه و يتصدق عن الأول كل يوم مدا من طعام
و سأله عن الرجل ينتف إبطه و هو في شهر رمضان و هو صائم قال لا بأس
و سأله عن الرجل يصب من فيه الماء يغسل به الشيء يكون في ثوبه و هو صائم قال
لا بأس
باب الحج و العمرة

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال

سألته عن رجل أحرم بالحج و العمرة جميعا متى يحل و يقطع التلبية قال يقطع

التلبية يوم عرفة إذا زالت الشمس و يحل إذا ضحى

و سأله عن الرفت و الفسوق و الجدال ما هو و ما على من فعله قال الرفت جماع

النساء و الفسوق الكذب و المفاحرة و الجدال قول الرجل لا

قرب الإسناد ص : ١٠٤

و الله و بلى و الله فمن رفت فعليه بذلة ينحرها فإن لم يجد فشاة و كفاره الجدال و

الفسوق شيء يتصدق به إذا فعله و هو محرم

و سأله عن دخول الكعبة أ واجب هو على كل من حج قال هو واجب أول حجة ثم إن

شاء فعل و إن شاء ترك

و سأله عن الرجل يطوف بالبيت و هو جنب فيذكر و هو في طوافه قال يقطع طوافه و

لا يعتد بشيء مما طاف

و سأله عن إحرام أهل الكوفة و أهل خراسان و من يليهم و أهل السندي و المصر من

أين هو قال إحرام أهل العراق من العقيق و من ذي الحليفة و أهل الشام من الجحفة و

أهل اليمن من قرن المنازل و أهل السندي من البصرة أو مع أهل البصرة

و سأله عن رجل دخل قبل التروية بيوم و أراد الإحرام بالحج يوم التروية فأخذ قبل

العمره ما حاله قال ليس عليه شيء فليعد الإحرام بالحج

و سأله عن المملوك الموسر أذن له مولاه في الحج هل عليه أن يذبح و هل له أجر

قال نعم فإن عتق أعاد الحج

و سأله عن البدنة كيف ينحرها قائمة أو باركة قال يعقلها إن شاء قائمة و إن شاء

باركة

و قال من أراد الحج فلا يأخذ من شعره إذا مضت عشرة من شوال

و سأله عن رجل طاف بالبيت و ذكر أنه على غير وضوء كيف يصنع قال يقطع طوافه و

لا يعتد بشيء مما طاف و عليه الوضوء

و سأله عن الرجل يكسر بيض الحمام و البيض فيه فراخ يتحرك ما عليه قال يتصدق

عن كل ما تحرك منها شاة و يتصدق بلحمها إذا كان محركا و إن لم يتحرك الفراخ فيها

يتصدق بقيمة الفراخ ورقا أو شبهه أو يشتري به علفا يطرحه لحمام الحرم

و سأله عن محرم أصاب بيض نعام فيه فراخ قد تحرك فقال لكل فراخ بغير ينحره

بالمنحر

و سأله عن المحرم أ يصلح له أن يلبس الثوب المشبع بالعصر قال إذا لم يكن فيه طيب فلا بأس

و سأله عن رجل جعل ثلث حجة لميت و ثلثيها لحي قال للميت فأما للحي فلا
و قال لكل شيء جرحت من حجك فعليك فيه دم تهريقه حيث شئت
و سأله عن مكة لم سميت بـمكة قال لأن الناس يبكي بعضهم بعضا

قرب الإسناد ص : ١٠٥

بالأيدي ولا يكون إلا في المسجد حول الكعبة
و سأله عن استلام الحجر لم يستلم قال لأن الله تبارك و تعالى علواً كبراً أخذ
مواثيق العباد ثم دعا الحجر من الجنة فأمره فالتقم الميثاق فالواقفون يشهدون

ببيعتهم

و سأله عن التروية لم سميت تروية قال إنه لم يكن بعرفات ماء وإنما كان يحمل
الماء من مكة و كان ينادي بعضهم بعضا يوم التروية حتى يحمل الناس ما يرويه
فسميـت التروية لذلك

و سأله عن السعي بين الصفا و المروة فقال جعل يسعى إبراهيم ع
و سأله عن التلبية لم جعلت قال لأن إبراهيم ع حين قال الله تبارك و تعالى وَأَذْنَ
فِي النَّاسِ بِالْحَجَّ يَا تُوكَ رِجَالًا نادى فاسمع فأقبل الناس من كل وجه يلبون فلذلك
جعلـت التلبية

و سأله عن رمى الجمار لم جعل قال لأن إبليس كان يتراءى لإبراهيم ع في موضع
الجمار فرجمـه إبراهيم ع فجرت به السنة

و سأله عن الجياد لم سمى جيادا قال لأن الخيل كانت وحشاً فاحتاج إليها إسماعيل
ع فدعا الله تبارك و تعالى أن يسرخـها له فأمرـه فصعد على أبي قبيـس ثم نادـى ألا هلا
ألا هـلـم فأقبلـت حتى وقفت بجيـادـ فنزلـ إليها فأخذـها فـلـذلك سمـيتـ جـيـادـا

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يغسل رأسـه يوم النـحر بـخطـمى قبلـ أن يـحلـقهـ قال
كانـ أبيـ يـنهـىـ ولـدهـ عنـ ذـلـكـ

و سأله عن تجـريـدـ الصـبيانـ فـيـ الإـحرـامـ منـ أـينـ هوـ قالـ كانـ أبيـ يـجرـدـهـ منـ فـخـ

و سأـلهـ عنـ الصـبيانـ هلـ عـلـيهـمـ إـحرـامـ وـ هلـ يـتـقـونـ ماـ يـتـقـىـ الرـجـالـ قالـ يـحرـمـونـ وـ

ينهون عن الشيء يصنعونه مما لا يصلح للحرم أن يصنعه وليس عليهم فيه شيء
و سأله عن المحرم هل يصلح له أن يطرح الثوب على وجهه من الذباب و ينام قال لا
بأس

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يطوف الطوافين و الثلاثة و لا يفرق بينهما بالصلة
ثم يصلى لها جمیعا قال لا بأس غير أنه يسلم في كل رکعتین
و سأله عن الضحية يشتريها الرجل عوراء لا يعلم بها إلا بعد شرائها هل يجزى عنه
قال نعم إلا أن يكون هدية فإنه لا يجوز في الهدی
و سأله عن الضحية يخطئ الذي يذبحها

قرب الإسناد ص : ١٠٦

غير صاحبها يجزى صاحب الضحية قال نعم إنما هو ما نوى
و سأله عن جلود الأضاحي هل يصلح لمن ضحى بها أن يجعلها جرابا قال لا يصلح أن
 يجعلها جرابا إلا أن يتصدق بشمنه
و سأله عما يؤكل من اللحم في الحرم قال كان رسول الله ص لا يحرم الإبل و البقر و
الغنم و الدجاج

و قال أخي موسى ع إنني كنت مع أبي بمنى فأتى جمرة العقبة فرأى الناس عندها وقوفا
فقال لغلام له يقال له سعيد ناد في الناس أن جعفر بن محمد ع يقول ليس هذا موضع
وقف فارموا و امضوا فنادي سعيد
و سأله عن المحرم هل يصلح له أن يحتجم قال نعم و لكن لا يحلق مكان المحاجم و
لا يجزء

و سأله عن الأضحى كم هو بمنى قال أربعة أيام
و سأله عن الأضحى في غير أيام مني قال ثلاثة أيام
و سأله عن رجل سافر قدم بعد الأضحى بيومين أ يصلح أن يضحى في اليوم الثالث
قال نعم

و رأيت أخي يطوف السبوعين و الثلاثة يقرنها غير أنه يقف في المستجار فيدعوه في
كل سبوع و يأتي الحجر فيستلمه ثم يطوف
و سأله عن عمرة رجب ما هي قال إذا أحرمت في رجب و إن كان في يوم واحد منه فقد
أدرك عمرة رجب و إن قدمت في شعبان فإنها عمرة رجب إن يحرم في رجب

و سأله عن المحرم يكون به البشرة تؤذيه هل يصلح له أن يقطع رأسها قال لا بأس
و قال المحرم لا يصلح له أن يعقد إزاره على رقبته و لكنه يثبته على عنقه و لا يعقده
و سأله عن رجل اعتمر في رجب فرجع إلى أهله هل يصلح له إن هو حج أن يتمتع
بالعمرة قال لا يعدل بذلك

و سأله عن رجل ترك الإحرام حتى انتهى إلى الحرم كيف يصنع قال يرجع إلى ميقات
أهل بلده الذي يحرمون منه فيحرم

و سأله عن رجل ترك الإحرام حتى انتهى إلى الحرم فأحرم قبل أن يدخله قال إن كان
فعل ذلك جاهلاً فليبيث مكانه و ليقضى فإن ذلك يجزيه إن شاء الله و إن رجع إلى
الميقات الذي يحرم منه أهل بلده فهو أفضل

و سأله عن رجل قدم متمتعاً ثم أحل قبل ذلك أله الخروج قال لا يخرج حتى يحرم
بالحج و لا يجاوز الطائف و شبهها

و سأله عن رجل بات بمكة حتى أصبح في ليله
قرب الإسناد ص : ١٠٧

منى قال إن كان أتاها نهاراً فبات حتى أصبح عليه دم شاة يهرقه و إن كان خرج من
منى بعد نصف الليل وأصبح بمكة فليس عليه شيء

و قالرأيت أخي مرة طاف و معه رجل من بنى العباس فقرن ثلث أسابيع لم يقف فيها
فلما فرغ من الثالث و فارقه العباسى وقف بين الباب و الحجر قليلاً ثم تقدم فوق
قليلاً حتى فعل ذلك ثلث مرات

و سأله عن الإحرام عند الشجرة هل يحل من أحزم عندها إن لا يلبى حتى يعلو البيداء
عند أول ميل قال نعم فاما عند الشجرة فلا يجوز التلبية

و سأله عن جمرة العقبة أول يوم يقف من رماها قال لا يقف أول يوم و ليكن ليرم و
لينصرف

و سأله عن رجل قدم مكة متمتعاً فأحل فيه أنه أن يرجع قال لا يرجع حتى يحرم
بالحج و لا يتجاوز الطائف و شبهها مخافة أن لا يدرك الحج فإن أحب أن يرجع إلى
مكة رجع و إن خاف أن يفوته الحج مضى على وجهه إلى عرفات

و سأله عن رجل واقع أمرأته قبل أن يطوف طواف النساء متعمداً ما عليه قال يطوف و
عليه بدنـة

و سأله عن نساء و رجال محرمين اشتروا ظبيا فأكلوا منه جمِيعاً ما عليهم قال على كل من أكل منه فداء الصيد كل إنسان على حدته فداء صيد كاملا

و سأله عن رجل رمى صيدا و هو محرم فكسر يده أو رجله فمضى الصيد على وجهه و لم يدر الرجل ما صنع قال عليه الفداء كاملا إذا مضى الصيد على وجهه و لم يدر الرجل

ما صنع

و سأله عن رجل رمى صيدا و هو محرم فكسر يده أو رجله ثم تركه يرعى و مضى ما عليه قال عليه دفع الفداء

و سأله عن أهل مكة هل يجوز لهم المتعة قال لا و ذلك لقول الله تبارك و تعالى ذلك لِمَنْ لَمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حاضرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ

و سأله عن رجل أخرج طيرا من مكة حتى ورد به الكوفة قال يرده إلى مكة فإن مات تصدق بثمنه

و سأله عن رجل ترك طوافا أو نسى من طواف الفريضة حتى ورد بلاده و واقع أهله كيف يصنع قال يبعث بهديه إن كان تركه من حج فبدنة في حج و إن كان تركه في عمرة

فبدنة في عمرة و يوكل من يطوف عنه ما كان تركه من طوافه

و سأله

قرب الإسناد ص : ١٠٨

عن المتعة في الحج من أين إحراماها و إحرام الحج قال وقت رسول الله ص لأهل العراق من العقيق و لأهل المدينة و من يليها من الشجرة و لأهل الشام و من يليها من الجحفة و لأهل الطائف من قرن المنازل و لأهل اليمن من يلملم فليس لأحد أن يعدو من هذه المواقتات إلى غيرها

باب الهدى

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال و سأله عن رجل جعل ثمن جاريته هدية للكعبة فقال له مر منادي يقوم على الحجر فينادي ألا من قصرت به نفقة أو قطع به أو نفذ طعامه فليأت فلان بن فلان و أمره أن يعطى أولاً فأولاً حتى ينفد ثمن الجارية

و سأله عن رجل يقول هو يهدى كذا و كذا ما عليه قال إذا لم يكن نذراً فليس عليه

شيء

باب ما يجوز من النكاح

و سأله عن رجل زنى بامرأتين أله أن يتزوج بواحدة منها قال نعم لا يحرم حلالا

حراما

و سأله عن رجل زنى بامرأة هل يحل لابنه أن يزوجها قال لا

و سأله عن رجل تزوج بامرأة ولم يدخل بها ثم زنى بأخرى ما عليه قال يجلد الحد و

يحلق رأسه و ينفي سنة

و سأله عن امرأة بلغها أن زوجها توفى فاعتدى سنة و تزوجت فبلغها بعد أن زوجها حى

هل تحل للأخر قال لا

و سأله أن زوج بنتى غلام فيه لين وأبوه قال لا بأس به إذا لم تكن فاحشة فزوجه

يعنى الخنث

و سأله عن المرأة تزوجت قبل أن تتقضى عدتها قال يفرق بينها وبينه ويكون خاطبا

من الخطاب

و سأله عن المرأة تزوج على عمتها و خالتها قال لا بأس

و سأله عن رجل له امرأتان هل يجوز له أن يفضل إحداهما على الأخرى قال له أربع

فليجعل لواحدة ليلة وللآخرى ثلاث ليال

و سأله عن رجل له ثلاث نسوة هل يصلح له أن يفضل إحداهن قال له أربع نسوة

فليجعل لواحدة إن أحبت ليلتين وللآخرين لكل واحدة ليلة و فى الكسوة و النفة

مثل ذلك

و سأله عن خصي دلس نفسه لامرأة ما عليه قال يوجع ظهره و يفرق بينهما و عليه

المهر كاملا إن دخل بها و إن لم يدخل بها فعليه نصف المهر

و سأله عن عنيين دلس نفسه لامرأة

قرب الإسناد ص : ١٠٩

ما حاله قال عليه المهر و يفرق بينهما إذا علم أنه لا يأتى النساء

و سأله عن امرأة دلست نفسها لرجل و هي رتقاء قال يفرق بينهما و لا مهر لها

و سأله عن رجل كانت له أربع نسوة فماتت إحداهن هل يصلح أن يتزوج فى عدتها

أخرى قبل أن تتقضى عدة المتوفى قال إن ماتت فليتزوج متى أحب

و سأله عن امرأة توفى زوجها و هي حامل فوضعت و تزوجت قبل أن تمضي أربعة أشهر

و عشرة ما حالها قال لو كان دخل بها زوجها فرق بينهما فاعتذرت ما بقي عليها من زوجها
ثم اعتذر عدّة أخرى من الزوج الآخر ثم لا تحل له أبداً وإن تزوجت غيره ولم يكن
دخل بها فرق بينهما فاعتذر ما بقي عليها من المتوفى عنها وهو خاطب من الخطاب
و سأله عن امرأة أسلمت ثم أسلم زوجها أتحل له قال هو أحق بها ما لم تتزوج ولكنها
تخير و لها ما اختارت

و سأله عن امرأة أسلمت قبل زوجها و تزوجت غيره ما حالها قال هي للذى تزوجت و لا
يرد على الأول

و سأله عن رجل مسلم تحته يهودية أو نصرانية فقدفها هل عليه لعان قال لا
و سأله عن رجل قال لا آخر هذه الجارية لك حياتك أ يحل له فرجها قال يحل له فرجها
ما لم يدفعها إلى الذى تصدق بها عليه فإذا تصدق بها حرمت عليه
و سأله عن مملوكة بين رجلين تزوجها أحدهما و الآخر غائب هل يجوز النكاح قال إذا
كره الغائب لم يحل النكاح

و سأله عن رجل تزوج جارية أخته أو عمه أو ابن أخته فولدت ما حاله قال إذا
كان الولد ممن يملكه عتق

و سأله عن رجل قال لأمة و أراد أن يعتقها و يتزوجها أعتقتك و جعلت صداقك عتقك
قال عنت و هي بال الخيار إن شاء تزوجته و إن شاء فلا و إن تزوجته فليعطيها شيئاً و إن
قال زوجتك و جعلت مهرك عتقك كان النكاح واجباً إلى أن يعطيها شيئاً
و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يتزوج المرأة متعدة بغير بينة قال إذا كانوا مسلمين
مأمونين فلا بأس

و سأله عن رجل تزوج امرأة متعدة كم مرة يردها و يعيد التزويج قال ما أحب

قرب الإسناد ص : ١١٠

قال و سأله عن رجل تحته امرأة متعدة أراد أن يقيم عليها و يمهرها متى يفعل بها ذلك
قبل أن ينقضى الأجل أو من بعده قال إن هو زادها قبل أن ينقضى الأجل لم يرد بينة و
إن كانت الزيادة بعد انقضاء الأجل فلا بد من بينة

قال و كنت مع أخي في طريق بعض أمواله و ما معنا غير غلام له فقال تنح يا غلام فإني
أريد أن أتحدث فقال لي ما تقول في رجل تزوج امرأة في هذه الموضع و في غيرها بلا
بينة و لا شهود فقلت يكره ذلك فقال لي بلى فأنكحها في هذا الموضع و في غيره بلا

شهود و لا بينة

باب الطلاق و المباراة

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال
سألته عن الطلاق و ما حده و كيف ينبغي للرجل أن يطلق قال السنة أن يطلق عند
الظهر واحدة ثم يدعها حتى تمضي عدتها فإن بدا له أن يراجعها قبل أن تبين أشهد على
رجعتها و هي امرأته و إن تركها حتى تبين فهو خاطب من الخطاب إن شاءت فعلت و إن
شاءت لم تفعل
و سألته عن المطلقة لها أن تكتحل و تختضب أو تلبس ثوبا مصبوغا قال لا بأس إذا
 فعلته من غير سوء
و سألته عن المطلقة كم عدتها قال ثلاث حيض تعتد أول تطليقة
و سألته عن الرجل يطلق تطليقة أو تطليقتين ثم يتركها حتى تنتهي عدتها ما حالها قال
إذا تركها على أنه لا يريد بها بانت منه فلم تحل له حتى تتحقق زوجا غيره و إن تركها على
أنه يريد مراجعتها و مضى لذلك سنة فهو أحق برجعتها
و سألته عن المطلقة لها نفقة على زوجها حتى تنتهي عدتها قال نعم
و سألته عن رجل طلق امرأته قبل أن يدخل بها فادع特 أنها حامل ما حالها قال إذا قامت
البينة على أنه أرخي سترًا ثم أنكر الولد لاعنها ثم بانت منه و عليه المهر كاملا
و سألته عن رجل طلق و بانت امرأته ثم ذنى ما عليه قال الرجم
و سألته عن امرأة طلقت فزنت بعد ما طلقت بسنة هل عليها الرجم قال نعم
و سألته عن رجل قذف امرأته ثم طلقها فطلبت بعد الطلاق قذفه إليها قال إن هو أقر
جلده

قرب الإسناد ص : ١١١

و إن كانت في عدتها لاعنها
و سألته عن رجل له أربع نسوة فطلق واحدة هل يصلح له أن يتزوج أخرى قبل أن
تنقضي عدة التي طلق قال لا يصلح له أن يتزوج حتى تنتهي عدة المطلقة
و سألته عن رجل قال لأمرأته إنني أحببت أن تبيني فلم تقل شيئا حتى افترقا ما عليه قال
ليس عليه شيء و هي امرأته
و سألته عن المتوفى عنها زوجها كم عدتها قال أربعة أشهر و عشرة

و سأله عن امرأة بارأت زوجها على أن له الذي لها عليه ثم بلغها أن سلطانا إذا رفع ذلك إليه و كان ذلك بغير علم منه أبي و رد عليها ما أخذ منها كيف يصنع قال فليشهد عليها شهودا على مباراته إياها أنه قد دفع إليها الذي لها و لا شيء لها قبله و سأله عن الظهار هل يجوز فيه عتق صبي قال إذا كان مولودا ولد في الإسلام أجزاء و سأله عن رجل لاعن امرأته فحلف أربع شهادات ثم نكل عن الخامسة فقال إن كان نكل عن الخامسة فهي امرأته و جلد الحد و إن نكلت المرأة عن ذلك إذا كانت اليمين عليها فعلتها مثل ذلك و قال الملاعنة و ما أشبهها من قيام و سأله عن رجل صام من الظهار ثم أفتر و بقي عليه يومان أو ثلاثة من صومه قال إذا صام شهرا ثم دخل في الثاني أجزاء الصوم فليتم صومه و لا عتق عليه

باب الحدود

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سأله عن رجل وقع على صبيته ما عليه قال الحد و سأله عن صبي وقع على امرأة قال يجلد المرأة و لا شيء على الصبي و قال إن رسول الله ص أتى بامرأة مريضة و رجل أجرب مريض قد بدت عروق فخذلها قد فجر بامرأة فقالت المرأة لرسول الله ص أتيته فقلت له أطعمني و اسكنني فقد جهدت فقال لا حتى أفعل بك فعل فجلده رسول الله ص بغير بيضة مائة شمرون ضربة واحدة و خلى سبيله و لم يضرب المرأة و قال يجلد الزاني أشد الجلد و جلد المفترى بين الجلدتين و سأله عن قوم أحرار و مماليك اجتمعوا على قتل مملوك ما حالهم قال يقتل من قتله من المماليك و كاتب الأحرار

قرب الإسناد ص : ١١٢

و سأله عن رجل شهر إلى صاحبه بالرمح و السكين فقال إن كان يلعب فلا بأس و قال ابتدر الناس إلى قراب سيف رسول الله ص بعد موته فإذا صحيفه صغيرة وجدوا فيها من آوى محدثا فهو كافر و من تولى غير مواليه فعليه لعنة الله و من أعتى الناس على الله عز وجل من قتل غير قاتله أو ضرب غير ضاربه قال رسول الله ص لا يزنى الزاني و هو مؤمن

و قال إن من شرب الخمر فاجلدوه فإن عاد فاجلدوه فإن عاد فشربها الثالثة فاقتلوه

و سأله عن رجل أخذ و عليه ثلاثة حدود الخمر و الزنا و السرقة بأيتها يبدأ به من
الحدود قال بحد الخمر ثم الزنا ثم السرقة

و سأله عن رجل قتل مملوكا ما عليه قال يعتق رقبة و يصوم شهرين متتابعين و يطعم
ستين مسكينا

و سأله عن قوم مماليك اجتمعوا على قتل حر ما حالهم قال يقتلون به
و سأله عن قوم أحرار اجتمعوا على قتل مملوك ما حالهم قال يؤدون ثمنه
و سأله عن حد ما يقطع فيه يد السارق قال قال أمير المؤمنين ع بيضة حديد بدرهمين
أو ثلاثة

و سأله عن الرجل هل يصلح له أن يضرب مملوكه في الذنب يذنبه قال يضربه على
قدر ذنبه إن زنى جلده وإن كان غير ذلك فعلى قدر ذنبه السوط و السوطين و شبهه و
لا يفرط في العقوبة

و سأله عن دية اليهودي و المجوسي و النصراني كم هي قال ثمانمائة ثمانمائة كل
رجل منهم

و سأله عن يهودي أو نصراني أو مجوسى أخذ زانيا أو شارب خمرا ما عليه قال يقام
عليه حدود المسلمين إذا فعلوا ذلك في مصر من أمصار المسلمين أو في غير أمصار
المسلمين إذا رفعوا إلى حكام المسلمين

و سأله عن اليهود و النصارى و المحوسي هل يصلح أن يسكنوا في دار الهجرة قال أما
إن يسكنوا فلا يصلح ولكن ينزلوا بها نهارا و يخرجوا منها ليلا
باب ما يحل من البيوع

عبد الله بن الحسن العلوى عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال
سأله عن القعدة و القيام على جلود السباع و ركوبها و بيعها أ يصلح ذلك قال لا بأس
ما لم يسجد عليها

و سأله عن حب دهن ماتت فيه فأرة قال لا

قرب الإسناد ص : ١١٣

تدهن فيه و لا تبعه من مسلم

و سأله عن فأرة و قعت في حب دهن فأخرجت قبل أن تموت أ بيعه من مسلم قال نعم و
يدهن به

و سأله عن الرجل يشتري المتابع وزنا في الناسية والجواليق فيقول ادفع للناسية
رطل أو أقل أو أكثر من ذلك أ يحل ذلك البيع قال إذا لم يعلم وزن الناسية و
الجواليق فلا بأس إذا تراضيا

و سأله عن رجل له على رجل دنانير فيأخذ بسعتها ورقا قال لا بأس
و قال إن العباس كان ذا مال كثير وكان يعطي ماله مضاربة ويشرط عليهم أن لا
ينزلوا بطن واد ولا يستروا كبد رطبة وإن تهريق الماء على الماء فمن خالف عن شيء
ما أمرت فهو له ضامن

و سأله عن الفضة في الخوان والقصعة والسيف والمنطقة والسرج واللجام يباع
بدرهم أقل من الفضة أو أكثر يحل قال تباع الفضة بدنانير وما سوى ذلك بدرهم
و سأله عن قوم كانت بينهم قناة ماء لكل واحد منهم شرب معلوم فباع أحدهم شربه
بدرهم أو بطعم هل يصلح ذلك قال نعم لا بأس

و سأله عن رجلين اشتركا في السلم أ يصلح لهما أن يقسم قبل أن يقبضا قال لا بأس
و سأله عن الحيوان بالحيوان بنسيمة و زيادة درهم ينقد الدرهم و يؤخر الحيوان قال
إذا تراضيا فلا بأس

و سأله عن المسلم في الدين قال إذا قال اشتريت منك كذا وكذا فلابأس
و سأله عن بيع النخل أ يحل إذا كان زهرا قال إذا استبان البسر من الشيص حل بيعه
و شرائه

و سأله عن رجل يسلم في النخل قبل أن يطلع قال لا يصلح السلم في النخل
و سأله عن الرجل الجحود أ يحل له أن يجحده مثل ما جحد قال نعم ولا يزداد
و سأله عن رجل اشتري عبدا مشركا وهو في أرض الشرك وقال العبد لا أستطيع
المشي و خاف المسلمون أن يلحق العبد بالعدو أ يحل قتله قال إذا خاف حل قتله
و سأله عن الرجل المسلم يحمل التجارة إلى المشركين قال إذا لم يحملوا بها سلاحا
فلا بأس

و سأله عن بيع الولاء أ يحل قال لا
قال و سأله عن الرجل يشتري الجارية فيقع عليها أ يصلح بيعها من الجد قال لا بأس
و سأله عن رجل له على آخر كر من حنطة أ يأخذها بكيلها شعيرا أو تمرا قال

إذا تراضيا فلا بأس

و سأله عن رجل له على رجل آخر تمر أو خل أو حنطة أو شعير أ يأخذ بقيمه دراهم
قال فسد لأن أصل الشيء دراهم قال إذا قوموه فسد لأن أصل ماله الذي يشتري به
دراهم فلا يصلح له درهم بدرهم

و سأله عن رجل اشتري طعاماً يصلح له أن يولى منه قبل أن يقبضه قال إذا ربح فلا
يصلح حتى يقبضه وإن كان يولى منه فلا بأس

و سأله عن رجل اشتري سمنا ففضل له فضل أ يحل له أن يأخذ مكانه رطلاً أو رطلين
زيتا قال إذا اختلف و تراضيا فلا بأس

و سأله عن رجل استأجر بيته عشرة دراهم فأتاه الخياط أو غير ذلك فقال اعمل فيه و
الأجر بيني وبينك و ما ربحت فلي و لك فربح أكثر من أجر البيت أ يحل ذلك قال نعم لا
بأس

و سأله عن رجل أعطى رجلاً مائة درهم على أن يعطيه خمسة دراهم أو أكثر أو أقل قال
هذا الربا المحض

و سأله عن رجل قال لرجل علمني علمك و أعطيك ستة دراهم و شاركتني قال إذا رضي
فلا بأس

و سأله عن رجل أعطى عبده عشرة دراهم على أن يؤدى إليه العبد كل شهر عشرة
دراهم فيحل ذلك قال لا بأس

و سأله عن رجل آخر بيع السلعة و يشترط أن له نصفها ثم يبيعها مرابحة أ يحل
ذلك قال لا بأس

و سأله عن رجل استأجر داراً سنتين على أن عليه بعد ذلك تطينها و إصلاح أبوابها أ
يحل ذلك قال لا بأس

و سأله عن رجل باع بيعاً إلى أجل فجاء الأجل و المبيع عند صاحبه و أتاه البائع
فقال يعني الذي اشتريت مني و حطعني كذا و كذا و أقصاك بما لي عليك أ يحل ذلك
قال إذا تراضيا فلا بأس

و سأله عن رجل كان له على رجل آخر عشرة دراهم فقال اشتري لي ثوباً فبعه و اقتص
ثمنه فما وضعت فهو على أ يحل ذلك قال إذا تراضيا فلا بأس

و سأله عن رجل باع ثوباً بعشرة دراهم إلى أجل ثم اشتراه بخمسة دراهم أ يحل قال

إذا لم يشترط و رضيا فلا بأس

و سأله عن رجل اشتري بيعا كيلا أو وزنا هل يصلح بيعه مراقبة قال إذا تراضيا
البيان فلا بأس فإن سمى كيلا أو وزنا فلا يصلح بيعه حتى يزنه أو يكيله
و سأله عن رجل سرق جارية ثم باعها

قرب الإسناد ص : ١١٥

يحل فرجها لمن اشتراها قال إذا أنبأهم أنها سرقة فلا يحل وإن لم يعلم فلا بأس
و سأله عن رجلين نصريين باع أحدهما خنزيرا أو خمرا إلى أجل فأسلموا قبل أن
يقبضا الثمن هل يحل لهما ثمنه بعد الإسلام قال إنما له الثمن فلا بأس أن يأخذ
و سأله عن الرجل يكون له الغنم يقطع من ألياتها وهي أحياه أ يصلح أن يبيع ما
قطع قال نعم يذيبها و يسرج بها و لا يأكلها و لا يبيعها
و سأله عن الماشية تكون للرجل فيموت بعضها يصلح له بيع جلودها و دباغها و
لبسها قال لا و إن لبسها فلا يصلى فيها
و سأله عن الرجل يكتب المصحف بالأجر قال لا بأس
باب اللقطة و ما يحل فيها

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
اللقطة إذا كانت جارية أ يحل فرجها لمن التقاطها قال لا إنما يحل له بيعها بما أنفق
عليها

و سأله عن اللقطة يصيبها الرجل قال يعرفها سنة ثم هي كسائر ماله و قال كان على بن
الحسين ع يقول لأهله لا تمسوها

و سأله عن اللقطة يجدها الفقير هل هو منها بمنزلة الغنى قال نعم
و سأله عن الرجل يصيب اللقطة دراهم أو ثوبا أو دابة كيف يصنع بها قال يعرفها سنة
فإن لم يعرفها صاحبها حفظها في عرض ماله حتى يجيء طالبها فيعطيها إياه و إن مات
أوصى بها فإن أصابها شيء فهو ضامن

و سأله عن الرجل يصيب الفضة فيعرفها سنة ثم يتصدق بها ثم يأتي صاحبها ما حال
الذى تصدق بها و لمن الأجر هل عليه أن يرد على صاحبها أو قيمتها قال هو ضامن لها و
الأجر له إلا أن يرضى صاحبها فيدعها و الأجر له
و قال على أخبرتني جارية لأبي الحسن موسى ع وكانت توضيه وكانت خادمة صادقة

قالت وضيته بقديد و هو على منبر و أنا أصب عليه الماء فجري الماء على المizarب و إذا
قرطان من ذهب فيهما در ما رأيت أحسن منه فرفع رأسه إلى فقال هل رأيت فقلت نعم
فقال خمر يه بالتراب و لا تخبرين به أحدا قالت فعلت و ما أخبرت أحدا حتى مات و
على آبائه و السلام عليهم و رحمة الله و بركاته

قرب الإسناد ص : ١١٦

باب ما يحل مما يؤكل و يشرب و ينتفع به

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
الثوم و البصل يجعل في الدواء قبل أن يطبخ قال لا بأس
و سأله عن أكل الثوم و البصل قال لا بأس

و سأله عن الزبيب هل يصلح أن يطبخ حتى يخرج طعمه ثم يؤخذ ذلك الماء فيطبخ
حتى يذهب ثلثاه و يبقى الثالث ثم يرفع فيشرب منه السنة قال لا بأس
و سأله عن رجل يصلى القبلة لا يوثق به أتى بشراب فزعم أنه على الثالث أ يحل شربه
قال لا يصدق إلا أن يكون مسلما عارفا

و سأله عن الشاة يستخرج من بطئها ولد بعد موتها حيا هل يصلح أكله قال لا بأس
و سأله عن الإقران بين التين و التمر وسائر الفاكهة قال نهى رسول الله ص عن
الإقران فإن كنت وحدك فكل كيف شئت و إن كنت مع قوم مسلمين فلا تقرن
و سأله عن ألبان الأتن يشرب للدواء أو يجعل للدواء قال لا بأس

و سأله عن الشراب في إناء يشرب فيه الخمر قدحا عيدان أو باطية قال إذا غسله فلا
بأس

و سأله عن الخمر يكون أوله خمرا ثم يصير خلا يؤكل قال إذا ذهب سكره فلا بأس
و سأله عن دن الخمر أ يجعل فيه الخل و الزيتون أو شبيهه قال إذا غسل فلا بأس
و سأله عن شارب الخمر ما حاله إذا سكر منه قال من سكر من الخمر ثم مات بعده
بأربعين يوما لقى الله عز وجل كعابد وثن

و سأله عن رجل أصاب شاة في الصحراء هل تحل له قال قال رسول الله ص هي لك أو
لأخيك أو للذئب خذها عرفها حيث أصبتها فإن عرفت فردها إلى أصحابها و إن لم تعرف
فكليها و أنت ضامن لها إن جاء أصحابها يطلب ثمنها أو تردها عليه
و سأله عن النثار في الأعراس السكر و اللوز و غيره أ يحل أكله قال يكره أكل الهيب

و سأله عن الطعام يوضع على سفرة أو خوان وقد أصابه الخمر أ يؤكل عليه قال إذا
كان الخوان يابسا فلا بأس

و سأله عن الفأرة و الكلب إذا أكل من الخبز و شبهه أ يحل أكله قال يطرح منه ما أكل
و يؤكل الباقي

و سأله عن فأرة أو كلب شربا من

قرب الإسناد ص : ١١٧

زيت أو سمن أو لبن قال إن كان جرة أو نحوها فلا يأكله و لكن ينتفع به بسراج و
نحوه و إن كان أكبر من ذلك فلا بأس بأكله إلا أن يكون صاحبه موسرا يتحمل أن
يهرقه فلا ينتفع به في شيء

و سأله عن المسلم له أن يأكل مع اليهودي و المجوسي في قصة أو يقعد معه على
فراش أو في المسجد أو بصاحبه قال لا

و سأله عن المسلم العارف يدخل بيت أخيه فيستقيه النبيذ أو الشراب لا يعرفه هل
يصلح له شربه من غير أن يسأله عنه قال إذا كان مسلما عارفا فاشرب ما أتاكم به إلا أن
تنكره

و سأله عن الدقيق يقع فيه خراء الفأر هل يصلح أكله إذا عجن مع الدقيق قال إذا لم
تعرفه فلا بأس و إن عرفته فلتطرحه

و سأله عن ذبيحة اليهود و النصارى هل تحل قال كل ما ذكر اسم الله عليه
و سأله عن ذبائح نصارى العرب قال ليس لهم بأهل كتاب فلا تحل ذبائحهم
و سأله عن لحوم الحمر الأهلية أ تؤكل قال نهى رسول الله ص و إنما نهى عنها لأنهم
كانوا يعملون عليها فكره أن يفنوها

و سأله عن الرجل المسلم هل يصلح له أن يستررضع لولده اليهودية و النصرانية و
هن يشربن الخمر قال امنعوهن من شرب الخمر ما أرضعوا لكم

و سأله عن المرأة ولدت من زنا هل يصلح لها أن يستررضع بلبنها قال لا و لا التي ابنتها
ولدت من الزنا

باب الصيد

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
الجراد يصيبه ميتا في الصحراء أو في الماء أ يؤكل قال لا تأكله

و سأله عن الجراد نصيده فيموت بعد ما نصيده فيؤكل قال لا بأس
و سأله عن الدبى من الجراد أ يؤكل قال لا حتى تستقل بالطيران
و سأله عن سمكة وثبت من النهر فوquette على الجرف فماتت هل يصلح أكلها قال إذا
أخذتها قبل أن تموت فكلها وإن ماتت قبل أن تأخذتها فلا تأكلها
و سأله عن الرجل هل يصلح أن يصيد حمام الحرم فيأكله قال لا يصلح أكل حمام
الحرم عن حال
و سأله عن رجل لحق حمارا أو ظبيا فضربه بالسيف فقطعه نصفين هل يحل أكله قال
نعم إذا سمي

و سأله عن ظبى أو حمار وحش أو
قرب الإسناد ص : ١١٨

طير صرעהه رجل ثم رمى بعد ما صرעהه غيره قال كله ما لم يتغيب إذا سمي و رماه
و سأله عن رجل لحق حمارا أو ظبيا فضربه بالسيف فصرעהه أ يؤكل قال إذا أدرك ذكاته
أكل و إن مات قبل أن تغيب عنه أكله
و سأله عما حسر الماء عنه من صيد البحر و هو ميت هل يحل أكله قال لا
و سأله عن أكل السلحافة و السرطان و الجرى أ يحل أكله قال لا يحل أكل السلحافة
و السرطان و الجرى
و سأله عن اللحم الذى يكون فى أجوف البحر و الفرات أ يؤكل قال ذلك لحم
الضفادع فلا يحل أكله

و سأله عن بيض أصابه رجل فى أجمة لا يدرى بيض ما هو هل يصلح أكله قال إذا
اختلاف رأساه فلا بأس و إن كان الرأسان سواء فلا يحل أكله
و سأله عن الصيد يحبسه فيموت فى مصيده أ يحل أكله قال إذا كان محبوسا فكل
فلا بأس

و سأله عن السمك يصاد ثم يوثق فيرد إلى الماء حتى يجئ من يشتريه فيموت بعضه
أ يحل أكله قال لا لأنه مات فى الذى فيه حياته
باب ما يحل لبسه من الثياب مما يصيبه الجنابة و غيرها

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
الكيف يصب فيه الماء فينضج على الثياب ما حاله قال إذا كان جافا فلا بأس

و سأله عن الفراش يكون كثيراً الصوف فيصييه البول كيف يغسل قال يغسل الظاهر
ثم يصب عليه الماء في المكان الذي أصابه البول حتى يخرج من جانب الفراش الآخر
و سأله عن الفراش يصييه الاحتلام كيف يصنع به قال أغسله فإن لم تفعل فلا تنام
عليه حتى يبس فإن نمت عليه وهو رطب الجسد فاغسل ما أصاب من جسده فإن
جعلت بينك وبينه ثوباً فلا بأس

و سأله عن لبس السبور و السنحاب و الفنك قال لا يلبس ولا يصلح فيه إلا أن يكون
ذكيماً

و سأله عن الرجل هل يصلح لبس الطيسان و الدبياج و البركان عليه حرير قال لا
و سأله عن ثياب اليهود و النصارى ينام عليه المسلم قال لا بأس
و سأله عن الثوب يوضع في مربط الدابة على بولها أو روثها قال إن علق به شيء
فليغسله وإن أصابه شيء من الروث و الصفرة التي تكون معه فلا تنسله من صفرته
باب الوصية

قرب الإسناد ص : ١١٩

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سأله عن
رجل قال إذا مت فجاريتي فلانة حرة فعاش حتى ولدت الجارية أولاداً ثم مات ما حالها
قال عنتقت الجارية وأولادها مماليك

و سأله عن رجل اعتقل لسانه عند الموت أو المرأة فجعل بعض أهاليهما يسأله أعتقدت
فلاناً و فلاناً في يومي برأسه أو توقيعه في بعض نعم و في بعض لا و في الصدقة مثل
ذلك هل يجوز ذلك قال نعم هو جائز

و سأله عن رجل عليه عنتق نسمة أيجزى عنه أن يعتقد أعرج أو أشد قال إذا كان ممن
بياع أجزأ عنه إلا أن يكون وقت على نفسه فعليه ما وقت

و سأله عن رجل عتق رقبة أيهما أفضل أن يعتقد شيخاً كبيراً أو شاباً جلداً قال أعتقد من
اعتق نفسه الشيخ الضعيف أفضل من الشاب الجلد

و سأله عن رجل كانت عليه وديعة لرجل فاحتاج إليها هل يصلح له أن يأخذ منها و هو
يجمع أى يردها بغير إذن صاحبها قال إذا كان عنده فلا بأس أن يأخذ و يرده

و سأله عن اليتيم متى ينقطع ينفعه قال إذا احتلم و عرف الأخذ و الإعطاء

باب ما جاء في الأبوين

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
رجل تصدق على ولده بصدقة ثم بدا له أن يدخل فيه غيره مع ولده أ يصلح ذلك قال
نعم يصنع الوالد بمال ولده ما أحب و الهبة من الولد بمنزلة الصدقة من غيره
و سأله عن الرجل يأخذ من مال ولده قال لا إلا بإذنه أو يضطر فيأكل بالمعروف أو
يستقرض منه حتى يعطيه إذا أيسر و لا يصلح للولد أن يأخذ من مال والده إلا بإذن
والده

و سأله عن رجل أتاه رجلان يخطبان ابنته فهو أنيزوج أحدهما و هو أبوه الآخر
أيهما أحق أن ينكح قال الذي هو الجد لأنها و أبوها للجد
و سأله عن الرجل يحل له أن يفضل بعض ولده على بعض قال قد فضلت فلانا على
أهل و ولدى فلا بأس

و سأله عن الرجل يحتاج إلى جارية ابنه فيطأها إذا كان ابن لم يطأها هل يصلح
ذلك قال نعم هي له حلال إلا أن يكون الأب

قرب الإسناد ص : ١٢٠

موسرا ففيقوم الجارية على نفسه قيمة ثم يرد القيمة على ابنه
و سأله عن رجل مسلم و أبوه كافر هل يصلح له أن يستغفر لهما في الصلاة قال
قال إن كان فارقهما و هو صغير لا يدرى أسلما أم لا فلا بأس و إن عرف كفرهما فلا
يستغفر لهما و إن لم يعرف فليدع لهما
و سأله عن نصارى يموت ابنه و هو مسلم هل يرث قال لا يرث أهل ملة
باب المكاتب

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
مكاتب قوم أعتقد بعضهم نصيبي ثم عجز المكاتب بعد ذلك ما حاله قال يعتقد ما يعتقد ثم
يستسعي فيما بقي

و سأله عن رجل كاتب مملوكه فقال بعد ما كاتبه هب لي بعضا و أتعجل لك مكاتبتي أ
يحل ذلك قال إن كان هبة فلا بأس و إن قال تحط عنى و أتعجل لك فلا يصلح
و سأله عن مكاتب أدى نصف مكاتبته أو بعضها ثم مات و ترك ولدا و مالا كثيرا قال إذا
أدى النصف عتق و يؤدى عنه مكاتبته من ماله و ميراثه لولده
و سأله عن المكاتب هل عليه فطرة شهر رمضان أو على من كاتبه و هل تجوز شهادته

قال لا تجوز شهادته و عليه الفطرة

و سأله عن مكاتب جنى جنائية على من ما جنى قال على المكاتب

و سأله عن رجل أعتقد نصف مملوكة و هو صحيح ما حاله قال يعتقد النصف و يستسعى
في النصف الآخر يقوم قيمة عدل

و سأله عن رجل يكتب مملوكة على وصيف يضمن عنه غيره أ يصلح ذلك قال إذا قال
خمسياً أو رباعياً أو غير ذلك فلا بأس

باب ما يجوز في المساجد

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سأله عن
النوم في المسجد الحرام قال لا بأس

و سأله عن النوم في مسجد الرسول قال لا يصلح

و سأله عن بيت كان حشا زمانا هل يجعل مسجدا قال إذا نظف وأصلح فلا
بأس

و سأله أ ينشد الشعر في المسجد قال لا بأس

و سأله عن الصالة ينشد في المسجد قال لا بأس

و سأله عن رجل كان له مسجد في بعض بيته أو داره هل يجعل كنيفا قال لا
بأس

و سأله عن السيف هل يصلح أن يعلق في المسجد قال أما في القبلة فلا و

قرب الإسناد ص : ١٢١

اما في جانب فلا بأس

و سأله عن الجص يطبخ بالعذرة أ يصلح أن يجصص به المسجد قال لا بأس

و سأله عن المسجد كتب في القبلة القرآن أو الشيء من ذكر الله قال لا بأس

و سأله عن المسجد ينقش في قبنته بجص أو أصباغ قال لا بأس

و سأله عن المكان يغتسل فيه من الجنابة أو يبال فيه أ يصلح أن يفرش فيه قال نعم

يصلح ذلك إذا كان جافا

باب ما جاء في الأيمان

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال و قال لا

يحلف إلا بالله فأما قول لا بل شانيك فإنه من قول أهل الجاهلية ولو حلف بهذا أو

شبهه ترك أن يحلف بالله و أما قول الرجل يا هناء فإنما طلب الاسم و أما قوله لعمر
الله ولا يأيم الله فإنما هو بالله

و سأله عن الرجل يحلف على اليمين و ينسى ما حاله قال هو على ما نوى
باب الخواتيم من الفضة و غيرها

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
الرجل يلبس الخاتم في اليمين قال إن شئت في اليمين وإن شئت في الشمال

و سأله عن الرجل هل يصلح له الخاتم الذهب قال لا

و سأله عن المرأة هل يصلح العمل بها إذا كانت لها حلقة فضة قال نعم إنما كره ما
شرب فيه استعماله

و سأله عن السرج و اللجام فيه الفضة أيركب به قال إن كان مموها مما لا يقدر أن
ينزع منه فلا بأس و إلا فلا يركب به

و سأله عن الرجل يجامع و يدخل الكنيف و عليه الخاتم فيه ذكر الله أو الشيء من
القرآن أ يصلح ذلك قال لا

باب ما يجوز من الأشياء

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر ع قال سأله عن
الغناء هل يصلح في الفطر والأضحى و الفرح قال لا بأس به ما لم يعص به
و سأله عن النوح فكرهه

و سأله عن قتل النملة قال لا تقتلها إلا أن تؤذيك

و سأله عن قتل الهدهد قال لا تؤذيه و لا تقتلها و لا تذبحه فنعم الطير هو

و سأله عن الدابة أ يصلح أن يضرب وجهها أو يسمه بالنار قال لا بأس

و سأله عن جعل الآبق و الضالة قال لا بأس

و سأله

قرب الإسناد ص : ١٢٢

عن الرجل هل يصلح أن يكتب المصحف بالأحمر قال لا بأس

و سأله عن التماضيل هل يصلح أن يلعب بها قال لا

و سأله عن القرطاس يكون فيه الكتابة فيه ذكر الله أ يصلح إحراقه بالنار قال إن

تخوفت فيه شيئا فأحرقه فلا بأس

و سأله عن الكحل يصلاح أن يعجن بالنبيذ قال لا
و سأله عن أخذ الشارب أ سنة هو قال نعم
و سأله عن الرجل له أن يأخذ من لحيته قال أما من عارضه فلا بأس و أما من مقدمه فلا
باب ما جاء في العقيقة

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سأله عن
الحقيقة عن الغلام والجارية قال سواء كبش كبش و يحلق رأسه و يتصدق بوزن شعره
ذهب أو ورقة فإن لم يجد رفع الشعر و عرف وزنه فإذا أيسر تصدق به
ما جاء في الشهادات

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سأله عن
ولد الرنا هل تجوز شهادته قال لا تجوز شهادته و لا يؤم
و سأله عن السائل بكفه هل تجوز شهادته قال كان أبي يقول لا تجوز شهادة السائل
بكفه

عبد الله بن الحسن عن جده على بن جعفر عن أخيه موسى بن جعفر قال سألت أخي
عن الرجل يدعوه و حوله إخوانه يجب عليهم أن يؤمنوا قال إن شاءوا فعلوا و إن
شاءوا سكتوا فإن دعا و قال لهم أمنوا وجب عليهم أن يفعلوا
و سمعت أخي موسى بن جعفر يقول من أبلغ سلطانا حاجة من لا يستطيع إبلاغها
أثبت الله عز وجل قد미ه على الصراط

قال و خرجنا مع أخي موسى بن جعفر في أربع عمر يمشي فيها إلى مكة بعياله و أهله
واحدة منه يمشي فيها ستة و عشرين يوما و أخرى خمسة و عشرين يوما و أخرى أربع
و عشرين يوما و أخرى أحد و عشرين يوما
قال و قال أخي قال رسول الله لا يزني الزانى و هو مؤمن و لا يسرق السارق و هو
مؤمن

و قال جاء رجل إلى أخي ع فقال له جعلت فداك إنى أريد الخروج فادع لي قال و متى
تخرج قال يوم الإثنين فقال له و لم تخرج يوم الإثنين قال أطلب فيه البركة

قرب الإسناد ص : ١٢٣

لأن رسول الله ص ولد يوم الإثنين فقال كذبوا ولد رسول الله ص يوم الجمعة و ما من
يوم أعظم شوما من يوم الإثنين يوم مات فيه رسول الله ص و انقطع فيه وحى السماء

و ظلمنا فيه حقنا ألا أدلک على يوم سهل لين لأن الله تبارك و تعالى فيه لداود الحديد فقال الرجل بلى جعلت فداك قال اخرج يوم الثلاثاء و أتاہ رجل آخر فقال له جعلت فداك أريد وجه كذا و كذا فعلمى استخارة إن كان ذلك الوجه خيرة أن ييسره الله لى و إن كان شرا صرفه الله عنى فقال له و تحب أن تخرج فى ذلك الوجه قال الرجل نعم قال قل اللهم قدر لى كذا و كذا و اجعله خيرا لى فإنك تقدر على ذلك و قال كان أخي ع كثيرا يقول الحمد لله الذى بنعمته تتم الصالحات قال و كان يقول قبل أن يؤخذ بسنة إذا اجتمع عنده أهل بيته ما وکد الله على العباد في شيء مثل ما وکد عليهم بالإقرار بالإمامية و ما جحد العباد شيئا مما جحدوها الحسن بن علي بن النعمان عن عثمان بن عيسى قال سألت أبا الحسن موسى عن إتمام الصلاة في الحرمين مكة و المدينة فقال أتم الصلاة و لو صلاة واحدة محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال قلت لأبي الحسن موسى ع جعلت فداك رجل أكل فالوذج فيه زعفران بعد ما رمى الجمرة و لم يحلق قال لا بأي قال و سأله يحرم على في حرم رسول الله ص ما يحرم في حرم الله قال لا على بن سليمان بن رشيد عن مالك بن أشيم عن إسماعيل بن بزيع قال قلت لأبي الحسن الأول ع إن لنا فتاة و قد ارتفع حيضها فقال لي احضر رأسها بالحناء فإنه سيعود حيضها إلى ما كان قال فعلت فعاد الحيض إلى ما كان محمد بن عبد الحميد قال أخبرني عبد السلام بن سالم عن الحسن بن سالم قال بعثني أبو الحسن موسى ع إلى عمته يسألها شيئا كان لها تعين به محمد بن جعفر في صداقه فلما قرأت الكتاب ضحكت ثم قالت لي فقل له بأبي أنت و أمي الأمر إليك فاصنعني به ما تريدي في ذلك فقلت لها فديتك أي شيء كتب إليك

قرب الإسناد ص : ١٢٤

فقالت تهدى إليك قدر برام أخبرك به قلت نعم فأعطيتني الكتاب فقرأته فإذا فيه أن الله ظلا تحت يده يوم القيمة لا يستظل تحته إلا نبى أو وصى نبى أو مؤمن اعتق عبدا مملوكا أو مؤمن قضى مغرم مؤمن أو مؤمن كف أيمه مؤمن محمد بن عبد الحميد عن أبي جميلة عن أبي الحسن موسى ع قال لا تختضب الحائض أحمد بن محمد عن عبد الرحمن بن عمر بن أسلم قال رأيت أبا الحسن موسى ع احتجم يوم الأربعاء و هو محموم فلم تتركه الحمى فاحتجم يوم الجمعة فتركته الحمى

محمد بن الحسين عن جعفر بن البشير عن إبراهيم بن مفضل بن قيس قال سمعت أبا الحسن الأول وهو يحلف أن لا يكلم محمد بن عبد الله الأرقط أبدا فقلت في نفسي هذا يأمر بالبر و الصلة و يحلف أن لا يكلم ابن عمه أبدا قال فقال هذا من بري به هو لا يصبر أن يذكرني و يعنينى فإذا علم الناس أنى لا أكلمه لم يقبلوا منه أمسك عن ذكرى فكان خيرا له

محمد بن الحسن عن محمد بن سنان عن أبي جرير القمي قال كتبت إلى أبي الحسن موسى ع أسأله عن المحرم يكون به الجرح فيكون فيه المدة و هو يؤذى صاحبه يجد فيه حرقه قال فأجابني لا بأس أن يفتحه
أحمد بن محمد و محمد بن الحسين جميعا عن الحسن بن محبوب عن على بن رئاب قال سمعت أبا الحسن موسى ع يقول إذا مات المؤمن بكت عليه الملائكة و بقاع الأرض التي كان يعبد الله عليها و أبواب السماء التي كان يصعد بأعماله فيها و نام في الإسلام ثلثة لا يسدها شيء قال لأن المؤمنين حصن المسلمين كحصن سور المدينة لها

و بهذا الإسناد عن على بن رئاب قال سأل أبو الحسن موسى بن جعفر ع و أنا حاضر عن رجل تزوج امرأة على مائة دينار و على أن تخرج معه إلى بلده فإن لم تخرج معه فإن مهرها خمسون ديناراً رأيت إن لم تخرج معه إلى بلاده قال فقال إن أراد أن يخرج بها إلى بلاد الشرك فلا شرط له عليها في ذلك و لها مائة دينار التي أصدقها إليها و إن أراد أن يخرج بها إلى بلاد المسلمين و دار الإسلام فله ما شرط عليها و المسلمين عند

قرب الإسناد ص : ١٢٥

شروطهم و ليس له أن يخرج بها إلى بلاده حتى يؤدى إليها صداقها أو ترضى منه ذلك فما رضيته جائز له

محمد بن الحسن عن محمد بن سنان قال كتب معى عطية المدائى إلى أبي الحسن الأول ع يسأله قال قلت امرأتى طالق على السنة إن أعدت الصلاة فأعادت الصلاة ثم قلت امرأتى طالق على الكتاب و السنة إن أعدت الصلاة فأعادت ثم قلت امرأتى طالق طلاق آل محمد على السنة إن أعدت الصلاة فأعادت قال فلما رأيت استخفافى بذلك قلت امرأتى على كظهر أمى إذا أعدت الصلاة فأعادت ثم قلت و قد اعتزلت أهلى منذ سنين قال فقال أبو الحسن ع الأهل و لا شيء عليه إنما هذا و شبهه من خطوات

الشيطان

عبد الله بن عامر عن ابن أبي نجران عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال كتبت إلى أبي الحسن موسى ع أسأله عن أم ولد لي ذكرت أنها أرضعت جارية لي فقال لا تقبل قولها ولا تصدقها

وبهذا الإسناد عن صالح بن عبد الله الخثعمي قال وكتبت إلى أبي الحسن موسى ع أسأله عن الصلاة في المسجدين أقصر أو أتم فكتب إلى أبي ذلك فعلت فلا بأس قال وكتبت إليه أسأله عن خصي لي في سن رجل مدرك يحل للمرأة أن تراها و تكشف بين يديه قال فلم يجبني فيها

قال فسألت أبي الحسن الرضا عنها مشافهة فأجابني أبوه إلا أنه قال في الصلاة قصر

محمد بن الحسين عن إبراهيم بن أبي البلاط قال قلت لأبي الحسن الأول ع جعلت فداك إن رجلا من مواليك عنده جواري مغنيات قيمتهم أربعة عشر ألف دينار وقد جعل لك ثلثها فقال لا حاجة لي فيها إن ثمن الكلب والمغنية سحت الحسن بن ظريف وعلى بن إسماعيل و محمد بن عيسى عن حماد بن عيسى قالرأيت أبي الحسن موسى ع صلى الغداة فلما سلم الإمام قام فدخل الطواف فطاف أسبوعين بعد الفجر قبل طلوع الشمس ثم خرج من باب بنى شيبة ومضى ولم يصل

قرب الإسناد ص : ١٢٦

محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى قال قلت لأبي الحسن الأول ع إن الحسن بن محمد له إخوة من أبيه وليس يولد له ولد إلا مات فادع الله له فقال قضيت حاجته فولد له غلامان

محمد بن عيسى عن على بن يقطين أو عن زيد عن على بن يقطين أنه كتب إلى أبي الحسن موسى ع أن قلبي يضيق مما أنا عليه من عمل السلطان و كان وزيرا للهارون فإن أذنت لي جعلني الله فداك هربت منه فرجع الجواب لا آذن لك المخرج من عملهم و اتق الله أو كما قال

محمد بن الحسين عن عثمان بن عيسى عن أبي الحسن الأول قال كتبت إليه أسأله عن هذه المسألة وعرفت خطه عن أم ولد لرجل و كان أبو الرجل وهبها له فولدت منه أولادا فقالت له بعد ذلك إن أباك قد كان وطأني قبل أن يهبني قال لا تصدق إنما تفر

من سوء خلق

محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن قال أخبرنى من رأى أبا الحسن الأول ع
بمنى و هو يمسح ظهر قدمه من أعلى القدم إلى الكعب و من الكعب إلى أعلى القدم
محمد بن عيسى عن بعض من ذكره أنه كتب أبو الحسن موسى ع إلى الخيزران أم أمير
المؤمنين هارون يعزيها بموسى ابنتها و يهنيها بهارون ابنتها الرشيد بسم الله الرحمن
الرحيم للخيزران من موسى بن جعفر بن محمد بن على بن الحسين أما بعد أصلحك الله
و أمنع بك و أكرمك و حفظك و أتم النعمة و العافية في الدنيا و الآخرة لك برحمته ثم
إن الأمور أطال الله بقاك كلها بيد الله عز وجل يمضيها و يقدرها بقدرتها فيها و
السلطان عليها توكل بحفظ ماضيها و تمام باقيها فلا مقدم لما آخر منها و لا مؤخر لها
قدم استأثر بالبقاء و خلق خلقه للفناء أسكنهم دنيا سريع زوالها قليل بقائهما و جعل
لهم مرجعا إلى دار لا زوال لها و لا فناء و كتب الموت على جميع خلقه و جعلهم أسوة
فيه عدلا منه عليهم عزيزا و قدرة منه عليهم لا مدفع لأحد منه و لا محicus له عنه حتى
يجمع الله تبارك و تعالى بذلك إلى دار البقاء خلقه و يرث به أرضه و من عليها و إليه
يرجعون بلغنا أطال الله بقاك ما كان من قضاء الله الغالب في وفاته

قرب الإسناد ص : ١٢٧

أمير المؤمنين موسى صلوات الله عليه و رحمته و مغفرته و رضوانه و إنا لله و إنا إليه
راجعون إعظاما لمصيبيه و إجلالا لرزقته و فقده ثم إنا لله و إنا إليه راجعون صبرا لأمر
الله عز وجل و تسليما لقضائه ثم إنا لله و إنا إليه راجعون لشدة مصيبيك علينا خاصة
و بلوغها من حر قلوبنا و نشوذ أنفسنا نسأل الله أن يصلى على أمير المؤمنين و أن
يرحمه و يلحقه بنبيه ص وصالح سلفه و أن يجعل ما نقله إليه خيرا مما أخرجه منه و
نسأل الله أن يعظم أجرك أمنع الله بك و أن يحسن عقباك و أن يعوضك من المصيبة
بأمير المؤمنين صلوات الله عليه أفضل ما وعد الصابرين من صلواته و رحمته و هداه
نسأل الله أن يربط على قلبك و يحسن عزاك و سلوتك و الخلف عليك و لا يريك بعده
مكروها في نفسك و لا في شيء من نعمته عليك و أسأل الله أن يهنيك خلافة أمير
المؤمنين أمنع الله به و أطال بقاه و مد في عمره و أنسى في أجله و أن يسوغكها
بإتمام النعمة و أفضل الكرامة و أطول العمر و أحسن الكفاية و أن يمتعك و إيانا
خاصة و المسلمين عامة بأمير المؤمنين حتى يبلغ به أفضل الأمل فيه لنفسه منك

أطال الله بقاہ و منا له لم يكن أطال الله بقاک أحد من أهلى من قومک و خاصتك و
حرمتک کان أشد لمصیبتک إعظاما و بها حزنا و لك بالأجر عليها أطال الله بقاہ دعاء
بتمامها و دوامها و بقائها و دفع المکروه فيها منى و الحمد لله لما جعل الله عليه
لمعرفتی بفضلک و النعمه عليك و شکری بلاک و عظیم رجائی لك أمتع الله بك و
أحسن جراک إن رأیت أطال الله بقاک أن تكتبني إلى بخبرک فى خاصة نفسک و حال
جزیل هذه المصیبة و سلوتك عنها فعلت فإنی بذلك مهم إلى ما جاءنى من خبرک و
حالک فيه متطلع أتم الله لك أفضل ما عودک من نعمته و اصطمع عندک من کرامته و
السلام عليك و رحمة الله و برکاته و كتب بيوم الخميس لتسع لیال خلون من شهر
ربيع الأول لسنة سبعین و مائة

محمد بن الحسین عن أحمد بن المیثم عن حسین بن أبي العرننس قال رأیت أبا
الحسن موسى

قرب الإسناد ص : ١٢٨

ع في المسجد الحرام في شهر رمضان وقد أتاه غلام له أسود بين ثوبین أبيضین و معه
قلة و قدح فھین قال المؤذن الله أكبر صب له فناوله و شرب
محمد بن الحسین بن أحمد بن الحسن المیثمی عن الحسین بن أبي العرننس قال
رأیت أبا الحسن موسى ع بمنی و عليه نقبة و رداء و هو متکئ على جوالیق سود متکئ
على يمينه فأتاه غلام أسود بصحفة فيها رطب فجعل يتناول بیساره فیأكل و هو متکئ
على يمينه فحدثت بهذا الحديث رجلا من أصحابنا قال فقال لى أنت رأیته يأكل بیساره
قال قلت نعم قال أما و الله لحدثني سليمان بن خالد أنه سمع أبا عبد الله ع يقول
صاحب هذا الأمر كلتا يديه يمين

محمد بن الحسین عن عثمان بن عیسی عن أبي الحسن الأول قال سمعته يقول لرجل
لا تمكن الناس من قيادک فتذل

أیوب بن نوح عن صالح بن عبد الله عن إسماعیل بن جابر عن أبي الحسن الأول قال
ابتدأنى فقال ماء الحمام لا ينجزه شيء

محمد بن عبد الحمید عن یونس بن یعقوب قال قلت لأبي الحسن الأول ع صلیت
بقومی صلاة فقمت و لم أسلم عليهم نسيت فقالوا ما سلمت علينا فقال ألم تسلم و
أنت جالس قلت بلی قال فلا شيء عليك و لو شئت حين قال لك استقبلتهم بوجهک

فقلت السلام عليكم

محمد بن الحسين عن إبراهيم بن أبي البلاط قال صلى أبو الحسن الأول صلاة الليل
في المسجد الحرام وأنا خلفه فصلى الشمان وأوتر وصلى الركعتين ثم جعل مكان
الضجعة سجدة

محمد بن الحسين عن إبراهيم بن عبد الحميد قال دخلت على أبي الحسن الأول في
بيته الذي يصلى فيه فإذا ليس في البيت إلا خصبة وسيف معلق ومصحف
محمد بن عيسى قال حدثني إبراهيم بن عبد الحميد قال سأله أبا الحسن ع عن الرجل
يشترى الجارية وهي حبلى أيطاها قال لا يقرها

محمد بن عيسى قال حدثني حماد بن عيسى قال دخلت على أبي الحسن موسى بن جعفر
ع بالبصرة فقلت له جعلت فداك ادع الله تعالى لي أن يرزقني دارا وزوجة ولدا و
خادما والحج كل سنة قال فرفع يده ثم قال

قرب الإسناد ص : ١٢٩

اللهم صل على محمد بن عبد الله وآل محمد وارزق حماد بن عيسى دارا وزوجة و
خادما والحج خمسين سنة قال حماد فلما اشترط خمسين سنة علمت أنى لا أحج أكثر
من خمسين سنة قال حماد وقد حججت ثمانية وأربعين حجة وهذه دارى قد رزقتها و
هذه زوجتى وراء الستر فاسمعوا كلامي وهذا ابنى وهذا خادمى وقد رزقت كل ذلك
فحج بعد هذا الكلام حجتين تمام الخمسين ثم خرج بعد الخمسين حاجا فزامل أبا
العباس التوفلى فلما صار في موضع الإحرام دخل يغتسل فجاء الوادى فحمله ففرق
فمات رحمنا الله وإياه قبل أن يحج زيادة على الخمسين وقبره بسيالة

محمد بن عبد الحميد عن يونس بن يعقوب قال سأله أبا الحسن موسى بن جعفر ع
عن العقيقة الجارية والغلام فيهما سواء قال نعم

أحمد بن محمد عن ابن محبوب عن عبد الله بن جندب قال كتب إلى أبي الحسن
موسى ع أسأله عن الرجل يريد أن يجعل أعماله من الصلاة والبر والخير ثلاثة ثلثا
له وثلثا لأبويه أو يفرد هما من أعماله بشيء مما يتطلع به بشيء معلوم وإن كان
أحد هما حيا والآخر ميتا قال فكتب إلى أما للميت فجائز حسن وأما للحى فلا إلا البر و
الصلة

و عنه عن ابن محبوب عن عبد الرحمن بن الحجاج قال قلت لأبي الحسن موسى ع أ

رأيت إن احتجت إلى طبيب و هو نصراني أسلم عليه و أدعوه له قال نعم لأنه لا ينفعه دعاؤك

و عنه عن على بن محبوب عن على أبي حمزة قال سأله أبا الحسن موسى ع قلت المرأة تقعد عند رأس المريض و هي حائض و هو في حد الميت قال فقال لا بأس إن تمرضه فإذا خافوا عليه و قرب من ذلك فتتجنب عنه و تتتجنب قربه فإن الملائكة تتأذى بذلك و عنه عن ابن محبوب عن أبي جرير الرقاشي قال قلت لأبي الحسن موسى ع كيف أتواضا الصلاة قال فقال لا تعمق في الوضوء و لا تلطم وجهك بالماء لطما و لكن أغسله من أعلى وجهك إلى أسفله بالماء مسحا و كذلك فامسح بالماء على ذراعيك و رأسك و قدميك

و عنه عن ابن محبوب عن المفضل بن يونس الكاتب قال سأله أبا الحسن ع
قرب الإسناد ص : ١٣٠

عن رجل من أصحابنا يموت و لم يترك ما يكفن به فأشتري له كفنه من الزكاة قال فقال أعط عياله من الزكاة قدر ما يتجهزونه فيكفونه هم الذين يتجهزونه قلت فإن لم يكن له ولد و لا أحد يقوم بأمره فأجهزه أنا من الزكاة قال فقال كان أبي رضي الله عنه يقول إن حرمة عورة المؤمن و حرمة بدنه و هو ميت كحرمه و هو حى فوار عورته و بدنه و جهزه و كفنه و حنطه و احتسب بذلك من الزكاة قلت فإن اتجر له بعض إخوانه بكفن آخر و كان عليه دين أ يكفن بواحد و يقضى بالآخر دينه قال فقال ليس هذا ميراث تركه إنما هذا شيء صار إليهم بعد وفاته فليكفوه بالذى اتجر عليهم و ليكن الذى من الزكاة يصلحون به شأنهم

و عنه عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس قال سأله أبا الحسن موسى ع قلت المرأة ترى الطهر قبل غروب الشمس كيف يصنع بالصلاحة قال فقال إذا رأت الطهر بعد ما يمضى من زوال الشمس أربعة أقدام فلا تصل إلا العصر لأن وقت الظهر دخل عليها و هي في الدم و خرج عنها الوقت و هي في الدم فلم يجب عليها أن تصلى و ما طرح الله عنها من الصلاة و هي في الدم أكثر قال و إذا رأت المرأة بعد ما مضى من زوال الشمس أربعة أقدام فلتتمسك عن الصلاة فإذا طهرت من الدم فلتقض صلاة الظهر لأن وقت الصلاة دخل عليها و هي ظاهر و خرج عنها وقت الظهر و هي ظاهر فضيغت صلاة الظهر فوجب عليها قضاوه

و عنه عن ابن محبوب عن الفضل بن يونس قال سألت أبا الحسن موسى ع قلت تكون
معي الجواري و أنا بمكة فآمرهن أن يعقدن بالحج يوم التروية و أخرج بهن فيشهدن
المناسك و أخلفهن بمكة قال فقال لى إن خرجت بهن فهو أفضل و إن خلften عنده ثقة
فلا بأس فليس على المملوك حج و لا عمرة حتى يعتق
أحمد بن إسحاق قال حدثني بكر بن محمد الأزدي عن أبي الحسن الأول ع قال كان
يقول اللهم إنك أخذت بناصيتي و قلبي فلم تملكتن شيئا فإذا فعلت ذلك بهما
فأنت وليهما فاهدهما إلى سواء السبيل يا رب يا رب ما أقدرك ما أقدرك ما
أقدرك على تعويض كل من كانت له قبلى تبعه و تغفر لي فإن مغفرتك للظالمين
السندى بن محمد عن يونس بن يعقوب قال سألت أبا الحسن ع عن إخاء الغنم قال
لا بأس

السندى

قرب الإسناد ص : ١٣١

بن محمد عن يونس بن يعقوب قال أرسلت إلى أبي الحسن موسى ع إن أخي اشتري
حماما من المدينة فذهبنا بها معنا إلى مكة فاعتمرنا و أقمنا ثم أخرجنا الحمام معنا من
مكة إلى الكوفة علينا في ذلك شيء فقال للرسول أظنهن فره قل له يذبح مكان كل
طائر شاة

هارون بن مسلم عن مسدة بن زياد قال سمعت أبا الحسن ع يقول لأبيه يا أبا إن فلانا
يريد اليمن أ فلا أزوذه بضاعة يشتري لي بها عصب اليمن فقال له يابني لا تفعل قال و
لم قال لأنها إذا ذهبت لم ترجر عليها ولم تختلف عليك لأن الله تبارك و تعالى يقول و
لا تؤتوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَاماً فَإِنْ سَفِهَ بَعْدَ النِّسَاءِ مِنْ
شارب الخمر يا بنى إن أبي حدثنى عن آبائه عن رسول الله ص قال من ائتمن غير أمين
فليس له على الله ضمان لأنه قد نهاه أن يأتمنه

محمد بن عيسى بن عبيد و أحمد بن إسحاق جمیعا عن سعدان بن مسلم قال قال بعض
 أصحابنا خرج أبو الحسن موسى بن جعفر في بعض حوائجه فمر على رجل و هو يحد
في النساء فقال يحد في بعض النساء فقال سبحان الله ما ينبغي هذا ينبغي لمن حد أن
يستقبل به دفء النهار فإن كان في الصيف أن يستقبل به برد النهار

محمد بن عيسى و أحمد بن إسحاق جمیعا عن سعدان بن مسلم قال كنت في الحمام في

البيت الأوسط فدخل أبو الحسن موسى بن جعفر و عليه النورة قال فقال السلام
عليكم فرددت عليه و تأخرت فدخل البيت الذى فيه الحوض فاغتنسلت و خرجنا
محمد بن عيسى و أحمد بن إسحاق جمیعا عن سعدان بن مسلم قال كتبت إلى أبي
الحسن موسى ع في خصی بیول و يلقی من ذلك شدة و يرى البیل بعد البیل قال
يتوضأ ثم ينضج في النهار مرة واحدة

موسى ع استلم الحجر ثم طاف حتى
محمد بن عيسى و أحمد بن إسحاق جمیعا عن سعدان بن مسلم قال رأیت أبا الحسن

١٣٢ قرب الإسناد ص :

إذا كان أسبوع التزم وسط البيت و ترك الملتم اللى يلتزم أصحابنا و بسط يده على الكعنة فمكث ما شاء الله ثم مضى إلى الحجر فاستلمه و صلى خلف مقام إبراهيم ع ثم عاد إلى الحجر فاستلمه ثم مضى حتى إذا بلغ الملتم فى آخر أسبوع التزم وسط البيت و بسط يده ثم استلم الحجر و صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم ع ثم استلم الحجر فطاف حتى إذا كان فى آخر الأسبوع التزم وسط البيت ثم استلم الحجر و صلى ركعتين خلف مقام إبراهيم ع ثم عاد إلى الحجر و استلم ما بين الحجر إلى الباب ثم مكث ما شاء الله ثم أتى الحجر فصلى ثمان ركعات فكان آخر عهده بالبيت تحت المizar و بسط يده و دعا ثم مكث ما شاء الله ثم خرج من باب الحناطين حتى أتى ذا طوى فكان وجهه إلى المدينة

الحسن بن طريف عن أبيه طريف بن ناصح قال كنت مع الحسين بن زيد و معه ابنه المسمني بعلى إذ مر بنا أبو الحسن موسى بن جعفر ص فسلم ثم جاز فقلت فداك يعرف موسى قائم آل محمد قال فقال لي إن يكن أحد يعرفه فهو ثم قال و كيف لا يعرفه و عنده خط على بن أبي طالب و إملاء رسول الله ص فقال له ابنه كيف لم يكن ذاك عند أبي زيد بن على فقال يابني إن على بن الحسين ع و محمد بن على سيد الناس و إمامهم فلزم يابني أباك زيدا أخيه فتأدب بأدبه و تفقه بفقهه قال فقلت فأراه يا أبة إن حدث بموسى حدث يوصى إلى أحد من إخوته قال لا والله لا يوصى إلا إلى ابنه أما ترى أى بنى هؤلاء الخلفاء لا يجعلون الخلافة إلا في أولادهم

الحسن بن طريف عن عمر عن الرضا عن أبيه موسى بن جعفر ع قال كنت عند أبي عبد الله ع ذات يوم و أنا طفل خماسي إذ دخل عليه نفر من اليهود فقالوا أنت ابن محمد

نبى هذه الأمة و الحجة على أهل الأرض قال لهم نعم قالوا إنا نجد في التوراة أن الله تبارك و تعالى آتى إبراهيم ع و ولده الكتاب و الحكم و النبوة و جعل لهم الملك و الإمامة و هكذا وجدنا ذرية الأنبياء لا تتعداهم النبوة و الخلافة و الوصية فما بالكم قد تدعواكم ذلك و

قرب الإسناد ص : ١٣٣

ثبت في غيركم و نلقاكم مستضعفين مقهورين لا يرقب فيكم ذمة نبيكم فدمعت عيناً أبي عبد الله ع ثم قال نعم لم تزل أمناء الله مضطهدة مقهورة مقتولة بغير حق و الظلمة غالبة و قليل من عباد الله الشكور قالوا فإن الأنبياء و أولادهم علموا من غير تعليم و أوتوا العلم تلقينا و ذلك ينبغي لأنتمهم و خلفائهم و أوصيائهم فهل أوتيتم ذلك فقال أبو عبد الله ع ادنه يا موسى فدنوت فمسح يده على صدرى ثم قال اللهم أيده بنصرك بحق محمد و آله ثم قال سلوه عما بدا لكم قالوا و كيف نسأل طفلاً و لا يفقهه قلت سلوني تفقها و دعوا العنت قالوا أخبرنا عن الآيات التسع التي أوتيها موسى بن عمران قلت العصا و إخراجها يده في جيبيه بيضاء و الجراد و القمل و الضفادع و الدم و رفع الطور و المن و السلوى آية واحدة و فلق البحر قالوا صدقتم فما أعطى نبيكم من الآيات التي نفت الشك عن قلوب من أرسل إليه قلت آيات كثيرة أعدها إن شاء الله فاسمعوا وعوا و افقهوا أما أول ذلك فأئتم تقررون أن الجن كانوا يستردون السمع قبل مبعثه فمنعتم من أوان رسالته بالرجوم و انقضاض النجوم و بطلان الكهنة و السحر و من ذلك كلام الذئب يخبر بنبوته و إجماع العدو و الموالى على صدق لهجته و صدق أمانته و عدم جهله أيام طفوليته و حين أيفع و فتا و كهل لا يعرف له شكل و لا يوازيه مثل و من ذلك أن سيف بن ذي يزن حين ظفر بالحبشة وفد عليه مثل وفد قريش فيهم عبد المطلب فسألهم عنه و وصف لهم صفتة فأقرروا جميعاً بأن هذه الصفة في محمد ص فقال هذا أوان مبعثه و مستقره أرض يشرب و مorte بها و من ذلك أبراهة بن يكسوم قاد الفيلة إلى بيت الله الحرام لهدمه قبل مبعثه فقال عبد المطلب إن لهذا البيت ربا يمنعه ثم جمع أهل مكة فدعا و هذا بعد ما أخبره سيف بن ذي يزن فأرسل الله تبارك و تعالى عليهم طيراً أبابيل و دفعهم عن مكة و أهلها و من ذلك أن أبا جهل عمرو بن هشام المخزومي أتاه و هو نائم خلف جدار و معه حجر يريد أن يرميه به فالتحق بكفه

و من ذلك أن أعرابيا باع ذودا له من أبي جهل فمطله بحقه فأتى قريشا فقال أعدونى على أبي الحكم فقد لوى حقي فأشاروا إلى محمد ص و هو يصلى في الكعبة فقالوا ائت هذا الرجل فاستعد به عليه و هم يهزمون بالأعرابي فأتاهم فقال له يا عبد الله أدعني على عمرو بن هشام فقد منعني حقي قال نعم فانطلق معه فدق على أبي جهل بابه فخرج إليه متغيرا فقال ما حاجتك قال أعط الأعرابي حقه قال نعم فجاء الأعرابي إلى قريش فقال جزاكم الله خيرا انطلق معى الرجل الذى دللتمنى عليه فأخذ حقي فجاء أبو جهل فقالوا أعطيت الأعرابي حقه قال نعم قالوا إنما أردنا أن نغريك بمحمد و نهزا بالأعرابي قال يا هؤلاء دق بابي فخررت إليه فقال أعط الأعرابي حقه و فوقه مثل الفحل فاتحا فاه كأنه يریدنى فقال أعطه حقه فلو قلت لا لابتلع رأسى فأعطيته و من ذلك أن قريشا أرسلت النضر بن الحمر و علقمة بن أبي معيط بيشرب إلى اليهود و قالوا لهم إذا قدمتما عليهم فسائلوهم عنه فقالوا صفووا لنا صفتة فوصفوه فقالوا و من تبعه منكم قالوا سفلتنا فصاح حبر منهم فقال هذا النبي الذى نجد نعته فى التوراة و نجد قومه أشد الناس عداوة له و من ذلك أن قريشا أرسلت سراقة بن جعشن حتى خرج إلى المدينة فى طلبه فلحق به فقال صاحبه هذا سراقة يا نبى الله فقال اللهم اكفيه فساخت قوائم ظهره فناداه يا محمد خل عنى بموثق أعطيك أن لا أناصح غيرك وكل من عادك لا أصالح فقال النبي ص اللهم إن كان صادق المقال فأطلق فرسه فأطلق فوفى و ما اثنى بعد ذلك و من ذلك أن عامر بن الطفيلي و أزيد بن قيس أتيا النبي ص فقال عامر لأزيد إذا أتينا أشاغله عنك فاعله بالسيف فلما دخلا عليه قال عامر يا محمد خائر قال لا حتى تقول لا إله إلا الله و إنى رسول الله و هو ينظر إلى أزيد و أزيد لا يخبر شيئا فلما طال ذلك نهض و خرج وقال لأزيد ما كان على وجه الأرض أخوف منك على نفسك فتكا منك و لعمري لا أخافك بعد اليوم فقال له أزيد لا تعجل فإنى ما همت بما أمرتني به إلا دخلت الرجال بيني و بينك حتى أبصر غيرك فأضربك و من ذلك أن أزيد بن قيس والنضر بن

حارث اجتمعوا على أن يسألانه عن الغيوب فدخل عليه فأقبل النبي ص على أزيد فقال يا أزيد أ تذكر ما جئت له يوم كذا و كذا و معك عامر بن الطفيلي فأخبر بما كان فيهما فقال

أزيد والله ما حضرني و عامراً أحد و ما أخبرك بهذا إلا ملك من السماء فأننا أشهد أن لا
إله إلا الله وحده لا شريك له و أنك رسول الله ص و من ذلك أن نفراً من اليهود أتواه و
قالوا لأبي الحسن جدي استأذن لنا على ابن عمك نسأله فدخل على ع فأعلمه فقال
النبي ص و ما يريدون مني فإني عبد من عبيد الله لا أعلم إلا ما علمتني ربى ثم قال أذن
لهم فدخلوا فقال أتسألونى عما جئتم له أم أنبئكم قالوا نبئنا قال جئتم تسألونى عن
ذى القرنين قالوا نعم قال كان غلاماً من أهل الروم ثم ملك و أتى مطلع الشمس و
مغربها ثم بنى السد فيها قالوا نشهد أن هذا كذلك و من ذلك أن وابصة بن معبد الأسدى
أتاه فقال لا أدع من البر والإثم شيئاً إلا سأله عنه فلما أتاه قال له بعض أصحابه إليك
يا وابصة عن رسول الله ص فقال النبي ص دعه أدن يا وابصة فدنت فقال أتسأل عما
جئت له أو أخبرك قال أخبرنى قال جئت تسأل عن البر والإثم قال نعم فضرب بيده
على صدره ثم قال يا وابصة البر ما اطمأنت به الصدر والإثم ما تردد في الصدر و حال
في القلب و إن أفتاك الناس و أفتوك و من ذلك أنه أتاه و قد عبد القيس فدخلوا عليه
فلما أدركوا حاجتهم عنده قال أئتونى بتمر أهلكم مما معكم فأتاه كل رجل منهم بنوع
منه فقال النبي ص هذا يسمى كذلك وهذا يسمى كذلك فقالوا أنت أعلم بتمر أرضنا فوصف
لهم أرضهم فقالوا أدخلتها قال لا و لكن فسح لي فنظرت إليها فقام رجل منهم فقال يا
رسول الله هذا خالي و به خبل فأخذ برداه فقال اخرج عدو الله ثلثا ثم أرسله فبراً و
أتوه بشاة هرمة فأخذ بأحد أذنيها بأصابعه فصار له مثلثة ثم قال خذوه فإن هذه السمة
في آذان ما تلد إلى يوم القيمة وهي توالد و تلك في آذانها معروفة غير مجهولة و من
قرب الإسناد ص : ١٣٦

ذلك أنه كان على سفر فمر على بغير قد أعياناً و قام متزلاً على أصحابه فدعا بما
فتمضمض منه في إماء و توضأ و قال افتح فاه و صب في فيه فمر ذلك الماء على رأسه و
حاركه ثم قال اللهم احمل خladًا و عامراً و رفيقيهما و هما صاحبى الجمل فركبوه و إنه
ليحضر بهم أمام الخيل و من ذلك أن ناقة لبعض أصحابه ضلت في سفر صاحبها
لو كان نبياً لعلم أين الناقة فبلغ ذلك النبي ص فقال إن الغيب لا يعلمه إلا الله انطلق
يا فلان فإن ناقتكم بموضع كذلك و كذلك و قد تعلق زمامها بشجرة فوجدها كما قال و من
ذلك أنه مر على بغير ساقط فتبصص له فقالوا إنه ليشكون شر ولاية أهله و يسألة أن
يخرج عنهم فسأل عن صاحبه فأتاه فقال بعه و أخرجه عنك فأناخ البعير يرغو ثم نهض

و تبع النبي ص فقال يسألني أن أتولى أمره فباعه من على ع فلم ينزل عنده إلى أيام صفين و من ذلك أنه كان في مسجد إذ أقبل جمل ناد حتى وضع رأسه في حجره ثم خر خر فقال ص يزعم هذا أن صاحبه يريد أن ينحره في وليمة على ابنه فجاء يستغيث فقال رجل يا رسول الله هذا لفلان وقد أراد به ذلك فأرسل إليه و سأله أن لا ينحره ففعل و من ذلك أنه دعا على مضر فقال اللهم اشدد و طأك على مضر و اجعلها عليهم كسينين يوسف فأصحابهم سنون فأتأه رجل فقال فو الله ما أتيتك حتى لا يخطر لنا فعل ولا يزدد منا رابح فقال رسول الله ص اللهم دعوتكم فأجبتني و سألكم فأعطيتني اللهم فاسقنا غيتا مغيثا مريئا سريعا طبقا سجالا عاجلا غير زائب نافعا غير ضار فما قام حتى ملأ كل شيء و دام عليه جمعة فأتوه فقالوا يا رسول الله إنه انقطعت سبلنا و أسواقنا فقال النبي ص حوالينا لا علينا فانجابت السحابة عن المدينة فصار فيما حولها و أمطروا شهرا و من ذلك أنه توجه إلى الشام قبل بعثته مع نفر من قريش فلما كان بخيال بحير الراهب نزلوا بمناء ديره و كان عالما بالكتب و قد كانقرأ في التوراة مرور النبي ع به و عرف أوان ذلك فأمر فدعا إلى طعامه

قرب الإسناد ص : ١٣٧

فأقبل يطلب الصفة في القوم فلم يجدها فقال هل بقي في رجالكم أحد قالوا غلام يتيم قال فقام بحير الراهب فاطلع فإذا هو برسول الله ص نائم و قد أظلته سحابة فقال للقوم ادعوا هذا اليتيم ففعلوا و بحير مشرف عليه و هو يسير و السحابة قد أظلته فأخبر القوم بشأنه و أنه سيبعث فيهم رسولا و يكون من حاله و أمره فكان القوم بعد ذلك يهابونه و يجعلونه فلما قدموا أخبروا قريشا بذلك و كان عند خديجة بنت خويلد فرغبت في تزويجه و هي سيدة نساء قريش و قد خطبها كل صنديد و رئيس قد أبتهم فروجته نفسها للذى بلغها من خبر بحيراء و من ذلك أنه كان بمكة أيام ألب عليه قومه و عشائره فأمر عليا أن يأمر خديجة أن تتخذه له طعاما ففعلت ثم أمره أن يدعوه له أقرباءه من بنى عبد المطلب فدعا أربعين رجلا فقال لهم طعاما يا على فأتأه بشريبة و طعام تأكله ثلاثة و الأربعة فقدمه إليهم و قال كلوا و سموا فسميا و لم يسم القوم فأكلوا و صدوا و شبعوا فقال أبو جهل جاد ما سحركم محمد يطعم من طعام ثلاث رجال أربعين رجلا هذا و الله هو السحر الذى لا بعده فقال له على ع ثم أمرنى بعد أيام فاتخذت له مثله و دعوتهم بأعيانهم فطعموا و صدوا و من ذلك أن على بن أبي طالب

قال دخلت السوق فابتعدت لحما بدرهم و ذرة بدرهم فأتيت به فاطمة ع حتى إذا فرغت من الخبز و الطبخ قالت لو أتيت أبى قد عوته فأتيته و هو مضطجع و هو يقول أعود بالله من الجوع ضجيعا فقلت له يا رسول الله عندنا طعام فقام و اتكأ على و مضينا نحو فاطمة ع فلما دخلنا قال هلم طعامك يا فاطمة ع فقدمت البرمة و القرص ففطى القرص و قال اللهم بارك لنا في طعامنا ثم قال اغرفى لعائشة فغرفت ثم قال اغرفى لأم سلمة فغرفت فما زالت تعرف حتى وجهت إلى نسائه التسع قرصة قرصه و مرقا ثم قال اغرفى لأبنيك و بعلك ثم قال اغرفى وكلى و أهدى لجاراتك ففعلت و بقى عندهم أيام يأكلون و من ذلك أن امرأة عبد الله بن مسلم أتته بشارة مسمومة و مع النبي

قرب الإسناد ص : ١٣٨

ص بشر بن البراء بن عازب فتناول النبي ص الذراع و تناول بشر الكراع فأما النبي ص فلاكها و لفظها و قال إنها مسمومة و أما بشر فلاك المضغة و ابتلعها فمات فأرسل إليها فأقرت و قال ما حملك على ما فعلت قالت قتلت زوجي و أشراف قومي فقلت إن كان ملكا قتلتة و إن كاننبيا فسيطّل عليه الله تبارك و تعالى على ذلك و من ذلك أن جابر بن عبد الله الأنصاري قال رأيت الناس يوم الخندق يحفرون و هم خماس و رأيت النبي ص يحفر و بطنه خميس فأتيت أهلي فأخبرتها فقالت ما عندنا إلا هذه الشاة و محرز من ذرة قال فاخذني و ذبح الشاة و طبخوا شقها و شروا الباقى حتى إذا أدرك أتى النبي ص فقال يا رسول الله اتخذت طعاما فائتني أنت و من أحبت فشبك أصابعه في يده ثم نادى ألا إن جابرا يدعوك إلى طعامه فأتى أهله مذعورا خجلا فقال لها هي الفضيحة قد حفل بهم أجمعين فقالت أنت دعوتهم أم هو قال هو فهو أعلم بهم فلما رأنا أمر بالأنطاع فبسّطت على الشوارع و أمره بأن يجمع التواري يعني قصاعا كانت من خشب و الجfan ثم قال ما عندكم من الطعام فأعلمه فقال غطوا السدانة و البرمة و التنور و اغروا و أخرجوا الخبز و اللحم و غطوا بما زالوا يغرون و ينقولون و لا يرون شيئا حتى شبع القوم و هم ثلاثة آلاف ثم أكل جابر و أهله و أهداوا و بقى عندهم أيام و من ذلك أن سعد بن عبادة أتاه عشيّة و هو صائم فدعا إلى طعامه و دعا معه على بن أبي طالب ع فلما أكلوا قال النبي ص نبي و وصي يا سعد أكل طعامك الأبرار و أفتر عنك الصائمون و صلت عليكم الملائكة فحمله سعد على حمار قطوف و ألقى عليه قطيفة فرجع الحمار و إنه لهم لاج ما يساير و من ذلك

أنه أقبل على الحديبية و في الطريق ماء يخرج من وشل بقدر ما يروى الراكب و
الراكيبين فقال من سبقنا إلى الماء فلا يستقين منه فلما انتهى إليه دعا بقدح فمضمض
فيه ثم صبه في الماء ففاض الماء فشربوا

قرب الإسناد ص : ١٣٩

و ملئوا أدواتهم و مياضيهم و تفصوا فقال النبي ص لئن بقيتم أو بقى منكم ليتسعن
بهذا الوادي بسقى ما بين يديه من كثرة مائه فوجدوا ذلك كما قال و من ذلك إخباره عن
الغيب و بما كان و ما يكون فوجد ذلك موافقا لما يقول و من ذلك أنه أخبر صبيحة
الليلة التي أسرى به بما رأى من سفره فأنكر ذلك بعض و صدقه بعض فأخبرهم بما رأى
من المارة و الممتارة و هيئاتهم و منازلهم و ما معهم من الأmente و أنه رأى عيراً أماها
بعير أورق و أنه يطلع يوم كذا من العقبة مع طلوع الشمس فعدوا يطلبون تكذيبه
للوقت الذي وقت لهم فلما كانوا هناك طلعت الشمس فقال بعضهم كذب الساحر و
أبصر آخرون بالعيير قد أقبلت يقدمها الأورق فقالوا صدق هذه نعم قد أقبلت و من ذلك
أنه أقبل من تبوك فجهدوا عطشا و بادر الناس إليه يقولون الماء الماء يا رسول الله
فقال لأبي هريرة هل معك من الماء شيء فقال كقدر قدح في ميضاطي فقال هل ميضااتك
فضب ما فيه في قدح و دعا و أعاده و قال ناد من أراد الماء فأقبلوا يقولون الماء يا
رسول الله فما زال يسكب و أبو هريرة يسقى حتى تروى القوم أجمعون و ملئوا ما
معهم ثم قال لأبي هريرة اشرب فقال آخركم شربا فشرب رسول الله ص و شرب و من
ذلك أن أخت عبد الله بن رواحة الانصاري مرت به أيام حفرهم الخندق فقال لها إلى
أين تريدين قالت إلى عبد الله بهذه التمرات فقال هاتيهن فنشرت في كفه ثم دعا
بالأنطاع و فوقها عليها و غطتها بالأرز و قام فصلى ففاض التمر على الأنطاع ثم نادى
هلموا و كلوا فأكلوا و شبعوا و حملوا معهم و دفع ما بقي إليها و من ذلك أنه كان في
سفر فأجهدوا جوعاً فقال من كان معه زاد فليأتنا فأتاه نفر منهم بمقدار صاع فدعى بالأرز
و الأنطاع ثم ضعف التمر عليها و دعا ربه فأكثر الله ذلك التمر حتى كان أزوادهم إلى
المدينة و من ذلك أنه أقبل من بعض أسفاره فأتاه قوم فقالوا يا رسول الله إن لنا بئراً
إذا كان القيظ اجتمعنا عليها و إذا كان الشتاء تفرقنا

قرب الإسناد ص : ١٤٠

على مياه حولها و قد صار من حولنا عدو فادع الله في بئرنا فتغلب ص في بئرهم ففاضت

المياه المغيبة فكانوا لا يقدرون أن ينظروا إلى قعرها بعد من كثرة مائتها فبلغ ذلك مسليمة الكذاب فحاول ذلك في قليب قليل الماء فتغل الأنكشوم في القليب فغار ما وفه فصار كالحجوب ومن ذلك أن سراقة بن جعشن حين وجهه قريش في طلبه ناوله نbla من كناته وقال ستمر برعاع فإذا وصلت إليهم فهذا علامتي عنده و اشرب فلما انتهى إليهم أتوه بعنز حائل فمسح صضرعها فصارت حاملا و درت حتى ملئوا الإناء و ارتوه ارتوه و من ذلك أنه نزل بأم شريك فأنته بعكة فيها سمن يسير فأكل هو وأصحابه ثم دعا لها بالبركة فلم تزل العكة تصب سمنا أيام حياتها و من ذلك أن أم جميل امرأة أبي لهب أنته حين نزلت سورة تبت و مع النبي ص أبو بكر بن أبي قحافة فقال يا رسول الله هذه أم جميل امرأة أبي لهب مخفة أي مغضبة تريدك و معها حجر تريد أن ترميك به فقال إنها لا تراني فقالت لأبي بكر أين صاحبك قال حيث شاء الله قالت لقد جئتكم ولو أراه لرميته فإنه هجانى و اللات و العزى إننى لشاعرة فقال أبو بكر يا رسول الله لم ترك قال لا ضرب الله بينها وبينى حجابا و من ذلك كتابه المهيمن الباهر لعقول الناظرين مع ما أعطى من الخلال التي إن ذكرناها لطالع فقالت اليهود وكيف لنا أن نعلم هذا كما وصفت فقال لهم موسى وكيف لنا أن نعلم ما تذكرون من آيات موسى على ما تصفون قالوا علمنا ذلك بنقل البررة الصادقين قال لهم فاعلموا صدق ما أنبأتم به بخبر طفل لقنه الله من غير تلقين ولا معرفة عن الناقلين فقالوا نشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وأنكم الأئمة القادة والحجاج من عند الله على خلقه فوثب أبو عبد الله ع فقبل بين عينيه ثم قال أنت القائم من بعدي فلهذا قال الواقفة إنه حى وإن القائم ثم كسامهم أبو عبد الله و وهب لهم و انصرفوا مسلمين

أحمد بن محمد عن أبي قنادة عن أبي خالد الزبالي قال قدم أبو الحسن موسى ع بزبالة و معه

قرب الإسناد ص : ١٤١

جماعة من أصحاب المهدى بعثهم المهدى في إشخاصه إليه و أمرني بشراء حوائج له و نظر إلى و أنا مغموم و قال يا أبا خالد ما لي أراك مغموما قلت جعلت فداك هو ذا تصير إلى هذه الطاغية و لا آمنة عليك فقال يا أبا خالد ليس على منه بأس إذا كان سنة كذا و كذا و شهر كذا و كذا فانتظر في أول الليل فإني أوافيك إن شاء الله تعالى قال فما كان

لـى همة إـلا إـحصاء الشهور وـالأيام فـقدوت إـلى المـيل فـى الـيـوم الـذـى وـعـدـنـى فـلم أـزل
أـنتـظـرـه إـلى أـنـكـادـتـالـشـمـسـأـنـتـغـيـبـفـلـمـأـرـأـحـداـفـشـكـكـتـفـوـقـفـىـقـلـبـىـأـمـرـعـظـيمـ
فـنظـرـتـقـرـبـالـمـيلـفـإـذـاـسـوـادـقـدـرـفـعـفـانـتـظـرـتـهـفـوـافـانـىـأـبـىـالـحـسـنـعـأـمـامـالـقـطـارـعـلـىـ
بـغـلـةـلـهـفـقـالـأـيـهـاـيـاـأـبـاـخـالـدـقـلـتـلـبـيـكـجـعـلـتـفـدـاـكـقـالـلـاـتـشـكـنـرـدـالـهـالـشـيـطـانـإـنـكـ
شـكـكـتـقـلـتـقـدـكـانـذـلـكـوـالـهـجـعـلـتـفـدـاـكـقـالـفـسـرـرـتـبـتـخـلـيـصـهـفـقـلـتـالـحـمـدـالـهـ
الـذـىـخـلـصـكـمـنـالـطـاغـيـةـفـقـالـوـالـهـيـأـبـاـخـالـدـإـنـلـهـمـإـلـىـعـوـدـةـلـاـأـخـلـصـمـنـهـمـ
أـحـمـدـبـنـمـحـمـدـعـنـالـحـسـيـنـبـنـمـوـسـىـبـنـجـعـفـرـعـنـأـمـهـقـالـتـكـنـتـأـغـمـزـقـدـمـأـبـىـ
الـحـسـنـعـوـهـنـائـمـمـسـتـقـبـلـاـفـىـالـسـطـحـفـقـامـمـبـادـرـاـبـحـرـارـةـمـسـرـعـاـفـتـبـعـتـهـفـإـذـاـغـلامـانـ
لـهـيـكـلـمـانـجـارـيـتـيـنـلـهـوـبـيـنـهـمـحـائـطـلـاـيـصـلـانـإـلـيـهـمـفـتـسـمـعـعـلـيـهـمـاـثـمـتـفـتـتـإـلـىـ
فـقـالـمـتـىـجـئـتـهـاـهـنـاـفـقـلـتـحـيـثـقـمـتـمـنـنـوـمـكـمـسـرـعـاـفـرـعـتـوـتـبـعـتـكـقـالـلـمـتـسـمـعـ
الـكـلـامـقـلـتـبـلـىـجـعـلـتـفـدـاـكـفـلـمـأـصـبـحـبـعـثـالـغـلامـيـنـإـلـىـبـلـدـوـبـعـثـالـجـارـيـتـيـنـإـلـىـ
بـلـدـآـخـرـفـبـاعـهـمـ

أـحـمـدـبـنـمـحـمـدـعـنـالـحـسـنـbـنـعـلـىـالـوـشـاءـقـالـحـجـجـتـأـيـامـخـالـىـإـسـمـاعـيـلـbـنـإـلـيـاسـ
فـكـتـبـإـلـىـأـبـىـالـحـسـنـعـأـلـوـلـفـكـتـبـخـالـىـأـنـلـىـبـنـاتـوـلـيـسـلـىـذـكـرـوـقـدـقـلـرـجـالـنـاـ
وـقـدـخـلـفـتـأـمـرـأـتـىـوـهـىـحـامـلـفـادـعـالـهـإـنـيـجـعـلـهـغـلامـاـوـسـمـهـفـوـقـعـفـىـالـكـتـابـقـدـ
فـضـىـالـهـتـبـارـكـوـتـعـالـىـحـاجـتـكـوـسـمـهـمـحـمـدـاـفـقـدـمـنـاـكـوـفـةـوـقـدـوـلـدـهـاـغـلامـقـبـلـ
دـخـولـالـكـوـفـةـبـسـتـةـأـيـامـوـدـخـلـنـاـيـوـمـسـابـعـهـقـالـأـبـوـمـحـمـدـفـهـوـوـالـهـالـيـوـمـرـجـلـلـهـ
أـوـلـادـ

محمد بن الحسين عن على بن جعفر بن ناجية

قرب الإسناد ص : ١٤٢

أـنـهـكـانـاشـتـرـىـطـيـلـسـانـاـطـرـازـياـأـزـرـقـبـمـائـةـدـرـهـمـوـحـمـلـهـمـعـهـإـلـىـأـبـىـالـحـسـنـأـلـوـلـعـ
وـلـمـيـعـلـمـبـهـأـحـدـوـكـنـتـأـخـرـجـأـنـاـوـعـبـدـالـرـحـمـنـبـنـالـحـجـاجـوـكـانـهـوـإـذـذـاكـقـيـمـاـ
لـأـبـىـالـحـسـنـعـفـبـعـثـبـمـاـكـانـمـعـهـفـكـتـبـاطـلـبـواـلـىـسـاجـاـطـرـازـياـأـزـرـقـفـطـلـبـوـهـبـالـمـدـيـنـةـ
فـلـمـيـوـجـدـعـنـدـأـحـدـفـقـلـتـلـهـهـذـاـهـوـمـعـىـوـمـاـجـئـتـبـهـإـلـاـلـهـفـبـعـثـوـاـبـهـإـلـيـهـوـقـالـلـهـ
أـصـبـنـاهـمـعـعـلـىـبـنـجـعـفـرـوـلـمـاـكـانـمـنـقـابـلـاشـتـرـيـتـطـيـلـسـانـاـمـثـلـهـوـحـمـلـتـهـمـعـىـوـلـمـ
يـعـلـمـبـهـأـحـدـفـلـمـاـقـدـمـنـاـالـمـدـيـنـةـأـرـسـلـإـلـيـهـمـاطـلـبـواـلـىـطـيـلـسـانـاـمـثـلـهـمـعـذـلـكـالـرـجـلـ
فـسـأـلـوـنـىـفـقـلـتـهـوـذـاـمـعـىـفـبـعـثـوـاـبـهـإـلـيـهـ

محمد بن الحسين عن علي بن جعفر بن ناجية عن عبد الرحمن بن الحجاج قال
استقرضت من غالب مولى الربيع ستة آلاف درهم نمت بها بضاعتي و دفع إلى شيئاً
أدفعه إلى أبي الحسن الأول ع وقال إذا قضيت من الستة آلاف درهم حاجتك فادفعها
أيضاً إلى أبي الحسن ع فلما قدمت المدينة بعثت إليه بما كان معى و الذى من قبل
غالب فأرسل إلى فأين الستة آلاف درهم فقلت استقرضتها و أمرنى أن أدفعها إليك فإذا
بعث متاعى بعثت بها إليك فأرسل إلى عجلها لنا فإننا نحتاج إليها فبعثت بها إليه
محمد بن الحسين قال حدثني علي بن حسان الواسطي عن موسى بن بكر قال دفع أبو
الحسن الأول ع رقعة فيها حوائج و قال لي اعمل بما فيها فوضعتها تحت المصلى و
توانيت عنها فمررت فإذا الرقعة في يده فسألني عن الرقعة فقلت في البيت فقال يا
موسى إذا أمرتك بالشيء فاعمله و إلا غضبت عليك فعلمت أن الذى دفعها إليه بعض
صبيان الجن

محمد بن عيسى عن يونس بن عبد الرحمن عن علي بن سعيد السايب قال كتب إلى أبو
الحسن الأول ع في كتاب أن أول ما أتعى إليك نفسى في ليالي هذه غير جازع و لا نادم
و لا شاك فيما هو كائن مما قضى الله و حتم فاستمسك بعروة الدين آل محمد ص و
عروة الوثقى الوصى بعد الوصى و المسالمة و الرضا بما قالوا
محمد بن عيسى عن الحسن بن محمد بن يسار قال
قرب الإسناد ص : ١٤٣

حدثني شيخ من أهل قطعة الربيع من العامة ممن كان يقبل منه قال قال لي قد رأيت
بعض من يقولون بفضله من أهل هذا البيت فما رأيت مثله قط في نسكه و فضلاته قال
قلت من و كيف رأيته قال جمعنا أيام السندي بن شاهك من الوجوه من ينسب إلى
الخير فأدخلنا على موسى بن جعفر فقال لنا السندي يا هؤلاء انظروا إلى هذا الرجل
هل حدث فيه حدث فإن الناس يزعمون أنه قد فعل به و يكثرون في ذلك و هذا منزله و
فرشه موسع عليه غير مضيق و لم يرد به أمير المؤمنين شرا و إنما ينتظر به أن يقدم
فيناظره أمير المؤمنين و ما هو ذا صحيح موسع في جميع أمره فسألوه فقال و نحن
ليس لنا هم إلا النظر إلى الرجل و إلى فضله و سنته فقال أما ما ذكر من التوسيعة و ما
أشبه ذلك فهو على ما ذكره غير أنني أخبركم أيها النفر إنني قد سقيت السم في سبع
تمرات و إنني أحضر غداً و بعد غد أموت فنظرت إلى السندي بن شاهك يرتعد و يضطرب

مثل السعفة قال الحسن و كان هذا الشيخ من خيار العامة شيخ صدوق مقبول القول

ثقة ثقة جدا عند الناس

محمد بن الحسين عن صفوان بن يحيى عن عيسى شلقان قال دخلت على أبي عبد الله
ع و أنا أريد أن أسأله عن أبي الخطاب فقال لي مبتدئا قبل أن أجلس يا عيسى ما منعك
أن تلقى ابنى فتسأله عن جميع ما تريد قال عيسى فذهبت إلى العبد الصالح و هو
قاعد في الكتاب وعلى شفتيه أثر المداد فقال لي مبتدئا يا عيسى إن الله تبارك و تعالى
أخذ ميثاق النبيين على النبوة فلم يتحولوا عنها أبدا و أخذ ميثاق الوصيين على
الوصية فلم يتحولوا عنها أبدا و أغار قوما الإيمان زمانا ثم سلبهم إياه و إن أبا
الخطاب من أغير الإيمان و سلبه الله فضمته إلى و قبليت بين عينيه ثم قلت بأبي
أنت و أمي ذريّة بعضاً مِنْ بَعْضٍ وَ اللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ثم رجعت إلى أبي عبد الله ع
فقال لي ما صنعت يا عيسى فقلت له بأبي أنت و أمي أتيته فأخبرني مبتدئا من غير أن
أسأله عن جميع ما أردت أن أسأله عنه فعلمته و الله عند ذلك أنه صاحب هذا الأمر فقال
يا عيسى إن ابني هذا الذي رأيت لو سأله عما بين دفتى المصحف لأجابك فيه بعلم

قرب الإسناد ص : ١٤٤

ثم أخرجه ذلك اليوم من الكتاب فعلمته ذلك اليوم أنه صاحب هذا الأمر
محمد بن عيسى عن ابن فضال عن على بن حمزة قال كنت عند أبي الحسن ع إذ دخل
عليه ثلاثة مملوكا من الحبس و قد اشتروهم له فكلم غلاما منهم و كان من الحبس
جميل فكلمه بكلامه ساعة حتى أتى بجميع ما يريد و أعطاه درهما فقال أعط أصحابك
هؤلاء كل غلام منهم كل هلال ثلاثة درهما ثم خرجوا فقلت جعلت فداك لقد رأيتك
تكلم هذا الغلام بالحبشية فما ذا أمرته قال أمرته أن يستوصى بأصحابه خيرا و
يعطيهم في كل هلال ثلاثة درهما و ذلك أنى لما نظرت إليه علمت أنه غلام عاقل من
أبناء ملكهم فأوصيته بجميع ما أحتاج إليه فقبل وصيته و مع هذا غلام صدق ثم قال
لعلك عجبت من كلامي إياه بالحبشية لا تعجب بما الذى خفى عليك من أمر الإمام
أعجب و أكثر و ما هذا من الإمام فى علمه إلا كثير أخذ بمنقاره من البحر قطرة من ماء أ
فترى الذى أخذ بمنقاره نقص من البحر شيئا قال فإن الإمام بمنزلة البحر لا ينفد ما
عنه و عجائبها أكثر من ذلك و الطير حين أخذ من البحر قطرة لم ينقص من البحر شيئا
فذلك العالم لا ينقص علمه شيئا و لا تنفد عجائبها

أحمد بن محمد عن أحمد بن أبي محمود الخراصي عن عثمان بن عيسى قال رأيت أبا الحسن الماضي ع فى حوض من حياض بين مكة و المدينة عليه إزار و هو فى الماء فجعل يأخذ الماء فى فيه ثم يمجه و هو يصرف فقلت هذا من خير خلق الله فى زمانه و يفعل هذا ثم دخلت عليه بالمدينة فقال أين نزلت فقلت له نزلت أنا و رفيق لى فى دار فلان فقال بادروا حول ثيابكم و اخرجوا منها الساعة قال فبادرت و أخذت ثيابنا و خرجنا فلما صرنا خارجا عن الدار انهارت الدار

موسى بن جعفر البغدادي عن الوشاء عن على بن حمزة قال سمعت أبا الحسن موسى ع يقول لا والله لا يرى أبو جعفر الدوايني بيته الله أبدا فقدمت الكوفة فأخبرت أصحابنا فلم يلبث أن خرج فلما بلغ

قرب الإسناد ص : ١٤٥

الكوفة قال لى أصحابنا فى ذلك قلت لا والله لا يرى بيته الله أبدا فلما صار إلى البستان اجتمعوا أيضا إلى فقالوا بقى بعد هذا شىء قلت لا والله لا يرى بيته الله أبدا فلما نزل بئر ميمون أتيت أبا الحسن ع فوجده فى المحراب قد سجد فأطأل السجود ثم رفع رأسه إلى فقال أخرج فانظر ما يقول الناس فخرجت فسمعت واعية أبي جعفر فرجعت فأخبرته فقال الله أكبر ما كان لي رى بيته الله أبدا

الحسن بن النعمان عن عثمان بن عيسى عن إبراهيم بن عبد الحميد قال كتب إلى أبو الحسن ع قال عثمان بن عيسى و كنت حاضرا بالمدينة تحول عن منزلك فاغتنم بذلك و كان منزله منزلا وسطا بين المسجد و السوق فلم يتحول فعاد إليه الرسول تحول عن منزلك فبقيت ثم عاد إليه الثالثة تحول عن منزلك فذهب و طلب منزلا و كنت فى المسجد و لم يجئ إلى المسجد إلا عتمة فقلت له ما خلفك فقال ما تدرى ما أصحابى اليوم قلت لا قال ذهبت أستسقى الماء من البئر لأتوضاً فخرج الدلو مملوا خراء و قد عجبنا و خبزنا بذلك الماء فطرحنا خبزنا و غسلنا ثيابنا فشغلنى عن المجرى و نقلت متعاعى إلى المنزل الذى أكريته فليس بالمنزل إلا الجارية الساعة أنصرف و آخذ بيدها فقلت بارك الله لك ثم افترقنا فلما كان سحر تلك الليلة خرجنا إلى المسجد فجاء فقال ما ترون ما حدث فى هذه الليلة قلت لا قال سقط و الله منزلى السفلى و العلوى الحسن بن على بن النعمان عن عثمان بن عيسى قال قال أبو الحسن ع لإبراهيم بن عبد الحميد و لقيه سحرا و إبراهيم ذاهب إلى قبا و أبو الحسن ع داخل إلى المدينة

فقال يا إبراهيم فقلت ليك فقال إلى أين فقلت إلى قبا فقال في أى شئ فقلت إننا
نشترى في كل سنة هذا التمر فأردت أن آتى رجالا من الأنصار فأشتري منه من التمر قال
وقد أمنتكم الجراد ثم دخل ومضيت أنا فأخبرت أبا العز فقال لا والله لا أشتري العام
نخلة فما مرت بنا خامسة حتى بعث الله جرada فأأكل عامه ما في التخل
الحسن بن علي بن النعمان عن عثمان بن عيسى قال وهب رجل جاريته

قرب الإسناد ص : ١٤٦

لابنه فولدت منه أولادا فقالت الجارية بعد ذلك قد كان أبوك وطأني قبل أن يهبني لك
فسئل أبو الحسن ع عنها فقال لا تصدق إنما نفرت من سوء خلقه فقيل للجارية فقالت
صدق والله ما هربت إلا من سوء خلقه

محمد بن خالد الطيالسي عن علي بن أبي حمزة عن أبي بصير عن أبي الحسن الماضي ع
قال دخلت عليه فقالت له جعلت فداك بم يعرف الإمام قال بخصال أما أولاهن فشيء
تقدمن من أبيه فيه وعرفه الناس ونصبه لهم علما حتى يكون حجة عليهم لأن رسول
الله ص نصب عليا ع علما وعرفه الناس وكذلك الأئمة يعرفونهم الناس وينصبوهم
لهم حتى يعرفوه ويسأل فيجيب ويسكت عنه فيبتدئ ويخبر الناس بما في غد ويكلم
الناس بكل لسان فقال لي يا أبا محمد الساعة قبل أن تقوم أعطيك عالمة تطمئن إليها
فو الله ما لبست أن دخل علينا رجل من أهل خراسان فتكلم الخراساني بالعربية فأجابه
هو بالفارسية فقال له الخراساني أصلحك الله ما معنى أن أكلمك بكلامى إلا أنى
ظننت أنك لا تحسن فقال سبحان الله إذا كنت لا أحسن أجيبيك فما فضلى عليك ثم قال
يا أبا محمد إن الإمام لا يخفى عليه كلام أحد من الناس ولا طير ولا بهيمة ولا شيء
فيه روح بهذا يعرف الإمام فإن لم تكن فيه هذه الخصال فليس هو بإمام

أحمد بن محمد بن عيسى عن علي بن الحكم عن موسى بن بكر قال لى أبو الحسن
الأول ع من طلب هذا الرزق من حله ليعود به على نفسه وعياله كان كالمجاهد فى
سبيل الله فإن غالب فليستدمن على الله و على رسوله ص ما يقوت به عياله فإن مات و
لم يقضى كان على الإمام ع قضاوه فإن لم يقضى كان عليه وزره إن الله تبارك و تعالى
يقول إنما الصدقات للفقراء والمساكين والغارمين فهو فقير مسكون مغرم
أبيوبن نوح عن صفوان بن يحيى عن سليمان بن أذينة قال كتبت إلى أبي الحسن
موسى ع أسأله عن رجل أجنبي في شهر رمضان من أول الليل فأخر الغسل حتى طلع

الفجر فكتب إلى بخطه

قرب الإسناد ص : ١٤٧

أعرفه مع مصادف يغتسل من جنابته و يتم صومه و لا شيء عليه
أحمد بن محمد بن عيسى عن محمد بن سهل بن اليسع الأشعري عن أبيه قال سألت أبا
الحسن الأول عن رجل أتى أهله في شهر رمضان و هو مسافر قال لا بأس به
أحمد بن محمد بن عيسى بن عبيد عن سعدان بن مسلم قال كتب إلى أبي الحسن
موسى بن جعفر أني جعلت على صيام شهر بمكة و شهر بالمدينة و شهر بالكوفة
فصمت ثمانية عشر يوماً بالمدينة و بقي على شهر بمكة و شهر بالكوفة و تمام الشهر
بالمدينة فكتب ليس عليك شيء صم في بلادك حتى تتمه

قرب الإسناد ص : ١٤٨

الجزء الثالث من قرب الإسناد عن الرضاع

حدثني الريان بن الصلت قال سمعت الرضاع يقول كان رسول الله ص إذا وجه جيشا
فأمهم أمير بعث معه من ثقاته من يتتجسس له خبره
و حدثني الريان بن الصلت قال قلت للرضاع إن العباس أخبرني أنك رخصت في
سماع الغناء فقال كذب الزنديق ما هكذا كان إنما سألني عن سماع الغناء فأعلمه أن
رجال أتى أبا جعفر محمد بن علي بن الحسين ع فسأله عن سماع الغناء فقال له أخبرني
إذا جمع الله تعالى بين الحق والباطل مع أيهما يكون الغناء فقال الرجل مع الباطل
فقال له أبو جعفر حسبك فقد حكمت على نفسك فهكذا كان قوله له
و حدثني الريان بن الصلت قال كنت بباب الرضاع بخراسان فقلت لم عمر إن رأيت أن
تسأل سيدى يكسونى ثوباً من ثيابه و يهب لى من الدرارم التى ضربت باسمه فأخبرنى
م عمر أنه دخل على أبي الحسن الرضا من فوره ذلك قال فابتداًنى أبو الحسن ع فقال
يا معمراً لا يزيد الريان أن نكسوه من ثيابنا أو نهبه له من دراهمنا قال فقلت له سبحان
الله هكذا كان قوله لى الساعة بالباب قال فضحك ثم قال إن المؤمن موفق قال له
فليجيئنى فأدخلنى عليه فسلمت فرد السلام و دعا لى بشوين من ثيابه فدفعهما

قرب الإسناد ص : ١٤٩

إلى فلما قمت وضع فى يدى ثلاثة درهما

و حدثني الريان قال دخلت على العباس يوماً فطلب دواة و قرطاساً بالعجلة فقلت ما

لَكْ فَقَالْ سَمِعْتْ مِنْ الرَّضَاعْ أَشْيَاءْ أَحْتَاجْ إِلَىْ أَنْ أَكْتَبْهَا لَا أَنْسَاهَا فَكَتَبْهَا فَمَا كَانْ بَيْنْ
هَذَا وَبَيْنْ أَنْ جَاءَنِي بَعْدَ جَمْعَةَ فِي وَقْتِ الْحَرْ وَذَلِكَ بِمَرْوَ فَقَلْتَ مِنْ أَيْنَ جَئْتَ فَقَالَ مِنْ
عَنْدَ هَذَا قَلْتَ مِنْ عَنْدَ الْمَأْمُونَ قَالَ لَا قَلْتَ مِنْ عَنْدَ الْفَضْلَ بْنَ سَهْلَ قَالَ لَا مِنْ عَنْدَ هَذَا
فَقَلْتَ مِنْ تَعْنِي قَالَ مِنْ عَنْدَ عَلَىِ بْنِ مُوسَى فَقَلْتَ وَيْلَكَ خَذْلَتْ أَىْ شَيْءَ قَصْتَكَ فَقَالَ دَعْنِي
مِنْ هَذَا مَتَىْ كَانَ آبَاؤُهُ يَجْلِسُونَ عَلَىِ الْكَرَاسِيِّ حَتَّىْ يَبَايِعُ لَهُمْ بِولَادِيَّ الْعَهْدِ كَمَا فَعَلَ
هَذَا فَقَلْتَ وَيْلَكَ اسْتَغْفِرُ رَبِّكَ فَقَالَ جَارِيَتِي فَلَانَةَ أَعْلَمَ مِنْهُ ثُمَّ قَالَ الْعَبَاسِيُّ لَوْ قَلْتَ
بِرَأْسِيْ هَكَذَا لَقَالَتِ الشِّعِيَّةَ بِرَأْسِهَا فَقَدْ أَنْتَ رَجُلَ مَلْبُوشَ عَلَيْكَ إِنْ مِنْ عَقْدَ الشِّعِيَّةِ أَنْ
لَوْ رَأَوْهُ وَعَلَيْهِ إِزارٌ مَصْبُوغٌ وَفِي عَنْقِهِ كَرِيرٌ يَضْرِبُ حَوْلَ هَذَا الْعَسْكَرَ لَقَالُوا مَا كَانَ وَقْتَنِي
مِنَ الْأَوْقَاتِ أَطْوَعُ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ مِنْ هَذَا الْوَقْتِ وَمَا وَسَعَهُ غَيْرُ ذَلِكَ فَسَكَتْ ثُمَّ كَانَ
يَذْكُرُهُ عَنْدِي وَقْتًا بَعْدَ وَقْتٍ فَدَخَلَتْ عَلَىِ الرَّضَاعْ فَقَلْتَ لَهُ إِنَّ الْعَبَاسِيَّ سِيمَنْعِنِيْ فِيكَ وَ
يَذْكُرُكَ وَهُوَ كَثِيرًا مَا يَنْامُ عَنْدِي وَيَقْبِيلُ فَتْرَى أَنْ آخِذُ بِحَلْقِهِ وَأَعْصِرُهُ حَتَّىْ يَمُوتُ ثُمَّ
أَقُولُ مَا تَمِيتَهُ فَجَاءَهُ فَقَالَ وَنَفَضَ يَدِيهِ ثَلَاثَ مَرَاتٍ لَا يَا رِيَانَ لَا يَا رِيَانَ فَقَلْتَ
لَهُ إِنَّ الْفَضْلَ بْنَ سَهْلَ هُوَ ذَا يَوْجِهَنِي إِلَىِ الْعَرَاقِ فِي أَمْوَالِهِ وَالْعَبَاسِيُّ خَارِجٌ بَعْدِي
بِأَيَّامٍ إِلَىِ الْعَرَاقِ فَتَرَى أَنْ أَقُولُ لِمَوَالِيِّ الْقَمِينِ أَنْ يَخْرُجَ مِنْهُمْ عَشْرُونَ ثَلَاثُونَ رِجَالًا
كَانُوهُمْ قَاطِعُوا الطَّرِيقَ أَوْ صَعَالِيْكَ فَإِذَا اجْتَازَهُمْ قُتْلُوهُ فَيَقَالُ قُتْلَهُ الصَّعَالِيْكَ فَسَكَتْ
فَلَمْ يَقُلْ لِي نَعَمْ وَلَا لَا فَلَمَا صَرَّتْ إِلَىِ الْجَوَادِ بَعْثَتْ فَارِسًا إِلَىِ زَكْرِيَا بْنَ آدَمَ الْقَمِيِّ وَ
كَتَبَتْ إِلَيْهِ أَنْ هَاهُنَا أَمْوَالًا لَا يَحْتَمِلُهَا الْكِتَابُ إِنَّ رَأَيْتَ أَنْ تَصِيرَ إِلَىِ مَشْكَاةِ يَوْمِ كَذَا وَ
كَذَا فَلَأَوْافِيْنِكَ بِهَا إِنْ شَاءَ اللَّهُ فَوَافَيْتَ وَقَدْ سَبَقْنِي إِلَىِ مَشْكَاةِ فَأَعْلَمْتَهُ الْخَبَرَ وَ
قَصَصْتَ عَلَيْهِ الْقَصَّةَ وَإِنَّهُ يَوْافِي الْمَوْضِعَ كَذَا وَكَذَا فَقَالَ دَعْنِي وَالرَّجُلُ فَوْدَعْتَهُ وَ

خَرَجَتْ

قَرْبَ الإِسْنَادِ صَ : ١٥٠

وَرَجَعَ الرَّجُلُ إِلَىِ قَمْ وَقَدْ وَافَاهَا مَعْمَرٌ فَاسْتَشَارَهُ فِيمَا قَلْتَ لَهُ فَقَالَ مَعْمَرٌ لَا تَدْرِي
سُكُوتَهُ أَمْ أَوْ نَهَىْ وَلَمْ يَأْمُرْكَ بِشَيْءٍ فَلِيُّسَ الصَّوَابُ أَنْ تَتَعَرَّضَ لَهُ فَأَمْسِكْ عَنِ التَّوْجِهِ
إِلَيْهِ زَكْرِيَا وَاجْتَازَ الْعَبَاسِيَّ الْجَادَةَ وَسَلَّمَ مِنْهُ
حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَىٰ قَالَ أَتَيْتُ أَنَا وَبَنْوَنِي بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بَابَ الرَّضَاعَ وَبِالْبَابِ
قَوْمٌ قَدْ اسْتَأْذَنُوْا عَلَيْهِ قَبْلَنَا وَاسْتَأْذَنُنَا بَعْدَهُمْ وَخَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالُوا ادْخُلُوْا وَيَتَخَلَّفُ
بَنْوَنِي وَمَنْ مَعَهُ مِنْ آلِ يَقْطِينَ فَدَخَلَ الْقَوْمَ وَتَخَلَّفُنَا فَمَا لَبِثْنَا أَنْ خَرَجُوا وَأَذْنَ لَنَا

فدخلنا فسلمنا عليه فرد السلام ثم أمر بالجلوس فقال له يونس بن عبد الرحمن يا سيدى تاذن لي أن أسألك عن مسألة فقال له سل و قال له يونس أخبرنى عن رجل من هؤلاء مات وأوصى أن يدفع من ماله فرس و ألف درهم و سيف إلى رجل يرابط عنه ويقاتل فى بعض هذه التغور فعمد الوصى فدفع ذلك كله إلى رجل من أصحابنا فأخذه وهو لا يعلم أنه لم يأت لذلك وقت بعد فما تقول يحل له أن يرابط عن هذا الرجل فى بعض هذه التغور أم لا فقال يرد على الوصى ما أخذ منه ولا يرابط فإنه لم يأت لذلك وقت بعد فقال يرده عليه فقال يونس فإنه لا يعرف الوصى ولا يدرى أين مكانه فقال له الرضا يسأل عنه فقال له يونس بن عبد الرحمن فقد سئل عنه فلم يقع عليه كيف يصنع فقال إن كان هذا فليرابط ولا يقاتل فقال له يونس فإنه قد رابط وجاءه العدو وقاد أن يدخل عليه فى داره فما يصنع يقاتل أم لا فقال له الرضا إذا كان ذلك كذلك فلا يقاتل عن هؤلاء ولكن يقاتل عن بيضة الإسلام فإن فى ذهاب بيضة الإسلام درس ذكر محمد فقال له يونس يا سيدى إن عمك زيدا قد خرج بالبصرة وهو يطلبني ولا آمنه على نفسي فما ترى لي أخرج إلى البصرة أو أخرج إلى الكوفة فقال بل اخرج إلى الكوفة فإذا فصر إلى البصرة قال فخرجنا من عنده ولم نعلم معنى فإذا حتى وافينا القادسية حتى جاء الناس منهزمين من البصرة يطلبون يدخلون البدو و هزم أبو السرايا و دخل برقة الكوفة واستقبلنا جماعة من الطالبيين بالقادسية

قرب الإسناد ص : ١٥١

متوجهين نحو الحجاز فقال لي يونس فإذا هذا معناه فصار من الكوفة إلى البصرة ولم يبدأ بسوء

محمد بن الوليد قال حدثني حماد بن عثمان قال سألت أبا الحسن الرضا عن رجل مات و ترك أما و أخا فقال يا شيخ عن الكتاب تسأل أو عن السنة قال حماد فظننت أنه يعني قول الناس قال قلت عن الكتاب قال إن علياً كان يورث الأقرب فالأقرب معاوية بن حكيم عن أحمد بن محمد بن أبي نصير قال وعدنا أبو الحسن الرضا ليلة إلى المسجد دار معاوية فجاءه إن الناس قد جهدوا على إطفاء نور الله حين قبض الله تبارك و تعالى رسوله ص و أبي الله إلا أن يتم نوره وقد جهد على بن أبي حمزة على إطفاء نور الله حين مضى أبو الحسن الأول ف ABI الله إلا أن يتم نوره وقد هداكم الله لأمر جهله الناس فاحمدو الله على ما من عليكم به إن جعفرا كان يقول فمستقر و

مستودع فالمستقر ما ثبت من الإيمان و المستودع المعارض وقد هداكم الله لأمر جهله
الناس فاحدموا الله على ما من به عليكم

معاوية بن حكيم عن البزنطى قال قلت لأبى الحسن الرضا ع للناس فى المعرفة صنع
قال لا قلت لهم عليها ثواب قال يتطول عليهم بالثواب كما يتطول عليهم بالمعرفة
معاوية بن حكيم عن أحمد بن محمد البزنطى قال سألت أبا الحسن ع فقال لى اكتب
قال الله تعالى يا ابن آدم بمشيتي كنت أنت الذى تشاء و بعمتى أديت إلى فرائضى و
بقدرتى قدرت على معصيتك خلقتك سميعا بصيرا أنا أولى بحسناتك منك و أنت أولى
بسيناتك منى إنى لا أسأل عما أفعل و هم يسألون عما يفعلون قد نظمت جميع ما
تسأل عنه

معاوية بن حكيم عن الحسن بن على ابن بنت إلياس عن أبى الحسن الرضا ع قال قال
لى ابتداء إن أبى كان عندى البارحة قلت أبوك قال أبى قلت أبوك قال أبى قلت أبوك
قال فى المنام إن جعفرا كان يجىء إلى أبى فيقول يا بنى افعل كذا يا بنى افعل كذا
قال فدخلت عليه بعد ذلك

قرب الإسناد ص : ١٥٢

فقال لى يا حسن إن مناما و يقطتنا واحدة

معاوية بن حكيم عن الحسن بن على ابن بنت إلياس قال قال لى أبو الحسن الرضا ع
بخراسان رأيت رسول الله ص هاهنا و التزمته

أحمد بن محمد بن عيسى عن أحمد بن محمد بن أبي نصير قال كتبت إلى الرضا ع أنى
رجل من أهل الكوفة و أنا و أهل بيتي ندين الله بطاعتكم و قد أحبيت لقاءك لأسألك
عن دينى و أشياء جاء بها عنك قوم بحجج يحتاجون به على فيك و هم الذين يزعمون
أن أباك حى فى الدنيا لم يمت مشبهها و مما يحتاجون به أنهم يقولون إنا سائله عن
أشياء فأجاب بخلاف ما جاء عن آبائه و أقربائه كذا و قد نفى التقى عن نفسه فعليه أن
يخشى ثم إن الصفوان لقيك فحكي لك بعض أقاويلهم الذى سألك عنها فأقررت
 بذلك و لم تنفعه عن نفسك ثم أجبته بخلاف ما أجبتهم و هو قول آبائك ع و قد أحبيت
 لقاءك لتخبرنى لأى شيء أجبته و أجبت أولئك بخلافه فإن فى ذلك حياة لى و للناس و
 الله تبارك و تعالى يقول و مَنْ أَحْيَاهَا فَكَانَّا أَحْيَا النَّاسَ جَمِيعًا فكتب باسم الله
 الرحمن الرحيم قد وصل كتابك إلى و فهمت ما ذكرت فيه من حبك لقائي و لما ترجو

فيه و يجب عليك أن نشاهدك في أشياء جاء بها قوم عنى فرعمت أنهم يحتاجون بحجج
عليكم و يزعمون أنى أجبتهم بخلاف ما جاء عن آبائى و لعمرى ما يسمع الصم و لا
يهدى العمى إلا الله فمن يُرِدُ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَسْرَحُ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَ مَنْ يُرِدُ أَنْ يُضْلِلُهُ
يَجْعَلُ صَدْرَهُ ضَيْقًا حَرَجًا كَانَمَا يَصَعُّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرَّجْسَ عَلَى
الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَ لَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَ هُوَ أَعْلَمُ
بِالْمُهَتَّدِينَ

قال قال أبو جعفر لو استطاع الناس لكانوا شيعتنا أجمعين و لكن الله تبارك و تعالى
أخذ ميثاق شيعتنا ثم أخذ ميثاق النبيين

و قال أبو جعفر إنما شيعتنا من تابعنا و لم يخالفنا و من إذا خفنا خاف و من إذا أمنا
أمن فأولئك شيعتنا و قال الله تبارك و تعالى فَسَأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ
و قال وَ مَا كَانَ الْمُؤْمِنُونَ لَيَنْفِرُوا كَافَةً فَلَوْلَا نَفَرَ مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ
لَيَنْتَفَقُوا فِي

قرب الإسناد ص : ١٥٣

الَّذِينِ وَ لَيُنْذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ فَقَدْ فَرَضَتْ عَلَيْكُمُ الْمَسَأَةَ
و الرد إلينا و لم يفرض علينا الجواب قال الله عز وجل فَإِنْ لَمْ يَسْتَجِبُوكُمْ لَكَ فَاعْلَمْ
أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَاءَهُمْ وَ مَنْ أَضَلَّ مِنْ أَنَّمَا يَتَّبِعُ هَوَاهُ بِغَيْرِ هُدَىٰ مِنَ اللَّهِ يَعْنِي مَنْ اتَّخَذَ
دينه رأيه بغير إمام من أئمة الهدى فكتبت إليه أنه يعرض في قلبي بما يروى هؤلاء في
أبيك فكتب قال أبو جعفر ما أحد أكذب على الله و على رسوله ص ممن كذبنا أهل البيت
و كذب علينا لأنه إذا كذبنا أو كذب علينا فقد كذب الله و رسوله ص لأننا إنما نحدث عن
الله تبارك و تعالى و عن رسوله قال أبو جعفر و أتاه رجل فقال إنكم أهل بيت
الرحمة اختصكم الله بها و قال أبو جعفر نحن كذلك و الحمد لله لم ندخل أحدا في
ضلاله و لم نخرجه عن هدى و إن الدنيا لا تذهب حتى يبعث الله منا أهل البيت رجالا
يعمل بكتاب الله عز وجل و لا يرى منكرا إلا أنكره فكتبت إليه جعلت فداك أنه لم
يمنعني من التعزية لك بأبيك إلا أنه كان يعرض في قلبي مما يروى هؤلاء فأما الآن فقد
علمت أن أباك قد مضى ص فآجرك الله في أعظم الرزية و هناك أفضل العطية فإني
أشهد أن لا إله إلا الله و أن محمدا عبد و رسوله ثم وصفت له حتى انتهيت إليه فكتب
قال أبو جعفر لا يستكمل عبد الإيمان حتى يعرف أنه يجري لا آخرهم ما يجري لأولهم

في الحجة و الحلال و الحرام و محمد و لأمير المؤمنين ع فضلهم و قد قال رسول الله ص من مات ليس له إمام حى يعرفه مات ميته جاهلية و قال أبو جعفر ع إن الحجة لا تقوم لله عز وجل على خلقه إلا بإمام حى يعرفونه و قال أبو جعفر ع من سره أن لا يكون بينه وبين الله حجاب حتى ينظر الله إليه فليتول آل محمد ص و يتبرأ من عدوهم و يأتهم بالإمام منهم فإنه إذا كان كذلك نظر الله إليه و نظر إلى الله ولو لا ما قال أبو جعفر ع حين يقول لا تجعلوا على شيعتنا إن تزل لهم قدم ثبتت أخرى قال من لك بأخيك كله لكان مني من القول في ابن أبي حمزة و ابن السراج و أصحاب ابن أبي حمزة

قرب الإسناد ص : ١٥٤

أما ابن أبي حمزة فإنما دعاه إلى مخالفتنا و الخروج عن أمرنا أنه عدا على مال لأبي الحسن ع عظم فاقطعه في حياة أبي الحسن و كابرني عليه وأبي أن يدفعه و الناس كلهم مسلمون و مجتمعون على تسليمهم الأشياء كلها إلى فلما حدث ما حدث في هلاك أبي الحسن ع اغتنم فراغ على بن أبي حمزة و أصحابه إياب و تعلل و لعمري ما به من علة إلا اقتطاعه الحال و ذهابه به و أما ابن السراج فإنه رجل تأول تأويلا لم يحسن و لم يؤت عليه فألقاه إلى الناس فلجم فيه فكره إكذاب نفسه في إبطال قوله بأحاديث تأولها لم يحسن تأويلها ولم يؤت عليها ورأى أنه إذا لم يصدق بذلك لم يدر لعل ما خبر عنه السفياني وغيره أنه كائن لا يكون منه شيء و قال لهم ليس يسقط قول آبائه بشيء و لعمري ما يسقط قول آبائى شيء و لكن قصر علمه عن غایيات ذلك و حقائقه فصار فتنة له و شبه عليه و فر من أمر فوقع فيه

و قال أبو جعفر ع من زعم أنه قد فرغ من الأمر فقد كذب لأن الله عز وجل له المشية في خلقه يحدث ما يشاء و يفعل ما يريد و قال ذُرْيَّةً بعْضُهَا مِنْ بَعْضٍ فآخرها من أولها و أولها من آخرها فإذا أخبر عنها بشيء منها بعينه أنه كائن في غيره منه فقد وقع الخبر على ما أخبروا وليس في أيديهم أن أبا عبد الله ع قال إذا قيل في المرء شيء فلم يكن فيه ثم كان في ولده من بعده فقد كان فيه

أحمد بن محمد عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال قال له الرضا ع الإمام إذا أوصى إلى الذي يكون من بعده بشيء ففوض إليه فيجعل حيث يشاء و كيف هو قال إنما يوصى بأمر الله عز وجل فقال له إنه قد حكى عن جدك قال أترون أن هذا الأمر إلينا

نجعله حيث نشاء لا والله ما هو إلا عهد من رسول الله ص رجل فرجل مسمى فقال

فالذى قلت لك من هذا

قال البزنطى و سأله أى يدعوا الله عز و جل لامرأة من أهلنا بها حمل فقال قال أبو

جعفر ع الدعاء ما لم يمض أربعة أشهر فقلت له إنما لها أقل من هذا فدعا لها ثم قال إن

النطفة تكون فى الرحم ثلاثون

قرب الإسناد ص : ١٥٥

يوما و تكون علقة ثلاثون يوما و تكون مضغة ثلاثين يوما و تكون مخلقة و غير مخلقة

ثلاثين يوما فإذا تمت الأربعة أشهر بعث الله تبارك و تعالى إليها ملكين خلائقين

بصورانه و يكتبان رزقه و أجله و شقيا أو سعيدا

و كان أبي رضي الله عنه يزيد في العشر الأواخر من شهر رمضان في كل ليلة عشرين

ركعة

قال و سأله عن القانع و المعتر قال القانع الذي يقنع بما أعطيته و المعتر الذي

يعترىك

قال و قلت للرضا ع إن رجلا من أصحابنا سمعنى و أنا أقول إن مروان بن محمد لو سئل

عن صاحب القبر ما كان عنده منه علم فقال الرجل إنما عنى بذلك أبو بكر و عمر فقال

لقد جعلهما في موضع صدق قال جعفر بن محمد إن مروان بن محمد لو سئل عنه

محمد رسول الله ص ما كان عنده منه علم لم يكن من الملوك الذين سموا له و إنما

كان له أمر طرأ

قال أبو عبد الله ع و أبو جعفر و على بن الحسين و الحسين بن على ع و الحسن

بن على ع و على بن أبي طالب ع و الله لو لا آية في كتاب الله لحدثناكم بما يكون إلى

أن تقوم الساعة يمحوا الله ما يشاء و يثبت و عند أم الكتاب

قال قلت للرضا ع إن أصحابنا بعضهم يقول بالجبر و بعضهم يقول بالاستطاعة فقال لي

اكتبه قال الله تبارك و تعالى يا ابن آدم بمشيتي كنت أنت الذي تشاء و بقوتي أديت

فرايضي و بنعمتي قويت على معصيتي جعلتك سميها بصيرا قويا ما أصابك من حسنة

فَمِنَ اللَّهِ وَمَا أَصَابَكَ مِنْ سَيِّئَةٍ فَمِنْ نَفْسِكَ وَذَلِكَ أَنِّي أَوَّلَى بِحُسْنَاتِكَ مِنْكَ وَأَنْتَ

أَوَّلَى بِسَيِّئَاتِكَ مِنِّي وَذَلِكَ أَنِّي لَا أَسْأَلُ عَمَّا أَفْعَلَ وَهُمْ يَسْأَلُونَ قَدْ نَظَمْتَ لَكَ كُلَّ شَيْءٍ

ترید

قال و سمعت الرضاع يقول الإيمان أربعة أركان التوكل على الله عز و جل و الرضا
بقضاءه و التسليم لأمر الله و التفويض إلى الله قال عبد صالح و أَفْوَضُ أَمْرِي إِلَى اللَّهِ
فَوَقَاهُ اللَّهُ سَيِّئَاتٍ مَا مَكَرُوا

قال و سمعته يقول الإيمان أفضل من الإسلام

قرب الإسناد ص : ١٥٦

بدرجة و التقوى أفضل من الإيمان بدرجة و اليقين أفضل من التقوى بدرجة و لم يقسم
شيء بين بنى آدم شيئاً أفضل من اليقين

و سمعته يقول جف القلم بحقيقة الكتاب من الله بالسعادة لمن آمن و اتقى و الشقاوة
من الله تبارك و تعالى لمن كذب و عصى

قال و ذكر صلة الرحم قال أبو عبد الله ع إن الرجل ليصل رحمه و ما بقى من عمره
إلا ثلات سنين فيزيد الله تبارك و تعالى في عمره ثلاثة سنين إله تبارك و تعالى
يفعل ما يشاء و إن الرجل ليقطع رحمه و قد بقى من عمره ثلاثون سنة فيجعله الله له
ثلاث سنين إله يفعل ما يشاء

و قال أبو عبد الله ع صل رحmk و لو بشربة من ماء و أفضل ما يوصل به الرحم كف
الأذى عنها

و قال صلة الرحم منسأة في الأجل مثراة في المال و محبة في الأهل
قال سمعت الرضاع يقول في تفسير و الليل إذا يغشى قال إن رجلاً من الأنصار كان
لرجل في حائطه نخلة و كان يضر به فشكى ذلك إلى رسول الله ص فدعاه فقال أعطني
نخلة بنخلة في الجنة فأبى بلغ ذلك رجلاً من الأنصار يكتنى أباً الدحداح فجاء إلى
صاحب النخلة فقال يعني نخلتك بحائطي فباعه فجاء إلى رسول الله ص فقال يا رسول
الله قد اشتريت نخلة فلان بحائطي قال فقال له رسول الله ص فلك بدلها نخلة في
الجنة فأنزل الله تبارك و تعالى على نبيه ص و ما خلق الذكر و الأنثى إِنَّ سَعْيَكُمْ
لَشَتَّى فَآمَّا مَنْ أَعْطَى يعنى النخلة و اتقى و صدّق بالحسنى بوعد رسول الله ص
فَسَيِّسِرُه لِلْيُسْرَى وَ آمَّا مَنْ بَخِلَ وَ اسْتَغْنَى وَ كَدَّبَ بِالْحُسْنَى فَسَيِّسِرُه لِلْعُسْرَى وَ مَا
يُغْنِي عَنْهُ مَالُهُ إِذَا تَرَدَّى إِنَّ عَلَيْنَا لَهُدْيَى قال إن الله يهدى من يشاء و يضل من يشاء
فقدت له أصلحك الله إن قوماً من أصحابنا يزعمون أن المعرفة مكتسبة و أنهم إذا
نظروا من وجه النظر أدركوا فأنكر ذلك فقال ما لهؤلاء القوم لا يكتسبون الخير

لأنفسهم ليس أحد من الناس إلا و هو يحب أن يكون خيراً ممن هو خير منه هؤلاء بنى

هاشم موضعهم

قرب الإسناد ص : ١٥٧

موضعهم و قربتهم قربتهم و هم أحق بهذا الأمر منكم أفترون أنهم لا ينظرون

لأنفسهم و قد عرفتم و لم يعرفوا قال أبو جعفر لو استطاع الناس لأحبونا

قال و قلت للرضا ع جعلت فدك إن بعض أصحابنا يقولون نسمع الأثر يحكى عنك و

عن آبائك فنقيس عليه و نعمل به فقال سبحان الله لا والله ما هذا من دين جعفر

هؤلاء قوم لا حاجة بهم إلينا قد خرجوا من طاعتنا و صاروا في موضعنا فأين التقليل

الذى كانوا يقلدون جعفرا و أبا جعفر قال جعفر لا تحملوا على القياس إلا و القياس

يكسره فقلت له جعلت فدك و هم يقولون في الصفة فقال لي هو ابتداء إن رسول الله

ص لما أسرى به أوقفه جبرئيل ع موقعا لم يطأ أحد قط فمضى النبي ص فرأه الله من

نور عظمته ما أحب فوققه على التشبيه فقال سبحان الله دع ذا لا يفتح عليك منه أمر

عظيم

قال و ذكر عنده بعض أهل بيته فقلت له الحاجة منكم و من غيركم واحد فقال لا كان

على بن الحسين ع يقول لمحسنتنا حسنتان و لمسيئنا ذنبان و قال أبي ما تقول في

اللباس الحسن فقلت بلغنى أن الحسن ع كان يلبس و أن جعفر بن محمد ع كان يأخذ

الثوب الجديد فيأمر به فيعمس في الماء فقال لي البس و تجمل فإن على بن الحسين

ع كان يلبس الجبة الخز بخمسمائة درهم و المطرق الخز بخمسين دينارا فيتشتت فيه

إذا خرج الشتاء باعه و تصدق بثمنه و تلا هذه الآية قُلْ مَنْ حَرَمَ زِينَةَ اللَّهِ الَّتِي أَخْرَجَ

لِعِبَادِهِ وَ الطَّيِّبَاتِ مِنَ الرِّزْقِ

قال و ذكر عند الرضا ع القاسم بن محمد خال أبيه و سعيد بن المسيب فقال كانا على

هذا الأمر

و قال خطب أبي إلى القاسم بن محمد يعني أبا جعفر ع فقال القاسم لأبي جعفر إنما

كان ينبغي لك أن تذهب إلى أبيك حتى يزوجك

قال و سألت الرضا ع عن قول الله تعالى ثُمَّ لِيَقْضُوا تَفْتَهُمْ وَ لِيُوفُوا نُذُورَهُمْ قال

تقليم الأطفال و طرح الوسخ عنك و الخروج عن الإحرام و

قرب الإسناد ص : ١٥٨

لِيَطْوَّفُوا بِالْبَيْتِ الْعَتِيقِ طَوَافُ الْفَرِيضَةِ قَالَ وَكَانَ عَلَى بْنِ الْحَسِينِ عَ إِذَا نَاجَى رَبَّهُ
 قَالَ يَا رَبَّ قَوْيَتْ عَلَى مَعْصِيَتِكَ بِنَعْمَتِكَ قَالَ وَسَمِعَتْهُ يَقُولُ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا
 مَرَدَّ لَهُ إِنَّ الْقَدْرِيَّةَ يَحْتَجُونَ بِأَوْلَاهَا وَلَيْسَ كَمَا يَقُولُونَ أَلَا تَرَى أَنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى
 يَقُولُ وَإِذَا أَرَادَ اللَّهُ بِقَوْمٍ سُوءًا فَلَا مَرَدَّ لَهُ وَقَالَ نُوحٌ عَ وَلَا يَنْفَعُكُمْ نُصْحِي إِنْ
 أَرَدْتُ أَنْ أَنْصَحَ لَكُمْ إِنْ كَانَ اللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يُغْوِيَكُمْ قَالَ الْأَمْرُ إِلَى اللَّهِ يَهْدِي مِنْ يَشَاءُ
 قَالَ وَسَمِعَتِ الرَّضَا عَ يَقُولُ قَالَ أَبُو حَنِيفَةَ لِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَ تَجْزَوُنَ بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ وَ
 يَمِينٍ قَالَ نَعَمْ قَضَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَ وَقَضَى بِهِ عَلَى عَ بَيْنَ أَظْهَرِكُمْ بِشَاهِدٍ وَيَمِينٍ
 فَتَعْجَبَ أَبُو حَنِيفَةَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ أَعْجَبَ مِنْ هَذَا إِنَّكُمْ تَقْضُونَ بِشَاهِدٍ وَاحِدٍ فِي
 مائَةِ شَاهِدٍ وَتَجْزِيُونَ بِشَهَادَتِهِمْ بِقَوْلِهِ فَقَالَ لَهُ لَا نَفْعُلْ فَقَالَ بَلِّي تَبْعَثُونَ رِجَالًا وَاحِدًا
 فِيسَائِلَ عَنْ مائَةِ شَاهِدٍ فَتَجْزِيُونَ شَهَادَاتِهِمْ بِقَوْلِهِ وَإِنَّمَا هُوَ رِجَلٌ وَاحِدٌ فَقَالَ أَبُو حَنِيفَةَ
 أَيْ شَيْءٌ فَرْقَ مَا بَيْنَ ظَلَالِ الْمُحْرَمِ وَالْخَيْأَةِ فَقَالَ لَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ عَ إِنَّ السَّنَةَ لَا تَقْاسِ وَ
 قَالَ فِي رِمَّ الْجَمَارِ ارْمَهَا فِي بَطْنِ الْوَادِيِّ وَاجْعَلْهُنَّ كَلْهَنَّ عَنْ يَمِينِكَ وَلَا تَرْمِ أَعْلَى
 الْجَمَرَةِ وَلِيَكُنَّ الْحَصْى مِثْلَ أَنْمَلَةِ وَقَالَ فِي الْحَصْى لَا تَأْخُذْهَا سُودَاءً وَلَا بَيْضَاءً وَلَا
 حُمَرَاءً خَذْهَا كَحْلِيَّةً تَخْذِفُهُنَّ خَذْفًا تَضَعُهَا عَلَى الإِبَاهَمِ وَتَدْفَعُهَا بِظَهَرِ السَّبَابِيَّةِ وَ
 قَالَ تَقْفَ عَنْدَ الْجَمَرَتَيْنِ الْأَوَّلَيْنِ وَلَا تَقْفَ عَنْدَ جَمَرَةِ الْعَقْبَةِ قَالَ وَكَانَ أَبِي يَغْتَسِلُ يَوْمَ
 الْجَمَعَةِ عَنْدَ الرَّوَاحِ

وَقَالَ فِي النَّوَافِلِ يَوْمَ الْجَمَعَةِ سَتْ رَكْعَاتٍ بَكْرَةً وَسَتْ رَكْعَاتٍ ضَحْوَةً وَرَكْعَاتٍ إِذَا
 زَالَتِ الشَّمْسُ وَسَتْ رَكْعَاتٍ بَعْدَ الْجَمَعَةِ
 وَقَالَ تَقْرَأُ فِي لَيْلَةِ الْجَمَعَةِ الْجَمَعَةِ وَسِبْعَ اسْمَ رَبِّكَ الْأَعْلَى وَفِي الْغَدَةِ الْجَمَعَةِ وَقَلَ
 هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ وَفِي الْجَمَعَةِ الْجَمَعَةِ وَالْمَنَافِقِينَ وَالْقَنُوتِ فِي الرَّكْعَةِ الْأُولَى قَبْلِ
 الرَّكْوَعِ

قَالَ وَسَأَلَهُ عَنِ الْقَعْدَةِ بَيْنَ الْأَذَانِ وَ

قَرْبِ الإِسْنَادِ صَ : ١٥٩

الإِقَامَةُ فَقَالَ الْقَعْدَةُ بَيْنَهُمَا إِذَا لَمْ تَكُنْ بَيْنَهُمَا نَافِلَةٌ
 وَقَالَ تَؤْذِنْ وَأَنْتَ رَاكِبٌ وَجَالِسٌ وَلَا تَقْيِيمٌ إِلَّا وَأَنْتَ عَلَى الْأَرْضِ وَأَنْتَ قَائِمٌ
 وَسَأَلَهُ عَنِ الْحَرَمِ وَأَعْلَمَهُ كَيْفَ صَارَ مَوْضِعُهَا قَرِيبًا وَمَوْضِعُهَا بَعِيدًا فَقَالَ إِنَّ آدَمَ صَ لَمَا

أهبط من الجنة هبط على أبي قبيس و من قبلكم يقولون بالهند فشكا إلى ربه عز و جل الوحشة و أنه لا يسمع و لا يرى ما كان يسمع و يرى في الجنة فأهبط الله إليه ياقوته حمراء فوضعت موضع البيت فكان يطوف بها آدم و يأنس إليها فكان بلغ ضوئها موضع الأعلام فتعلم الأعلام على ضوئها و جعله الله تبارك و تعالى حدها و قال في الطائف إن إبراهيم ع لما دعا ربه أن يرزق أهله من كل الثمرات أمر الله تبارك و تعالى قطعة من الأرض فجاءت فطافت بالبيت سبعا ثم أقرها الله تبارك و تعالى في موضعها و إنما سميت الطائف للطواف بالبيت و قال في البكر إذنها صمتها و الشيب أمرها إليها و قال قال أبو جعفر ع عدة المتعة حبضة و قال خمسة و أربعون يوما لبعض أصحابه و قال في الرجل يتزوج المرأة متعدة ثم يتزوجها رجل من بعده ظاهرا فسألته أى الرجلين أولى بها فقال الزوج الأول و قال البكر لا يتزوج متعدة إلا بإذن أبيها و سأله عن الميراث فقال كان جعفر يقول نكاح بميراث و نكاح بغير ميراث إن اشتربط الميراث كان و إن لم يسترط لم يكن و سأله عن الأربع هي فقال أجعلوها من الأربع على الاحتياط و سأله صفوان و أنا حاضر عن رجل طلق امرأته و هو غائب فمضت أشهر فقال إذا قامت البينة أنه قد طلقها منذ كذا و كذا و كانت عدتها قد انقضت حلت للأزواج قلت و المتوفى عنها زوجها قال هذه ليست مثل تلك هذه تعتد من يوم يبلغها الخبر لأن عليها أن تحد و سأله صفوان و أنا حاضر عن الإيلاء فقال إنما يوقف إذا قدمته إلى السلطان فيوقفه السلطان أربعة أشهر

قرب الإسناد ص : ١٦٠

ثم يقول له إما أن يطلق و إما أن يمسك

أحمد بن محمد بن أبي نصر قال سألت الرضاع عن الرجل يولي من أمته فقال لا كيف يولي و ليس لها طلاق قلت فظاهر منها قال كان جعفر يقول يقع على الحرة و الأمة

الظهار

قال و سأله عن الرجل أ يحل له أن ينظر إلى شعر اخت امرأته فقال لا إلا أن تكون من

القواعد قلت له أخت امرأته و الغريبة سواه قال نعم قلت فما لى من النظر إليه منها
فقال شعرها و ذراعها و قال إن أبا جعفر ع مر بامرأة محرمة و قد استترت بمروحة على
وجهها فأمات المروحة بقضيبه عن وجهها

و سأله عن الحيطان السبعة قال كانت ميراثا من رسول الله ص وقف و كان رسول الله
ص يأخذ منها ما ينفق على أضيافه و النائبة يلزمها فيها فلما قبض جاء العباس تخاصم
فاطمة ع فشهد على ع و غيره أنها وقف و هي الدلال و العواف و الحسنى و الصافية و
مال أم إبراهيم و الميثب و البرقة

قال كان أبو الحسن ع يترب الكتاب

و سأله صفوان و أنا حاضر عن الرجل يؤدب مملوكه في الحرم فقال كان أبو جعفر ع
يضرب فساططه في حد الحرم ثم بعض أطنابه في الحرم وبعضها في الحل فإذا أراد أن
يؤدب بعض خدمه أخرجه من الحرم فأدبه في الحل
و قال في الأمة يتمتع بها بإذن أهلها

و سألت الرضا ع هل أحد من أصحابكم يعالج السلاح فقلت رجل من أصحابنا زراد فقال
إنما هو سراد أ ما تقرأ كتاب الله عز وجل في قول الله لداود ع أنْ اعْمَلْ سَابِغَاتٍ وَقَدْرٌ
في السرّد الحلة بعد الحلقة

قال و سمعت الرضا ع يقول أتاني إسحاق فسألني عن السيف الذي أخذه الطوسى هو
سيف رسول الله ص فقلت له إنما السلاح فيما بمنزلة التابت في بنى إسرائيل أياما
دار السلاح كان الملك فيه

و سأله عن الرجل يخرج إلى الضيعة فيقيم اليوم واليومين والثلاثة يتم أو يقصر
قال يتم فيها

و سأله عن رجل صلي ركتين ثم ذكر
قرب الإسناد ص : ١٦١

فى الثانية و هو راكع أنه ترك سجدة فى الأولى فقال كان أبو الحسن ع يقول إذا
ترك السجدة فى الركعة الأولى ولم تدر واحدة أو اثنتين استقبلت الصلاة حتى تصح
لك الالنتان وإذا كان فى الثالث و الرابع و تركت سجدة بعد أن يكون قد حفظت
الركوع و السجود أعدت السجدة

و سأله عن رجل طلق امرأته بعد ما غشاها بشاهدين عدلين قال ليس هذا طلاقا فقلت

له فكيف طلاق السنة فقال تطلقها إذا طهرت من حيضها قبل أن تغشها بشاهدين
عدلين فإن خالف ذلك رد إلى كتاب الله عز وجل قلت فإنه طلاق على طهر من غير جماع
بشهادة رجل و امرأتين قال لا تجوز شهادة النساء في الطلاق قلت فإنه أشهد رجالين
ناصبيين على الطلاق يكون ذلك طلاقا قال كل من ولد على الفطرة جازت شهادته بعد
أن يعرف منه صلاح في نفسه

و سأله عن رجل طلق امرأته على طهر بشاهدين ثم راجعها ولم يجامعها بعد الرجعة
حتى طهرت من حيضها ثم طلقها على طهر بشاهدين هل يقع عليها تلك التطليقة الثانية
و قد راجعها ولم يجامعها قال نعم

و سأله عن الناس كيف تناسلوا عن آدم ص قال حملت حواء هايل وأختا له في بطن ثم
حملت في البطن الثاني قايل وأختا له في بطن فزوج هايل التي مع قايل وتزوج
قايل التي مع هايل ثم حدث التحرير بعد ذلك

و سأله عن الرجل يتزوج المرأة متعة أ يحل له أن يتزوج ابنتها ثباتا قال لا
و سأله عن رجل تكون عنده امرأة أ يحل له أن يتزوج اختها متعة قال لا فقلت إن زرارة
حكي عن أبي جعفر إنما هن مثل الإمام يتزوج منها ما شاء فقال هي من الأربع
و سأله عن فاطمة بنت رسول الله ص أى مكان دفنت فقال سأل رجل جعفر عن هذه
المسألة و عيسى بن موسى حاضر فقال له عيسى دفنت في القيع فقال الرجل ما تقول
قال قد قال لك فقلت له أصلحك الله ما أنا و عيسى بن موسى أخبرني عن آبائك فقال

الإمام ع

قرب الإسناد ص : ١٦٢

دفنت في بيتها

و سأله عن قبر أمير المؤمنين ع فقال ما سمعت من أشياخك فقلت له حدثنا صفوان بن
مهران عن جدك أنه دفن بنجف الكوفة و رواه بعض أصحابنا عن يونس بن ظبيان بمثل
هذا فقال سمعت من يذكر أنه دفن في مسجدكم بالكوفة فقلت له جعلت فداك أى شيء
لمن صلى فيه من الفضل فقال كان جعفر يقول من الفضل ثلاث مرار هكذا و هكذا عن
يمينه و شماله و تجاهه

و سأله عن قول الله عز وجل و آتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ وَ لَا تُسْرِفُوا أَيْ شَيْءٍ إِلَسْرَافٍ
قال هكذا يقرؤها من قبلكم قلت نعم قال افتح الفم بالحاء قلت حصادة و كان أبي

يقول من الإسراف في الحصاد والجداد أن يصدق الرجل بكفيه جميماً و كان أبي إذا حضر حصد شيء من هذا فرأى أحد من غلمانه يصدق بكفيه صاح به و قال أعطه بيد واحدة القبضة بعد الضغط من القصيل و أنتم تسمونه الأندر و سأله عن قطع السدر فقال سألني رجل من أصحابك عنه فكتب إلهي أن أبا الحسن ع قطع سدراً و غرس مكانه عنبا

و سأله عن المسع على القدمين كيف هو فوضع كفه على الأصابع فمسحها إلى الكعبين فقلت جعلت فداك لو أن رجلاً قال بإصبعين من أصابعه هكذا قال لا إلا بكفه و قال في غسل الجنابة تغسل يدك اليمنى من المرفق إلى أصابعك ثم تدخلها في الإناء ثم أغسل ما أصاب منك ثم اقبض على رأسك و سائر جسدك و قال لكل شهر عمرة

و قال من علامات الفقه الحلم و العلم و الصمت إن الصمت باب من أبواب الحكمة إن الصمت يكسب المحبة و هو دليل على الخير و كان جعفر يقول و الله لا يكون الذي تمدون إليه أعناقكم حتى تميزون و تمتصون ثم يذهب من كل عشرة شيء و لا يبقى منكم إلا الأندر ثم تلا هذه الآية أم حسِّيْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَ لَمَّا يَعْلَمُ اللَّهُ الَّذِينَ جَاهَدُوا مِنْكُمْ وَ يَعْلَمُ الصَّابِرِينَ و سأله عن امرأة أرضعت جارية ثم ولدت أولاداً ثم أرضعت غلاماً يحل للغلام أن يتزوج تلك الجارية التي أرضعت قال لا هي أخته

و

قرب الإسناد ص : ١٦٣

سأله عن امرأة أرضعت جارية و لزوجها ابن من غيرها يحل لابن زوجها أن يتزوج الجارية التي أرضعت قال اللبن للفحل و سأله عن الرجل يتزوج المرأة و يتزوج أم ولد أيها قال لا بأس بذلك فقلت له قد بلغنا عن أبيك أن على بن الحسين ع تزوج ابنة للحسن ع و أم ولد للحسن ع ولكن رجلاً من أصحابنا سأله عن أسألك عنها فقال ليس هو هكذا إنما تزوج على بن الحسين ع ابنة للحسن ع و أم ولد لعلى بن الحسين المقتول عندكم فكتب بذلك إلى عبد الملك بن مروان ليغتاب به على بن الحسين ع فلما قرأ الكتاب قال إن على بن الحسين ليضع نفسه و إن الله تبارك و تعالى ليرفعه

و سأله عن الصدقة تحل لبني هاشم فقال لا ولكن صدقات بعضهم على بعض تحل لهم
فقلت له جعلت فداك إذا خرجمت إلى مكة كيف تصنع بهذه المياه المتصلة بين مكة و
المدينة و عامتها صدقات قال سمي فيها شيء فقلت منها عين بن بزيع و غيره قال و هذه
لهم

و سأله عن قرب هذا الأمر فقال قال أبو عبد الله ع حكاية عن أبي جعفر ع قال أول
علامات الفرج سنة خمس و تسعين و مائة يخلع العرب أعنهم و في سنة سبع و تسعين
و مائة يكون الغناء و في سنة ثمان و مائة يكون الجلاء فقال أ ما ترى بني هاشم قد
انقلعوا بأهليهم وأولادهم فقلت لهم الجلاء قال و غيرهم في سنة تسع و تسعين و
مائة يكشف الله البلاء إن شاء الله و في سنة مائتين يفعل الله ما يشاء فقلت له جعلت
فادك أخبرنا بما يكون في سنة المائتين قال لو أخبرت أحداً لأخبرتكم وقد خبرت
بمكانتكم فما كان هذا من رأي أن يظهر مني إليكم و لكن إذا أراد الله تبارك و تعالى
إظهار شيء من الحق لم يقدر العباد على ستره فقلت له جعلت فداك إنك قلت لي في
عامنا الأول حكيم عن أبيك أن انقضاء ملك فلان على رأس فلان و فلان ليس ببني فلان
سلطان بعدهما قال قد قلت ذاك فقلت أصلحك الله إذا انقضى ملكهم يملك أحد من
قريش يستقيم عليه الأمر قال لا قلت يكون ما ذا قال يكون الذي تقول أنت و أصحابك
قلت يعني الخروج السفياني فقال لا فقلت فقيام القائم ع

قرب الإسناد ص : ١٦٤

قال يفعل الله ما يشاء قلت فأنت هو قال لا حول و لا قوة إلا بالله و قال إن قدام هذا
الأمر علامات حدث تكون بين الحرميin قلت ما الحدث قال عصبة تكون و يقتل فلان
من آل فلان خمسة عشر رجلاً قلت جعلت فداك إن الكوفة قد تبت لى و المعاش بها
ضيق و إنما كان معاشاً بيغداد و هذا الجبل قد فتح على الناس منه باب رزق فقال فإن
أردت الخروج فاخذ فلنها سنة مضطربة و ليس للناس بد من معايشهم فلا تدع الطلب
فقلت له جعلت فداك إنهم قوم ملائ و نحن نتحمل التأخير فنبأ عليهم بتأخير سنة قال
بعهم قلت سنتين قال بهم قلت ثلاثة سنين قال لا يكون لك شيء أكثر من ثلاثة سنين
أحمد بن محمد بن عيسى عن ابن أسباط قال قلت لأبي الحسن ع ما ترى أخرج براً أو
بحراً فإن طريقتنا مخوف شديد الخطر فقال أخرج براً ثم قال و لا عليك أن تأتي مسجد
رسول الله ص فنصلى ركتعين في غير وقت فريضة ثم تستخير الله مائة مرة فإن خرج

لَكَ عَلَى الْبَحْرِ فَقُلَّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى أَرْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ مَجْرًا هَا وَ
 مُرْسَاهَا إِنَّ رَبِّي لَغَفُورٌ رَّحِيمٌ إِذَا اضطربَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ اسْكُنْ بِسْكِينَةً اللَّهُ وَ قُرْ بُوقَارَ
 اللَّهُ وَاهْدِ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ لَا حُولَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ قَلَّنَا لَهُ أَصْلَحَكَ اللَّهُ مَا السَّكِينَةَ
 قَالَ رِيحٌ تَخْرُجُ مِنَ الْجَنَّةِ لَهَا صُورَةُ الْإِنْسَانِ وَ رَائِحَتِهِ طَيِّبَةٌ وَ هِيَ الَّتِي أَنْزَلَتْ
 عَلَى إِبْرَاهِيمَ صَ فَأَقْبَلَتْ تَدُورَ حَوْلَ أَرْكَانِ الْبَيْتِ وَ هُوَ يَضْعُ الأَسَاطِينَ قَلَّنَا هِيَ مِنَ الَّتِي
 قَالَ فِيهِ سَكِينَةٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَ بَقِيَّةٌ مِمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَى وَ آلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ
 قَالَ تَلَكَ السَّكِينَةُ كَانَتِ فِي التَّابُوتِ وَ كَانَتِ فِيهَا طَسْتٌ تَغْسِلُ فِيهَا قُلُوبَ الْأَنْبِيَاءِ وَ
 كَانَ التَّابُوتُ يَدُورُ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْنَا فَقَالَ فَمَا تَابُوتُكُمْ قَلَّنَا
 السَّلَاحَ قَالَ صَدَقْتُمْ هُوَ تَابُوتُكُمْ ثُمَّ قَالَ إِنَّ خَرْجَتْ بِرَا فَقُلَّ الَّذِي قَالَ اللَّهُ سُبْحَانَ
 الَّذِي سَخَّرَ لَنَا هَذَا وَ مَا كُنَّا لَهُ مُقْرِنِينَ وَ إِنَّا إِلَى رَبِّنَا لَمُنْقَلِبُونَ إِنَّهُ لَيْسَ عَبْدٌ يَقُولُ
 عَنْدَ رَكْوَبِهِ فَيَقُولُ مِنْ بَعْدِهِ أَوْ دَابَّةٌ

قرب الإسناد ص : ١٦٥

فِي ضَرِهِ بَشَّيْءٍ بِإِذْنِ اللَّهِ وَ قَالَ إِذَا خَرْجَتْ مِنْ مَنْزِلَكَ فَقُلْ بِسْمِ اللَّهِ آمَنْتُ بِاللَّهِ تَوَكَّلْتُ
 عَلَى اللَّهِ لَا حُولَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ فَإِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَضْرِبُ وجوهَ الشَّيَاطِينِ وَ تَقُولُ قَدْ
 سَمِّيَ اللَّهُ وَ آمَنَ بِاللَّهِ وَ تَوَكَّلَ عَلَى اللَّهِ وَ قَالَ لَا حُولَ وَ لَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ قَلْتُ لَهُ جَعَلْتَ
 فَدَاكَ إِنْ شَعْلَةَ بْنَ مِيمُونَ حَدَثَنِي عَنْ عَلَى بْنِ الْمَغْيِرَةِ عَنْ زَيْدِ الْعُمَى عَنْ عَلَى بْنِ الْحَسِينِ
 عَ قَالَ يَقُولُ قَائِمُنَا لِمَوْافَةِ النَّاسِ سَنَةَ قَالَ يَقُولُ القَائِمُ بِلَا سَفِيَانِي إِنَّ أَمْرَ الْقَائِمِ حَتَّمَ
 مِنَ اللَّهِ وَ أَمْرَ السَّفِيَانِي حَتَّمَ مِنَ اللَّهِ وَ لَا يَكُونُ الْقَائِمُ إِلَّا بِسَفِيَانِي قَلْتُ جَعَلْتَ فَدَاكَ
 فَيَكُونُ فِي هَذِهِ السَّنَةِ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ قَلْتُ يَكُونُ فِي التَّى يَلِيهَا قَالَ يَفْعَلُ اللَّهُ مَا يَشَاءُ
 أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَيْسَى عَنْ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي نَصْرٍ قَالَ سَمِعْتُ الرَّضَا يَقُولُ
 يَزْعُمُ أَبْنَى حَمْزَةَ أَنَّ جَعْفَراً زَعَمَ أَنَّ الْقَائِمَ عَلَى أَتِيَ وَ مَا عَلِمَ جَعْفَرٌ بِمَا يَحْدُثُ مِنْ أَمْرٍ
 اللَّهُ فَوْ اللَّهِ لَقَدْ قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى لِرَسُولِهِ صَ ما أَدْرِي مَا يُفْعَلُ بِي وَ لَا بِكُمْ إِنَّ
 أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَى إِلَيَّ
 وَ كَانَ أَبُو جَعْفَرَ عَ يَقُولُ أَرْبَعَةَ أَحْدَاثٍ تَكُونُ قَبْلَ قِيَامِ الْقَائِمِ تَدْلِي عَلَى خَرْوَجِهِ مِنْهَا
 أَحْدَاثٌ قَدْ مَضَى مِنْهَا ثَلَاثَةٌ وَ بَقِيَ وَاحِدٌ قَلَّنَا جَعَلْنَا فَدَاكَ وَ مَا مَضَى مِنْهَا قَالَ رَجَبٌ خَلَعَ
 فِيهَا صَاحِبَ خَرَاسَانَ وَ رَجَبٌ وَ ثَبَّ فِيهِ عَلَى بْنِ زَيْدَةَ وَ رَجَبٌ يَخْرُجُ فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ
 بِالْكُوفَةِ قَلَّنَا فَالْأَنْجَبَ الرَّابِعَ مَتَّصِلَ بِهِ قَالَ هَكَذَا قَالَ أَبُو جَعْفَرَ عَ

قال و كان في الكنز الذي قال الله و كان تَحْتَهُ كَنْزٌ لَهُمَا لوح من ذهب فيه بسم الله الرحمن الرحيم محمد رسول الله ص عجبت لمن أيقن بالموت كيف يفرح و عجبت لمن أيقن بالقدر كيف يحزن و عجبت لمن رأى الدنيا و تقلبها بأهلها كيف يركن إليها و ينبعى لمن عقل عن الله أن لا يتهم الله تبارك و تعالى في قضايه و لا يستبطنه في رزقه قلنا له إن أهل مصر يزعمون أن بلادهم مقدسيه قال و كيف ذلك قلت جعلت فداك يزعمون أنه يحشر من جبلهم سبعون ألفاً يدخلون الجنة بغیر حساب قال لا لعمرى ما ذاك كذلك و ما غضب الله على بنى إسرائيل إلا أدخلهم مصر و لا رضى

قرب الإسناد ص : ١٦٦

عنهم إلا أخرجهم منها إلى غيرها و لقد أوحى الله تبارك و تعالى إلى موسى ع أن يخرج عظام يوسف منها فاستدل موسى على من يعرف القبر فدل على امرأة عميا زمرة فسألها موسى أن تدل عليه فأبانت إلا على خصلتين فيدعوا الله فيذهب بزماتها و يصيرها الله معه في الجنة في الدرجة التي هو فيها فأعظم ذلك موسى فأوحى الله إليه و ما يعظم عليك من هذا أعطها ما سألت ففعل فوعده طلوع القمر فحبس الله القمر حتى جاء موسى لموعده فأخرج من النيل في سفط مرمر فحمله موسى و لقد قال رسول الله ص لا تغسلوا رءوسكم بطينها و لا تأكلوا في فخارها الخزف فإنه يورث الذلة و يذهب الغيرة قلنا له قد قال ذلك رسول الله ص فقال نعم

قال و كان أبو جعفر يقول ما من بر و لا فاجر يقف بجبل عرفات فيدعوا الله إلا استجاب الله له أما البر ففي حاجات الدنيا و الآخرة و أما الفاجر ففي أمر الدنيا قلت له جعلت فداك إنه بلغني أنك قلت لا بقاء لملككم بعد الخامسة قال ليس هكذا قلت و لكن لا بقاء لملككم بعد السابعة و ليس نحن في السابعة و صلى الله على محمد النبي و آله و سلم

و عنه عن أحمد بن محمد بن أبي نصر قال دخلت عليه بالقادسية فقلت له جعلت فداك إني أريد أن أسألك عن شيء و أنا أجلك و الخطب فيه جليل و إنما أريد فكاك رقبتي من النار فرآني زمعت فقال لا تدع شيئاً تريده أن تسألني عنه إلا سأله قلت له جعلت فداك إني سأله أباك و هو نازل في هذا الموضع عن خليفته من بعده فدلني عليك و قد سألهك منذ ستين و ليس لك ولد من الإمامة فيمن تكون بعدك فقلت في ولدي و قد وهب الله لك اثنين فأيهما عندك بمنزلتك التي كانت عند أبيك فقال لي هذا

الذى سألت عنه ليس هذا وقته فقلت له جعلت فداك قد رأيت ما ابتنينا به فى أبيك و
لست آمن من الأحداث فقال كلا إن شاء الله لو كان الذى تخاف كان مني فى ذلك حجة
أحتج بها عليك وعلى غيرك أ ما علمت أن الإمام الفرض عليه الواجب من الله إذا خاف
الفوت على نفسه أن يحتاج فى الإمام من بعده

قرب الإسناد ص : ١٦٧

بحجة معروفة مثبتة إن الله تبارك و تعالى يقول في كتابه و ما كان الله ليصلِّ قوماً
بعدَ إِذْ هَدَاهُمْ حَتَّىٰ يُبَيِّنَ لَهُمْ مَا يَتَّقُونَ فطلب نفسا و طيب بنفس أصحابك فإن
الأمر يجيء على غير ما يحدرون إن شاء الله تعالى

قال البزنطى و سمعت الرضاع يقول كان على بن الحسين ع إذا ناجى ربه قال اللهم
يا رب إنما قويت على معاصيك بنعمك

قال البزنطى و بعث إلى الرضاع بحمار له فجئته إلى حربي فمكثت عامه الليل معه ثم
أوتيت بعشاء ثم قال افرشوا له ثم أوتيت بوسادة طبرية و مرادع و كساء قياسرى و
ملحفة مروى فلما أصبحت من العشاء قال ما ت يريد أن تنام قلت بلى جعلت فداك فطرح
على الملحفة و الكساء ثم قال بيتك الله في عافية و كنا على سطح فلما نزل من عندي
قلت في نفسي قد نلت من هذا الرجل كرامة ما نالها أحد قط فإذا هاتف يهتف بي يا أحمد
ولم أعرف الصوت حتى جاءني مولى له فقال أجب مولاي فنزلت فإذا هو مقبل إلى
قال كفك فناولته كفى فعصرها ثم قال إن أمير المؤمنين ع أتى صعصعة بن صوحان
عائدا له فلما أراد أن يقوم من عنده قال يا صعصعة بن صوحان لا تفتخر بعيادي إياك و
انظر لنفسك و كأن الأمر قد وصل إليك و لا يلهيك الأمل أستودعك الله أقرأ عليك
السلام كثيرا

و قال أحمد بن محمد بن أبي نصر كسانى الرضا على بن موسى ع و كان كثيرا ما يقول
استخرج منه الكلام يعني أبا جعفر فقلت له يوما أى عمومتك أبربك قال الحسين فقال
أبوه ص صدق و الله هو أبى لهم به و أخيرهم له صلى الله عليهما جميما
قال و سمعت رجلا يسأل أبا الحسن الرضا عن النصراني تسلم المرأة ثم يسلم
زوجها يكونان على النكاح الأول قال لا يجددان نكاحا آخر
محمد بن الحسين بن أبي الخطاب قال أخبرنا أحمد بن محمد بن أبي نصر قال سألت
أبا الحسن الرضا عن الرجل يكون في يده المتابع قد بار عليه و ليس يعطى به إلا

أقل من رأس ماله عليه زكاة قال لا قلت فإنه مكث عنده عشر سنين ثم باعه كم يزكي

سنة قال سنة واحدة

قال و سأله عن الرجل يعتمر عمرة

قرب الإسناد ص : ١٦٨

المحرم من أين يقطع التلبية قال كان أبو الحسن ص من قوله يقطع التلبية إذا نظر

إلى بيوت مكة

و سأله كيف أصنع إذا أردت الإحرام في دبر الفريضة حتى إذا استوت بك البيداء فلبه

قلت أرأيت إذا كنت محرما من طريق العراق قال له إذا استوى بك بغيرك

و سأله عن المتعمد في الصيد و الجاهل و الخطأ سواء فيه قال لا قلت الجاهل عليه

شيء قال نعم قلت له جعلت فداك فالعمد بأى شيء يفضل صاحب الجهالة قال بالإثم و

هو لاعب بدينه

و سأله عن مسألة الرؤيا فأمسك ثم قال إنما أعطيناكم ما تريدون لكان

شرا لكم وأخذ برقبة صاحب هذا الأمر قال و قال وأنتم بالعراق ترون أعمال هؤلاء

الفراعنة و ما أمهل لهم فعليكم بتقوى الله و لا تغرنكم الدنيا و لا يغتروا بمن أمهل له

و كان الأمر قد وصل إليكم فقلت له جعلت فداك ادع الله تبارك و تعالى أن يرزقنى

حللا قال تدرى ما الحال قلت له جعلت فداك أما الذي عندنا فالكسب الطيب قال كان

على بن الحسين ع يقول الحال هو قوت المصطفين و لكن قل أسألك من رزقك

واسع فقلت له جعلت فداك إن أصحابنا رروا عن شهاب عن جدك ع أنه قال أبي الله

تبارك و تعالى أن يملك أحدا ما ملك رسول الله ص ثلاثة وعشرين سنة قال إن كان أبو

عبد الله ع قال جاء كما قال فقلت له جعلت فداك فأى شيء تقول أنت فقال ما أحسن

الصبر و انتظار الفرج أ ما سمعت قول العبد الصالح فارتقبوا إني معكم رقيب و

انتظروا إني معكم من المنتظرین فعليكم بالصبر فإنه إنما يجئ الفرج على اليأس و

قد كان الذين من قبلكم أصبر منكم و قد قال أبو جعفر ع هي والله السنن القذرة بالقذرة

و مشكاة بمشكاة و لا بد أن يكون فيكم ما كان في الذين من قبلكم و لو كنتم على أمر

واحد كنتم على غير سنة الذين من قبلكم و لو أن العلماء وجدوا من يحدثونهم و يكتنم

سرهم لحدثوا و لتبيّنوا الحكمة و لكن قد ابتلوكم عز و جل بالإذاعة و

قرب الإسناد ص : ١٦٩

أنتم قوم تحبونا بقلوبكم و يخالف ذلك فعلمكم والله ما يستوى اختلاف أصحابك و لهذا أسر على صاحبكم ليقال مخالفين ما لكم لا تملكون أنفسكم و تصبرون حتى يجيء الله تبارك و تعالى بالذى تريدون أن هذا الأمر ليس يجيء على ما يريد الناس إنما هو أمر الله تبارك و تعالى و قضاؤه و الصبر و إنما يجعل من يخاف الفت أن أمير المؤمنين ص عاد صعصعة بن صوحان فقال له يا صعصعة لا تفخر على إخوانك بعيادتى إياك و انظر لنفسك فكان الأمر قد وصل إليك و لا يلهينك الأمل و قد رأيت ما كان من مولى آل يقطين و ما وقع عند الفراعنة من أمركم و لو لا دفاع الله عن صاحبكم و حسن تقديره له و لكم هو والله من الله و دفاعه عن أوليائه أما كان لكم في أبي الحسن ص عظة ما ترى حال هشام هو الذي صنع بأبي الحسن ع ما صنع و قال لهم و أخبرهم أ ترى الله يغفر له ما ركب منا و قالوا لو أعطيناكما ما تريدون لكان شرا لكم و لكن العالم يعمل بما يعلم فقلت له جعلت فداك كيف تصنع بالحج فقال أما نحن فنخرج فى وقت ضيق يذهب فيه الأنام فأفرد له الحج قلت له جعلت فداك أرأيت إن أراد المتعة كيف يصنع قال ينوى المتعة و يحرم بالحج و قلت له كيف الصلة على رسول الله ص فى دبر المكتوبة و كيف السلام عليه فقال ع تقول السلام عليك يا رسول الله و رحمة الله و بركاته السلام عليك يا محمد بن عبد الله السلام عليك يا خيرة الله السلام عليك يا حبيب الله السلام عليك يا صفة الله السلام عليك يا أمين الله أشهد أنك رسول الله و أشهد أنك محمد بن عبد الله و أشهد أنك قد نصحت لأمتك و جاهدت فى سبيل ربك و عبدته حتى أتاك اليقين فجزاك الله يا رسول الله أفضل ما جزى نبيا عن أمته اللهم فضل على محمد و آله أفضل ما صليت على إبراهيم و آل إبراهيم إنك حميد مجيد و قال إن الله عز وجل قد هداكم و نور لكم و قد كان أبو عبد الله ع يقول إنما هو مستقر و مستودع فالمستقر الثابت و المستودع المستعار تستطيع أن تهدي من أضل الله و سألته عن امرأة أرضعت جارية

قرب الإسناد ص : ١٧٠

ثم ولدت أولادا ثم أرضعت غلاماً يحل للغلام أن يتزوج الجارية قال لا هي أخته و سألته عن امرأة أرضعت جارية لزوجها من غيرها أ يحل للغلام الذي من زوجها يتزوج الجارية التي أرضعت فقال اللبن للفحل

و قال في ترتيب الكتاب كان أبو الحسن ع يترى به

قال و سأله عن الرجل يريد السفر إلى ضياعه في كم يقصر قال في ثلاثة

و سأله عن المقيم بمكة الطواف له أفضل أو الصلاة قال الصلاة

و سأله عن قول الله تبارك و تعالى وَ اعْلَمُوا أَنَّمَا غَيْرُتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَ

لِرَسُولِ وَ لِذِي الْقُرْبَى وَ الْيَتَامَى وَ الْمَسَاكِينِ فقيل له أرأيت إن كان صنف من هذه

الأصناف أكثر و صنف أقل من صنف كيف يصنع به قال ذلك إلى الإمام أرأيت رسول

الله ص كيف صنع أليس إنما كان يفعل ما يرى هو كذلك الإمام و ذكر له الخراج و ما

يتبار به أهل بيته فقال العشر و نصف العشر على من أسلم طوعاً تركت أرضه بيده يأخذ

منه العشر و نصف العشر فيما عمر منها و ما لم يعمر منها أخذه الوالي فقبله الوالي

مممن يعمره و كان للمسلمين و ليس فيما كان أقل من خمسة أو ساق و ما أخذ بالسيف

فذلك للإمام يقبله بالذى يرى كما صنع رسول الله ص بخبير قبل أرضها و نخلها و

الناس يقولون لا تصلح قبالة الأرض و النخل إذا كان البياض أكثر من السواد و قد قبل

رسول الله ص خبير و عليهم في حصتهم العشر و نصف العشر و قال قدام هذا الأمر

قتل بيوج قلت و ما البيوج قال دائم لا يفتر

قال و سمعته يقول إن أهل طائف أسلموا فأعتقهم رسول الله ص و جعل عليهم العشر

و نصف العشر و أهل مكة كانوا أسرى فأعتقهم رسول الله ص فقال أنتم الطلقاء و لا

تغطى المرأة رأسها من الغلام حتى يبلغ الغلام

و سأله عن المرأة تقبلها القابلة فتلد الغلام يحل للغلام أن يتزوج قابلة أمه قال

سبحان الله و ما يحرم عليه من ذلك

قال و سأله عن الخفاف يأتي الرجل السوق ليشتري الخف لا يدرى ذكى هو أم لا ما

تقول في الصلاة فيه و هو لا يدرى قال نعم أنا أشتري الخف من السوق و أصلى فيه و

ليس عليكم المسألة

قرب الإسناد ص : ١٧١

و سأله عن الجبة الفراء يأتي الرجل السوق من أسواق المسلمين فيشتري الجبة لا

يدرى أ هي ذكية أم لا يصلى فيها قال نعم إن أبي جعفر ع كان يقول إن الخوارج ضيقوا

على أنفسهم بجهالتهم إن الدين أوسع من ذلك إن على بن أبي طالب ص كان يقول إن

شييعتنا في أوسع ما بين السماء إلى الأرض أنتم مغفور لكم وقد كان أبو جعفر يقول

لا تعجلوا على شيعتنا إن تزل لهم قدم ثبت أخرى و ما من... فأبشروا فإن الفرج قريب
 قد أظلمهم فقلت له جعلت فداك إني قد سألت الله تبارك و تعالى حاجة منذ كذا وكذا
 سنة و قد دخل في قلبي من إبطائهما شيء فقال يا أَحْمَدُ إِيَّاكَ وَ الشَّيْطَانُ أَنْ يَكُونَ لَهُ
 عَلَيْكَ سَبِيلٌ حَتَّى يَغِيْضَكَ إِنْ أَبَا جَعْفَرَ صَ كَانَ يَقُولُ إِنَّ الْمُؤْمِنَ يَسْأَلُ اللَّهَ الْحَاجَةَ
 فَيُؤْخَرُ عَنْهُ تَعْجِيلُ حَاجَتِهِ حَبَّا لَصُوْتِهِ وَ اسْتِمَاعُ نَحْيِيهِ ثُمَّ قَالَ وَ اللَّهُ لَمَّا أَخْرَ اللَّهَ عَنِ
 الْمُؤْمِنِينَ مَا يَطْلَبُونَ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا خَيْرٌ لَهُمْ مَا عَجَلَ لَهُمْ مِنْهَا فَأَيْ شَيْءٍ الدُّنْيَا إِنْ أَبَا
 جَعْفَرَ كَانَ يَقُولُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَكُونَ دَعَاؤُهُ فِي الرَّحْاءِ نَحْوًا مِنْ دُعَائِهِ فِي الشَّدَّةِ
 لَيْسَ إِذَا ابْتَلَى فَتَرَ فَلَا يَمْلِي الدُّعَاءَ إِنَّهُ مِنَ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى بِمَكَانٍ وَ عَلَيْكَ بِالصَّدْقِ وَ
 طَلْبِ الْحَالَ وَ صَلَةِ الرَّحْمَ وَ إِيَّاكَ وَ مَكَاشِفَ الرِّجَالِ إِنَّا أَهْلَ بَيْتِ نَصْلِيْنَا وَ
 نَحْسَنُ إِلَى مَنْ أَسَاءَ إِلَيْنَا فَنَرَى وَ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا فِي ذَلِكَ الْعَاقِبَةُ الْجَنَّةُ إِنْ صَاحِبَ
 النَّعْمَةِ فِي الدُّنْيَا إِذَا سَأَلَ فَأَعْطَى طَلْبَ غَيْرِ الذِّي سَأَلَ وَ صَغَرَتِ النَّعْمَةِ فِي عَيْنِهِ فَلَا
 يَمْتَنِعُ مِنْ شَيْءٍ أَعْطَى وَ إِذَا كَثَرَتِ النَّعْمَ كَانَ الْمُسْلِمُ مِنْ ذَلِكَ عَلَى خَطَرِ الْحَقْوقِ وَ الذِّي
 يَجْبُ عَلَيْهِ وَ مَا يَخَافُ مِنَ الْفَتْنَةِ فَقَالَ لَهُ أَخْبَرْنِي عَنْكَ لَوْ أَنِّي قَلَتْ قَوْلًا كَنْتْ تَتَقَبَّلُ بِهِ مِنِي
 قَلَتْ جَعْلَتْ فَدَاكَ وَ إِذَا لَمْ أُثْقِ بِقَوْلِكَ فَبِمِنْ أُثْقِ وَ أَنْتَ حَجَةُ اللَّهِ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى
 خَلْقِهِ قَالَ فَكَنْ بِاللَّهِ أَوْثَقُ فَإِنَّكَ عَلَى مَوْعِدِنِي مُوَعِّدٌ مِنَ اللَّهِ أَلِيَّسَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى يَقُولُ وَ
 إِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أَجِيبُ دُعَوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ وَ قَالَ لَا تَقْنَطُوا مِنْ
 رَحْمَةِ اللَّهِ وَ قَالَ وَ اللَّهُ يَعْدُكُمْ مَغْفِرَةً مِنْهُ وَ فَضْلًا فَكَنْ بِاللَّهِ عَزَّ وَ جَلَّ أَوْثَقُ مِنْكَ بِغَيْرِهِ
 وَ لَا تَجْعَلُوا فِي أَنْفُسِكُمْ إِلَّا خَيْرًا فَإِنَّكُمْ مَغْفُورُ لَكُمْ قَلَتْ لَهُ جَعْلَتْ فَدَاكَ إِنِّي حِينَ نَفَرْنَا
 مِنْ مِنِي أَقْبَلْتُ أَيَّامًا ثُمَّ حَلَقْتُ رَأْسِي

قرب الإسناد ص : ١٧٢

طَلْبًا لِلتَّلَذِّذِ فَدَخَلْنِي مِنْ ذَلِكَ شَيْءٍ فَقَالَ كَانَ أَبُو الْحَسْنَ عَ إِذَا خَرَجَ مِنْ مَكَةَ بِثِيَابِهِ حَلَقَ
 رَأْسَهُ وَ قَالَ وَ اللَّهُ مَا أَخْرَ اللَّهَ عَنِ الْمُؤْمِنِ مِنْ هَذِهِ الدُّنْيَا خَيْرٌ لَهُ مَا يَعْجَلُ مِنْهَا ثُمَّ
 صَغَرَتِ الدُّنْيَا إِلَى فَقَالَ أَيْ شَيْءٍ هِيَ ثُمَّ قَالَ إِنَّ صَاحِبَ النَّعْمَةِ عَلَى خَطَرٍ إِنَّهُ يَجْبُ عَلَيْهِ
 حَقْوَقَ اللَّهِ تَعَالَى عَنْهَا وَ اللَّهُ إِنَّهُ لِيَكُونَ عَلَى النَّعْمَ مِنَ اللَّهِ فَمَا أَزَالَ مِنْهَا عَلَى وَجْهِهِ وَ
 حَرَكَ يَدِيهِ حَتَّى أَخْرَجَ مِنَ الْحَقْوَقِ الَّتِي تَحْبَبُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَ تَعَالَى عَلَى فِيهَا فَقَلَتْ لَهُ
 جَعْلَتْ فَدَاكَ أَنْتَ فِي قَدْرِكَ تَخَافُ هَذَا قَالَ نَعَمْ فَأَحْمَدَ رَبِّي عَلَى مَا مِنْ بِهِ عَلَى قَالَ وَ
 صَلَيْتُ الْمَغْرِبَ مَعَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ فِي الْمَسْجِدِ فَلَمَا سَلَمْ إِلَيْهِمْ قَمَتْ فَصَلَيْتُ أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ

ثم صليت العتمة ركعتين ثم مضيت إلى أبي الحسن ع فدخلت معه بعد ما أعمت فقال
 لى صليت العتمة فقلت له نعم قال متى صليت قلت صليت المغرب و ائتممت بصلاتى
 معهم فلما سلم الإمام قمت فصلت أربع ركعات ثم صليت العتمة ركعتين ثم أتيتك
 فأخذ فى شيء آخر فلم يجنبى فقلت له إنى فعلت هذا و هو عندي جائز فإن لم يكن
 جائزًا قمت الساعة فأعدت فأخذ فى شيء آخر فلم يجنبى
 قال و كتبت إلى أبي الحسن ع أسأله عن خصى تزوج امرأة ثم طلقها بعد ما دخل بها و
 هما مسلمان فسئل عن الزوج أله أن يرجع عليها بشيء من المهر و هل عليها عدة فلم
 يكن عندنا فيها شيء فرأيك فكتب هذا لا يصلح و رجل أوصى لقرابته ألف
 درهم و له قرابة من قبل أبيه و قرابة من قبل أمه ما حد القرابة يعطى كل من بينه و
 بينه قرابة أم لهذا حد ينتهي إليه رأيك فكتب نفسى فكتب إذا لم يسم أعطى أهل
 قرابته و كتب فلان مولاك توفي و ترك ابن أخي له و ترك أم ولد له ليس له منها ولد
 فأوصى لها بألفي درهم هل تجوز الوصية و هل يقع عليها عتق و ما حالها رأيك فكتب
 نفسى فكتب عتق من الثالث و لها الوصية
 و سأله عن المتمتع يكون له فضول من الكسوة بعد الذى يحتاج إليه فتسوى تلك
 الفضول مائة درهم و كان ممن يجد المال لأن يحج فقال لا بد من كر أو نفقة فقلت له
 إن له كرا و نفقة و ما يحتاج إليه

قرب الإسناد ص : ١٧٣

بعد من هذا الفضول من كسوته فقال وأى شيء كسوة بمائة درهم هذا ممن قال الله
 تبارك و تعالى فَمَنْ لَمْ يَجِدْ فَصَيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجَّ وَ سَبْعَةٌ إِذَا رَجَعْتُمْ
 قال أحمد و قلت لأبي الحسن ع رجل مات و ترك ابنة ابن و ابن بنت قال كان على ع
 يورث الأقرب الأقرب قلت أيهما أقرب قال ابنة ابن

محمد بن عبد الحميد عن الحسن بن على بن فضال قال سمعت الرضا يقول ما سلب
 أحدهم كريمه إلا عوضه الله منها

قال و سأله الحسين بن أسباط و أنا أسمع عن الذبيح إسماعيل أو إسحاق فقال
 إسماعيل أ ما سمعت قول الله تبارك و تعالى و بشرناه بإسحاق

و سأله فقلت رأيتك تسلم على النبي ص في غير الموضع الذي نسلم نحن فيه عليه
 من استقبال القبر قال فقال تسلم أنت من حيث يسلمون فإن أبا عبد الله ذكر إنسانا

من المرجئة فقال و الله لأضلنه ثم ذكر القدر فقال إنه يدعو إلى الرزقة فقال له
الحسن بن جهم فأهل الجبر قال و ما يقولون قال يزعمون أن الله تبارك و تعالى كلف
العباد ما لا يطيقون قال فأنتم ما تقولون قال نقول إن الله لا يكلف أحدا ما لا يطيق و
نخالف أهل القدر فنقول لا يكون فقال جف القلم بحقيقة الإيمان لمن صدق و آمن و
جف القلم بحقيقة الكفر لمن كذب و عصى قلت إن الفضيل بن يسار أخبرنا أنك أمرته
بالرجوع إلى المعرس و لم نكن نحن عرسنا فرجعنا أيضا فعرسنا قال نعم فقال له على
فأى شيء نصنع قال تصلي و تضطجع وقد كان أبو الحسن ع صلى العترة فقال له
محمد بن علي بن فضال فإن مرت في غير وقت قال بعد العصر فقال قد سئل أبو الحسن
ع عن ذلك فقال ما رخص في هذا إلا لطواف الفريضة فإن الحسن بن علي ع فعله قال
يعتم حتى يدخل وقت الصلاة فقال الحسن بن علي بن فضال فإن مرت به ليلا أو نهارا
عرس فيه وإنما التعريس بالليل قال إن كان ليلا أو نهارا فعرس فيه
ابن أبي حمزة فقال هل ذكر أبو عبد الله ع في موسى أنه القائم حتم من
قرب الإسناد ص : ١٧٤

الله كما قال إنه المحظوظ على الله تبارك و تعالى السفياني و القائم و قال ما علم
جعفر بما يحدث الله قال قال رسول الله ص ما أدرى ما يفعل بي و لا بكم
و ذكر الحسن بن جهم أنه سمعه يقول إن رجالا كان في بني إسرائيل عبد الله تبارك و
تعالى أربعين سنة فلم يقبل منه فقال لنفسه ما أوتيت إلا منك و لا الذنب إلا لك
فأوحى الله تبارك و تعالى إليه ذمك نفسك أفضل من عبادة أربعين سنة
و زعم أنه سمعه يقول قال و ذكر الإيمان مستقر و مستودع أما المستقر الذي يثبت
على الإيمان و المستودع المعار
و ذكر أنه يقول كان أبو جعفر و أبو عبد الله ع حتى يدخل طعام السنة و قال إن
الإنسان إذا دخل عليه طعام السنة خف ظهره و استراح
و قال ابن الجهم سمعته يقول لموضع الأسطوانة مما يلى صحن المسجد مسجد
فاطمة ع

و عنه عن الحسن بن الجهم قال و كتب إلى بعد ما انصرف من مكة في صفر يحدث إلى
أربعة أشهر قبلكم حدث فكان أمر محمد بن إبراهيم و أمر أهل بغداد و أمر أصحاب زبير و هزيمتهم
قال و حدثني إبراهيم بن أبي إسرائيل قال قال لي أبو الحسن أنا رأيت في المنام فقال

لَى لَا يُولَدُ لَكَ وَلَدٌ حَتَّى تَجُوزَ الْأَرْبَعِينَ فَإِذَا جَزَتِ الْأَرْبَعِينَ وَلَدَ لَكَ مِنْ حَائِلَةِ اللَّوْنِ خَفْفِيَّةُ الثَّمَنِ
الْفَضْلُ الْوَاسِطِيُّ قَالَ كَتَبَتِ إِلَيْهِ عَكْسِفَتِ الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَأَنَا رَاكِبٌ قَالَ فَكَتَبَ إِلَى صَلَّى عَلَى مُرْكَبِكَ الَّذِي أَنْتَ
عَلَيْهِ قَالَ إِذَا طَافَ الرَّجُلُ بِالْبَيْتِ وَهُوَ عَلَى غَيْرِ وَضُوءٍ فَلَا يَعْتَدُ بِذَلِكَ الطَّوَافَ وَهُوَ
كَمْ نَلَمْ يَطْفَ وَقَالَ لَا تَرْمِي الْجَمَارَ إِلَّا وَأَنْتَ طَاهِرٌ
قَالَ وَمِنْ أَتَى جَمْعًا وَالنَّاسُ فِي الْمَشْعَرِ قَبْلَ طَلُوعِ الشَّمْسِ فَقَدْ فَاتَهُ الْحَجُّ وَهِيَ عُمْرَةٌ
مُفرَدةٌ إِنْ شَاءَ أَقَامَ وَإِنْ شَاءَ رَجَعَ وَعَلَيْهِ الْحَجُّ مِنْ قَابِلٍ
وَقَالَ إِذَا صَامَ الْمُمْتَمِنُ يَوْمَيْنِ وَلَمْ يَتَابَعْ الصَّومَ الْيَوْمَ الْثَالِثِ فَقَدْ فَاتَهُ صِيَامُ ثَلَاثَةِ
أَيَّامٍ فِي الْحَجُّ فَلِيَصُمْ بِمَكَّةَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ فَإِنْ لَمْ يَقْدِرْ أَوْ لَمْ يَقْمِ عَلَيْهِ جَمَالَهُ
فَلِيَصُمْهَا فِي الْطَّرِيقِ الْثَالِثَةِ أَيَّامٍ فَعَلَيْهِ إِذَا قَدِمَ إِلَى أَهْلِهِ

قرب الإسناد ص : ١٧٥

عَشْرَةُ أَيَّامٍ مُتَتَابِعَاتٍ قَالَ عَلَى بْنِ الْفَضْلِ قَالَ لَا حَتَّى يَحْتَلِمَ قَالَ وَكَتَبَتِ ما حَدَّ الْبَلُوغَ قَالَ مَا أَوجَبَتْ عَلَى
الْمُؤْمِنِينَ الْحَدُودَ قَالَ وَحَدَّثَنِي الْحَسِينُ بْنُ يَسَارٍ قَالَ قَرَأْتُ كِتَابَهُ إِلَى دَاؤِدَ بْنَ كَثِيرٍ الرَّقِيِّ وَهُوَ كَذَا مَحْبُوسٍ وَ
كَتَبَ إِلَيْهِ يَسَأَلُهُ الدُّعَاءَ فَكَتَبَ بِسَمِّ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ عَافَانَا اللَّهُ وَإِيَّاكَ بِأَحْسَنِ عَافِيَّةٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ بِرَحْمَتِهِ
كَتَبَتِ إِلَيْكَ وَمَا بَنَا مِنْ نَعْمٍ فَمِنْ اللَّهِ لَهُ الْحَمْدُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَوَصَّلَ إِلَى كِتَابِكَ يَا أَبَا سَلَمَانَ وَلَعْمَرِي لَقَدْ قَمَتْ مِنْ
حاجَتِكَ مَا لَوْ كَنْتَ حَاضِرًا لِقَصْرِتْ فَنِقَ بالله العظيم الذي به يوثق و لا حول و لا قوة إلا بالله و أَسْأَلُ الله بِمِنْهُ وَ
فَضْلِهِ وَطَوْلِهِ يَحْيِي الْمَوْتَى وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ وَصَلَّى اللهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِ مُحَمَّدٍ يَا اللهُ بِحَقِّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ
أَرْحَمْنِي بِحَقِّ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ قَالَ وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ قَالَ كَنْتُ عَنْهُ فَسْأَلَهُ صَفَوَانَ بْنَ يَحْيَى عَنْ رَجُلٍ تَزَوَّجُ
ابْنَةَ رَجُلٍ وَلِرَجُلٍ امْرَأَةً وَأُمَّ وَلَدٍ فَمَاتَ أَبُو الْجَارِيَّةِ يَحْلُّ لِلرَّجُلِ أَنْ يَتَزَوَّجَ امْرَأَتَهُ أَوْ أُمَّ وَلَدِهِ قَالَ لَا بِأَسْبَابٍ قَالَ
مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضِيلِ فَسَأَلَهُ قَلْتُ أَقْرَأَ الْمَصْحَفَ ثُمَّ يَأْخُذُنِي الْبَوْلُ فَأَقْوَمُ فَأَبُولُ وَأَسْتَنْجِي وَأَغْسِلُ يَدِي ثُمَّ أَعُوذُ إِلَى
الْمَصْحَفِ فَأَقْرَأَ فِيهِ قَالَ لَا حَتَّى تَتَوَضَّأَ لِلصَّلَاةِ قَالَ وَقَلْتُ لَهُ تَلَزِّمِنِي الْمَرْأَةُ وَالْجَارِيَّةُ مِنْ خَلْفِي وَأَنَا مُتَكَبِّعٌ عَلَى
جَنْبِهِ حَتَّى تَتَحرَّكُ عَلَى ظَهْرِي فَتَأْتِيَهَا الشَّهْوَةُ وَتَنْزَلُ الْمَاءُ أَفْعَلَيْهَا غَسْلٌ أَمْ لَا قَالَ نَعَمْ إِذَا جَاءَتِ الشَّهْوَةُ وَ
أَنْزَلَتِ الْمَاءُ وَجَبَ عَلَيْهَا الغَسْلُ